

ZAKARIYA IBN MUHAMMAD AL-ANSARI
AL-MUTTALA
ALA MATN ISAGHUJI

2262
1167
992



32101 013385958

Zakariyyā ibn Muhammad, al-Anṣārī

al-Muttaṭala°

شرح

شيخ الإسلام، وفقى الأئمّة

أبى يحيى زكريا الانصارى

المسمى: المطلع

علَى

متن ايساغوجي : في المنطق

لعلامة زمانه : أثير الدين الأبهري

وعليه

حواش شريفة ، وتعليقات منيفة

للشيخ يوسف الحفناوى المعروف « بالحفنى »

رحمهم الله تعالى آمين



نفيه : الشرح بأعلى الصحائف والحواشي بأسفلها

طبع بطبعه شرفة

مطبخ البابي الحلى وآلة الدهان

يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ

(قرآن كريم)

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قال سيدنا ومولانا العالم العامل العلامة ، الحبر البحر الفهامة ، حجة المذاخر ، وحلة الطالبين ، قدوة العارفين ، صاحب السالكين ، شيخ الاسلام والمسلمين ، ذو التصانيف الجيدة ، والفتاوی الفيدة ، والتاليف الجامعية النافعة ، والأبحاث الساطعة القاطعة ، زین المهافل ، غفر الأمائل ، أبو الفضائل والفواضل ، أبو يحيى زكرياء بن محمد بن أحمد بن زكرياء الأنصاري الشافعی ، أمعن الله بوجوده ، وفعّل بعلمه وجوده ، محمد وآل وعترته آمين : بسم الله الرحمن الرحيم « الحمد لله - الذي منح أحبيته » باللطف والتوفيق « ويسر » لهم سلوك

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

حمدًا لمن ميز النوع الانساني بأفصح البيان ، وأنار قلبه بادراك رسوم الحقائق مؤيداً بأقوى البرهان ، وصلة وسلاماً على سيدنا محمد الذي لا يحيط بجزئيات فضائله ادرك ، وعلى آله وصحبه الحاذرين بالاتساب اليه رببة دونها السماك :

وبعد فيقول أسير المساوى يوسف الحفناوى : هذه حواش شريفة وتعليقات منيفة على شرح ايساغوجى لشيخ الاسلام ، توضح ما أشكل منه من غامض الكلام ، جمعتها حين قرأتى لهذا الكتاب طالباً من الله تعالى النفع بها وجزيل التواب ، والله اهادى وعليه اعتمادى [قوله الحمد لله] يصح أن يراد بالحمد معناه المصدرى وهو الثناء بجميل الصفات ، وأن يراد به المعنى الحالى بالمصدر وهو المحمودية أو الحامدية ، وأن يراد به المحمود به أو المحمود عليه مجازاً ، وخير هذه المعانى الوسط لما فيه من التلبية لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام « لا أخصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » والمعنى الحامدية الكاملة مختصة بالله [قوله الذي منح أحبيته] أى المانع لأن الوصول مع صلته فى تأويل المشتق وتعليق الحكم على مشتق بؤدن بعلية مبدأ الاشتقاد : أى لأجل منحه الخ ، وحيثند فىكون آتيا بالحددين : الواجب والمندوب . ومنح : أى أعطى وهو يتعدى بنفسه الى مفعوليه فىكون هنا مضمينا معنى خص . لا يقال اللطف ليس مقصوراً على الأحبة بل بشمل الكافر . قال تعالى - الله لطيف بعباده . لأننا نقول أى في اللطف للكمال ، أو يقال المقصور بمجموع الوصفين والأحبة جم حبيب ويجمع أيضاً على أحباء ، والمراد بهم من يحبهم ويحبونه ، واللطف بضم اللام وسكون الطاء في اللغة : الرأفة والرفق ، وهو هناء مأخوذ باعتبار غايته ، ويصح أن يراد به ما يرقى به ، والتوفيق خلق قدرة الطاعة في العبد ، ولا شك أن القدرة عند المحققين تقارب الفعل فلا يرد الكافر حتى يحتاج إلى اخراجه بقولهم وتسهيل سبيل الخبر إليه [قوله ويسر] أى سهل لهم : أى لآحة سلوك سبيل التصور والصدقى ،

سبيل التصور والتصديق « والصلوة والسلام » على أشرف خلقه محمد « الهمادى » الى سواء الطريق وعلى آله وصحبه « الحائزين » للصدق والتحقيق .

وبعد : « فهذا » شرح لطيف لكتاب العلامة أثير الدين « الأبهري » رجمه الله « المسمى » بابساغوجي « في علم المنطق - يحلّ الفاظه » وبين صراحته « ويفتح مغلقه » . ويقيده مطلقاً - على وجه لطيف - ومنهج منيف . وسميته « المطلع » « والله أسائل » أن ينفع به « وهو حسي » ونعم الوكيل . قال رجمه الله تعالى :

التصور حصول صورة الشيء في الذهن من غير حكم . والتصديق هو المركب من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة والحكم ، أو الحكم والتصورات الثلاث شرط على الخلاف في ذلك . والمراد بسميله : أي طريقه ما يوصل إليه ، وهو المعرفات في الأول ، والأقيسة والتجبيح في الثاني ، ويصح أن يراد به مائمه ذلك ، والموصى بالبعد كالكليات والقضايا . ولا يخفى مافي كلامه من الاستعارة التصريحية ، ومن براعة الاستهلال [قوله والصلوة والسلام] أسماء مصدرين لصلى وسلم ، والمصدر التصليمة والتسليم . وقوله على أشرف خلقه متعلق بالسلام ، وحذف متعلق الأول لدلالة الثاني عليه ، والخلق مصدر بمعنى المخلوق : أي الموجد [قوله الهمادى] أي الدال وان لم يحصل وصول بالفعل ، أو الموصى بالفعل على الخلاف في تفسير الهدایة . وقوله الى سوء الطريق من إضافة الصفة إلى الموصوف : أي إلى الطريق السوء بمعنى المستقيم [قوله الحائزين] أي الجامعين للصدق ، هو مطابقة الحكم ل الواقع . والتحقيق : إثبات الشيء على الوجه الحق ، من حق بمعنى ثبت [قوله فهذا] أي المؤلف الذي هو الأنفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة ، والإشارة إليها بتزيلها منزلة المحسوس المشاهد تبنيها على فطانة الطالب ، وأن المعمول عنده بمنزلة المحسوس . وقوله شرح : أي كشف وايضاح : أي في نفسه وبالغة ، كقوتهم : رجل عدل ، أو المصدر بمعنى اسم الفاعل ، والعلامة صبغة مبالغة ، والتأء فيه لتأكيد المبالغة [قوله الأبهري] بفتح الباء وسكون الهاء نسبة إلى أبهر اسم بلد ، كذلك قاله القليوبي [قوله المسمى] أي الكتاب بابساغوجي ، سيأتي وجه تسميته بذلك ، والمسمى اسم مفعول سمي وهو يتعدى إلى المفعول الأول بنفسه ، وإلى الثاني تارة بنفسه ، وتارة بحرف الجر ، يقول : سميت ابني محمد وبنمحمد [قوله في علم المنطق] صفة لشرح أو حال من كتاب ، وإضافة علم إلى المنطق من إضافة الأعم للوحْنَص ، أو من إضافة المسمى إلى الاسم * ولا يخفى مافي كلامه من الاستعارة التبعية في الحرف على حد قوله تعالى - لأصلبكم في جندو النخل - [قوله يحلّ الفاظه] أي يفك " تراكيبة ، والضمير للأبهري أو لكتاب ، وكذا يقال فيما بعده [قوله ويفتح مغلقه] أي يزيل صعوبة ماصعب منه * ولا يخفى مافي من الاستعارة التصريحية التبعية في يفتح أو مغلق أو المكنية في الضمير [قوله ويفيد مطلقه] أي يتضمن قيود ما أطلقه من المسائل المحتاجة إلى التقييد [قوله على وجه لطيف] أي على طريق مختصر ، والظرف صفة لشرح بعد وصفه بالجمل المتقدمة على حد - وهذا كتاب أنزلناه مبارك - [قوله ومنهج منيف] أي طريق عال من حيث حسن السبك والبلاغة ، والنبأ في الأصل كما في القاموس : جبل أو حصن في جبل صغير [قوله وسميته] أي الشرح المطلع بفتح اليم وسكون الطاء : أي مكان الطالع إلى معانى هذا الفن ، أو بضم اليم وكسر اللام : أي الذي يطلع الطالب على ما ذكره [قوله والله أسائل] قدم المعمول لقادمة الحصر ، وهو مفعول أول لأسائل ، ومفعوله الثاني أن ينفع به ، ومفعول ينفع مخدوف لقادمة التعميم مع الاختصار [قوله وهو حسي] أي كافٍ ، ونعم الوكيل : أي الحافظ ، والجملة معطوفة على حسي أو على جلة هو حسي ، وحيثما فيقدر القول أو تجعل الأولى الشالية : وهذا كله على القول بعدم جواز عطف الانشاء على الاخبار ، أما على

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

«أَيُّ أَبْنَدَى» وابتدأ بالبسملة «عَمَلاً» بكتابه العزيز «وَبِخَبَرٍ» كل أُمْرٍ «ذِي بَالٍ - لَا يَبْدُأُ فِيهِ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» فهو أَجْنَمٌ «أَيْ مَقْطُوعُ الْبَرَكَةِ». وفي رواية بِحَمْدِ اللَّهِ: رواه أبو داود وغيره «وَحَسْنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ» وغيره (نَحْمَدُ اللَّهَ) أَيْ ثَنَى عَلَيْهِ «بِصَفَاتِهِ».

القول بجوازه فلا يحتاج إلى ماذ كره [قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ] الكلام على هذه الجملة وما يتعلق بها من الأبحاث ما شاع وسمته الطباع، لكن لا يأس بالتعريض لمسئلة جرت بين المحققين، وهي أن هذه الجملة هل هي أخبارية أو إنشائية؟ ذهب بعض إلى الأولى، وبعض إلى الثانية * وأورد على الأولى أن من شأن الخبر أن يتحقق مدلوله خارجاً بدونه ويكون الخبر حكاية عنه، وهذا ليس كذلك لأن الاستعانة أو المصاحبة لا تتحقق إلا بهذا اللقب، وهي من جهة الخبر * وأورد على الثانية أن من شأن الإشارة أن يتحقق مدلوله خارجاً به، وأصل هذه الجملة في الغالب ليس كذلك، لأن السفر ونحوه مما ليس بقول لا يحصل به * وأجيب على اختيار الثانية بأن الباء للتعدية، وأن المتعلق أبداً، أو أفتتح: أَيْ أَجْعَلُ مَا ذُكِرَ بِدَاءَ الْفَعْلِ، ويكون المقصود بالجملة إنشاء متعلقاً: وهو المصاحبة أو الاستعانة، لكن يلزم على هذا أن يكون أصل الجملة غير مقصود بوجهه، وهذا في غاية التدور * وأقول: يمكن أن يحتج على اختيار الثانية (١) بأن تلك الجملة المقصود بها حكاية ما يقع خارجاً من مصاحبة الاسم للابتداء الرقي . ولا شك أن كلاماً من الابتداء المذكور ومصاحبة الاسم له حاصل خارجاً بدون التلفظ بتلك الجملة، وتلك الجملة حكاية عنه وهو ظاهر فتأمله [قوله أَيْ أَبْنَدَى] هذا بيان لتعلق الجار والمجرور، وكان الأولى: أَيْ أَوْفَ لِيْتَ لَهُ أَوْجَهَ الْأُولَىَيْةَ الْثَّلَاثَةَ: من كونه فعلاً ومؤثراً وخاصاً، لأن الأصل في العمل للافعال وليفيد الحصر وليدل على عموم التبرك لجميع أجزاء الفعل . وقد يقال إنما اختار تقدير العام نظراً لما ذكره التحاة من تقدير متعلق الظرف المستقر من مواد العموم إلا أن يقال محل ما ذكره إذا لم تقم قرينة على الخصوص ، أما إذا وجدت كاهناً فالأولى تقديره خاصاً [قوله عَمَلاً لَّا] منصوب على أنه مفعول لأجله بناءً على مذهب من لا يشترط فيه كون المصدر قليلاً ، أو تقدر الارادة كما قالوه في نحو: ضربت ابني تأديباً ، وقيل هو حال من ضمير أبدي: أَيْ عَمَلاً ، ويرد عليه أن جمع المصدر حالاً مقصور على المعما لا أن يقال هو جار على مذهب المبرد: من أن ذلك قياسي كما قوله عنه الأشموني [قوله وَبِخَبَرٍ] معطوف على قوله بكتابه، ويجوز فيه التنوين يجعل مابعده بدلاً منه ، وعدمه باضافته جملة مابعده [قوله ذَكَرَهُ بِالْأَخِ] أَيْ حال يهمّ به شرعاً، خرج المكروره فتسكله التسمية عليه ، والحرام فתרحم عليه على الراجح [قوله لَا يَبْدُأُ فِيهِ] أَيْ لا يجعل أوله ملاصقاً لما ذكر ، ففي الظرفية مبالغة [قوله بِسْمِ اللَّهِ الْأَخِ] أَيْ بهذا اللقب . وفي رواية باسم الله باء واحدة: أَيْ بائِيْ اسم من أسمائه [قوله فَهُوَ أَجْنَمٌ] بالذال المجمعة ، وهو في اللغة: مقطوع الأنف لامقطوع الأصابع كما ذكره بعضهم . والمراد هنا ماذ كره الشارح ، والعلاقة ظاهرة [قوله وَحَسْنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ أَخِ] أَيْ نقل تحسينه عن تقدم نظراً لما ذكره: من أنه ليس لأحد التصحح ولا التحسين في زمانه ، أو يقال إنما منع ماذ كرم غيره ، لأن المتكلم لا يدخل في عموم كلامه [قوله بصفاته] أَيْ بجمعها نظراً للقائم ، والافتراض الجملة لغة نصفك بالليل الصادق بكل الصفات أو بعضها . وقول الحلى: أَيْ نصفك بجميع صفاتك لم يرد به أن قيد الكلمة معتبر في المفهوم اللغوي ، بل مراده أن الالاق بكون المقام مقام تعظيم أن يحمل كلامه على

(١) قوله على اختيار الثانية: بهامش لسنة المؤلف لمهـ الـ اـ وـ هـ كـ ذـ اـ

«اذ الحمد - هو الثناء باللسان - على الجبل - الاختياري - على جهة التبجيل - سواه تعلق - بالفضائل أو بالفواضل» وابتداً ثانياً بالحمد «لما صرّ» وجمع بين الابتداءين عملاً بالروايتين السابقتين، وأشار إلى أنه لا تعارض بينهما، إذ الابتداء حقيقٌ وإضافيٌ، فالحقيقة حصل بالبسملة، والإضافي «بالحدة - وقدم البسملة» عملاً

أن المراد بعض ماصدقات المعنى اللغوي وهو الثناء بجميع الصفات: أى اجمالاً، إذ الثناء التفصيلي أمن لاتسعه مقدرة البشر [قوله اذ الحمد] علة المدحوف: أى اغما عرفته^(١) بما ذكر الحمد [قوله هو الثناء باللسان] أورد عليه أنه يخرج عن التعريف جد الله وثناؤه على نفسه، لأنه ليس باللسان * وأجيب بأن المقصود تعريف جد العبد، أو بقال عبر بكونه باللسان عن كونه قولاً نظراً إلى أن الغالب في القول كونه بمحارحة اللسان ويرد عليه أن كلام الله أكثُر لقوله تعالى - ما نفدت كلامات الله - فلا نسل تلك الغبطة إلا أن يدعى أن ذلك في القول الحدي ، ولا شك أن الغالب فيه ماذكر ، وقد يقال ما المانع من أن يجعل قيد اللسان من قبيل الكنية التي لا يشترط فيها إمكان المعنى الأصلي تدبر [قوله على الجبل] أى لأجل الفعل الجليل في اعتقاد الحامد أولى نظر الحمود ، لكن على زعم الحامد [قوله الاختياري] أى الصادر بالاختيار * وأورد عليه أنه يخرج عنه الحمد على صفات الله تعالى فإنها ليست اختيارية .. وأجيب بأنها لما كانت مبدأ لأفعال اختيارية نزلت منزلتها ، وقد يقال هذا ظاهر في الصفات التي لها تعلق ، أما غيرها كالحياة والصفات السلبية فإنه لا مجال لاعتبار الاختيار فيها . وأجاب الحفيظ بأن المراد بالاختياري المنسوب للاختيار بأن يكون صاحبه مختاراً في الجلة ، فلا يخرج عن قيد الاختياري بهذا المعنى ماذكر ، وينقض هذا الجواب ماقالوه : من أن الحمود به أعم من الاختياري ، والحمود عليه يجب أن يكون اختيارياً ، ولو أربد ماذكر لم يكن لهذا التعميم والتخصيص معنى وجيه ، فالأحسن في الجواب أن يقال ليس المراد بالاختياري في جانب الصفات أنها حصلت بالاختيار ، بل إن الذات القديمة استلزمت وجودها على ماهي عليه من الكمال فنزلت تلك الصفات بسبب اقتضاء الذات لها منزلة لأفعال اختيارية تأمل [قوله على جهة التبجيل] الإضافة بيانية ، والتَّبَجِيل :

التعظيم ، فخطقه عليه للتفسير [قوله سواه تعلق الحمد] الفعل في تأويل المصدر متقدماً بخبره سواه ، والفعل في المعطوف أيضاً كذلك ، وأو بمعنى الواو كما يقتضيه معنى الاستواء ، وسواء بمعنى مستو: أى تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها مستوى ، ويحتمل أن سواه خبر متقدماً محسوب: أى الأمران سواه ، والهمزة^(٢) في أتعلق بمعنى ان التسرطية ، وجملة المتقدماً والخبر دليل جواب الشرط: ذكره الرضي [قوله بالفضائل أو بالفواضل] الفضائل جميع فضيلة ، وهي المزية القاصرة كالعلم والكرم بمعنى الملكة ، والفواضل جمع فاضلة: وهي المزية المتعدية كأثر ما ذكر تأمل [قوله لما صرّ] أى من العمل بالكتاب والخبر: أما الاول ظاهر ، وأما الثاني فلا يصح كونه علة للابتداء ثانياً ، لأنه لا يفيد الاجرد طلب الابتداء بالحمد . وأجاب بعضهم بأفادته ماذكر بمعرفة

حمله على الابتداء الاضافي الدافع للتعارض [قوله اذ الابتداء حقيق واضف] الأول مالم يسبقه شيء . والثاني ماتقدّم أيام المقصود وإن سبقه شيء آخر [قوله بالحدة] كان الأولى أن يقول بالحمد ، لأن الحدة امن لخصوص الحمد لله والمذكور غيره وهو محمد الله ، وتوهم العلامة القليوبي أن المذكور بعد لفظ الحمد لام الجر والضمير ف قال لو أسقط الظرف لكان أولى وهو سبق قلم اذا لا ظرف هنا كما علمت على أنه على ما توهمه لا أولوية لعموم اللفظ لما ذكره المصنف من الصيغة تأمل [قوله وقدم البسملة الحمد] جواب سؤال نشأ من قوله فالحقيقة الحمد حاصلاً لم

(١) اغما عرفته: كذا بخطه ، والإُنْسَب : فسرته اه .

(٢) والهمزة في المثلث : بخطه في أول القولة تعلق بلا همزة ، وكذا في نسخ الشارح : للصل صراحته المقدرة إذ تختلف مع النسوية كثيراً اه .

بالكتاب عملا بالكتاب والاجماع ، واختار الجملة الفعلية على الاسمية « هنا وفيما يأتى - قصدا لاظهار المجز عن الآيات بضمونها » على وجه الثبات والدراوم « وأتى بنون العظمة » اظهارا للمزورها الذى هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امثالا لقوله - وأما نعمتك ربك فحدث - « أى نعمته جدا بليغا » (على توفيقه) لنا « أى خلقه قدرة الطاعة فيما عكس الخذلان فإنه خلق قدرة المعصية ، وإنما حد على التوفيق

جعات الحقيقة حاصلا بالبسملة دون الجملة . وحصل الجواب أنا فعلنا ذلك عملا بالكتاب والاجماع [قوله هنا وفيما يأتى] أراد به قوله ونسأله ونصلى فسقطر ما في القليوبى [قوله قصدا لاظهار المجز عن الآيات بضمونها] أراد بالضمون مادلت عليه الجملة من المصدر المأخوذ من المحكوم به المضاف إلى المحكوم عليه كقيام زيد في قوله : زيد قائم ، ولا شك أن الآيات بذلك داعياً أمراً يجز عنه الإنسان ، وقوله على وجه الحال من المضمون وهو زبادة بيان ، والأفلاو اقتصر على المضمون لأفاد ذلك ، إذ مضمونها بحسب العدول ، والمقام كون الجد ثابت لله دائماً . وقد يقال وجه اختيار الفعلية دلالتها على الثناء على الله بجمع صفاته بواسطة المقام كما تقدم بخلاف الاسمية فإنها إنما تدل على الثناء على الله بصفة واحدة وهي مالكيه الجد أو استحقاقه ، لكن يلزم عليه أن يكون الافتتاح بغير ما افتتح الله به كتابه أبلغ ، وفيه منافاة ذلك للأدب مع الكتاب العزيز . وأجيب بأن المنافي للأدب كون غير مأوقع في الكتاب أبلغ مما وقع فيه بالنسبة للمقام المقتضى لما وقع فيه ولم يدع ذلك أحد ، وقيل وجه اختيار الفعلية المواقفة بين الجد والحمد عليه في كون كل متتجددًا مستمراً ، وقيل كون الفعلية أصلاً للإسمية ، وقيل غير ذلك تأمل [وأتى بنون العظمة] أى النون الدالة عليها وضعا لاظهار مزورها الذي هو التعظيم قوله من تعظيم الحال بيان للمزور وصح انباته بلازمه لكونه مساويا له لا لأعم منه ، وقوله الذي هو نعمة بيان لكون المزور من أفراد النعم ، وتصريح كلامه يدل على أن تلك النعمة التي هي التعظيم مزرومة للعظمة لا للحمد ، فسقط قول القليوبى مع أن النعمة ليست مزرومة للحمد . وقوله بعد ذلك وذكره هنا لا يوجب للزروم لاموقع له ولا مساغ ، وجل من لا يسمونه . وقوله بتأهيله الباء سببية متعلقة بتعظيم . وقوله امثالا علىة للصلة التي هي اظهار المزور ، ويصح كونه علة للعلمية : أى كون ماذكر علة لآياتي المذكور . وأورد عليه أن هذا مقام الثناء على رب العالمين ، والمناسب له التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا فالأولى أن يقال أتى بنون المتسكم ومن معه توافضا لأن فيما تدل عليه النون من اسناد الفعل إلى المتسكم مع غيره إشارة إلى احتقار نفسه إلى القيام بحق الجد . وأجيب بأن صرادة اظهار التعظيم لغرض الامتثال والتحدث بالنعمة لايتناف التلبس بالذلة والخضوع ظاهرا وباطنا ، بل المنافي لذلك العظام كيف يكون الاظهار منافيا للتلبس مع كثرة ماصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم من التحدث بالنعمة في قوله « أنا الذي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ، أنا أبو القاسم ، الله يعطي وأنا أقسم ، أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا نفر » إلى غير ذلك مما تضمن اظهار تعظيم الله له ، وكذلك الحال اشتباه على الكمال فظن أن اظهار التعظيم هو التعاظم أو أن يستلزم وكلاهما ليس بصحيح [قوله أى نعمته جدا بليغا] أى بالغاية الكمال أو كثيرا وبلاجة ما ذكر باعتبار ما أفادته الجملة الفعلية من التجدد والاستمرار أو باعتبار تضمنها الثناء على الله بجمع الصفات بحسب المقام أو باعتبار كماله حيث صدر منه بحضور القلب وخشوعه ، وأعاد الفعل ليبين ربطه بما تعلق به في كلام المصنف للفضل الحاصل بكلام الشارح [قوله أى خلقه قدرة الطاعة فيما] القدرة الحادثة هند محقق المتسكمين كالأشعرى ومن تبعه: عرض مقارن لل فعل لا يتقى عليه ولا يتأخر فيستفني عنه بذكر الطاعة ، ولذا قال العلامة القليوبى ولو أسقط لفظ قدرة لكان صوابا ، وقد يقال المراد تحقيق حقيقة التوفيق بذكر ذاته فلا يستفني بأحد الملازمين عن الآخر ، والظاهر أن العلامة حل القدرة على الاستطاعة فذكرها يدخل

أى في مقابله «لامطلقاً لأن الأول واجب - والثاني مندوب». (ونسأله - طريقة هادية) «أى دالة» لنا على الطريق المستقيم «وفي نسخة : ونسأله هداية طريقه» (ونصلي على سيدنا محمد) «من الصلاة عليه» المأمور بها في خبر أمرنا الله أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك؟ فقال قولوا : اللهم صل على محمد إلى آخره «وهي من الله تعالى رحمة» ومن الملائكة استفار «ومن الأدمي» تضرع ودعاه (و) على (عنتره) بالثانية

الكافر مع أنه غيره موقف وحينئذ فيكون اسقاط القدرة صواباً ليخرج الكافر كما ذكره ، وماذكره العلاة الملوى لا يجدى ففعاً في رده تأمل [قوله لامطلقاً] أى لا جدراً غير مقيدين بكونه واقعاً في مقابلة نعمة . وأورد عليه أن تعليق الحمد على اسم الذات يفيد كون الحمد للذات أيضاً ، وذلك حد لافي مقابلة نعمة فقد حد حين جداً مطلقاً وجداً في مقابلة نعمة كما نبه على ذلك السعد في قول التلخيص : الحمد لله على ما أنعم . وأجيب بأن قوله لامطلقاً : أى مطلقاً لأن لا يoccus الحمد في مقابلة النعم ولا ينافي تعليمه المذكور ، لأن منهانه حينئذ أنه لما كان الأول واجباً وكان الواجب أهتم من المندوب لم يطلق الحمد على الاطلاق لثلا يخرج الأهم ، بل قيد بالنعم ليحصل وإن حصل غيره [قوله لأن الأول واجب] أى الحمد الواقع في مقابلة النعم لفظاً أو نيةً يعني أنه إذا وقع يقع واجباً : أى مثاباً عليه ثواب الواجب ، لا يعني أن الله تعالى إذا أنعم على عبد بنعمة يجب عليه أن يحمده عليها بالحمد اللفظي أو المنوي بحيث لو ترک عوقب والواجب عليه استغراق عمره في الحمد لعدم تصور انفكاكه عن النعم ، ويمكن أن يقال إن الشكر لا ينحصر فيما ذكر بل يتم اعتقاد أنه تعالى مول جميع النعم ، ولا شك أن ذلك الواجب حقيقة ويمكن استغراق العمر فيه ، وعروض الغفلة لا يمنع استمرار الاعتقاد كأن عروض الغفلة في الإيمان لا يزيد عليه ، وعلى هذا الثنائي يسقط مافي القليوبى [قوله والثانية مندوب] أى ما ليس في مقابلة النعم لفظاً أو نيةً كما يدل عليه كلامه فإنه قابل بالاطلاق قوله على التوفيق ، فكيف يرد عليه ما إذا أطلق الحمد لفظاً وقد أيقاعه في مقابلة النعمة كما توهبه بعضهم [قوله أى دالة الح] نسبة الدلالة إلى الطريقة مجاز عقلى ، والدال حقيقة هو الله تعالى ، والمراد بالطريقة الموصوفة معرفة الأدلة وبالطريق المتعلق المسائل المدلول عليها بالأدلة الموصولة للأعمال الصالحة أو المراد بالأول الأعمال الصالحة ، وبالتالي الصراط الموصى إلى الجنة ، ويصح أن يراد بالأول الكشف عن القلوب لدرك الأشياء على ما هي عليه في الواقع ولا يصح أن يكونا بمعنى واحد لوجوب التغاير بين الدال والمدلول [قوله وفي نسخة ونسأله هداية طريقه] أى الهدایة بطريقه أو إليها ، وهذه النسخة أولى لرعاية السجع [قوله من الصلاة عليه الخ] أى نصلى ما نحود ومشق من الصلاة ، وقيد بالطرف لازراج الصلاة بمعنى الرحمة وبمعنى ذات الركوع والسباحة وقول القليوبى ليخرج الصلاة بمعنى الدعاء سبق قلم ، وقوله المأمور بها إشارة إلى أن الصلاة بمعنى الدعاء ببلحة ، ووجهه أنهم أطلقوا لفظ نصلى في قولهم كيف نصلى عليك؟ فأجابهم بالأمر بالدعاء في قوله : قولوا اللهم صل على محمد ، وجل الصلاة على لازمها الذي هو التعظيم لداعى إليه ، على أنه مجاز له لابد له من قرينة ولا قرينة فيتعين جل الصلاة على معناه الحقيقي وهو الدعاء [قوله وهي من الله تعالى رحمة] أى مطلقاً أو رحمة مقوونة بعظيم ، والظاهر أنه معنى لغوى حقيقى ، وقوفهم الصلاة في اللغة الدعاء : أى إذا صدرت من غيره كالآدمي ، ويحتمل أن يكون معنى مجازياً لاستحالة المعنى الحقيقي والعلاقة اللزوم . وقوله ومن الملائكة استفار قد يقال الاستفار طلب المغفرة : وهو دعاء فلا معنى للمقابلة و يمكن أن يحتج بأن صلاة الملائكة لما كانت دعاء خالها بخلاف صلاة غيرهم احتاج لتعيين والمقابلة [قوله ومن الأدمي] كان الأولى أن يقول ومن غيرهم ليشمل الجن مثلاً ، وعطف الدعاء على التضرع عطف تفسير لما علمنا من أن الصلاة في اللغة الدعاء ولم

«أى أهل بيته» ثغر ورد به «وقيل أزواجه وذريته» . وقيل أهله وعشيرته الأدرين . وقيل نسله ورطبه الأدرين ، وعليه اقتصر الجوهرى (أجمعين) تأكيد (أما بعد) يوثق بها للانتقال «من أسلوب الى آخر . وكان النبي» صلى الله عليه وسلم يأتى بها فى خطبه «والتقدير مهما يكن» من شىء بعد البسمة وما بعدها (فهنه) المؤلفة «الحاضرة ذهنا ان ألفت» بعد الخطبة ، وخارجا أيضا ان ألفت قبلها (رسالة) - لطيفة «(في) علم - (المطلع) .

يُعتبر في مفهومها اللغوى التضرع [قوله أى أهل بيته] وهم : على وفاطمة والحسن والحسين ، وفي كلام القليوبى أن المراد بهم ما يشمل الزوجات ، وقدم هذا المعنى على غيره للنص عليه بالخبر الوارد فيه [قوله وقيل أزواجه وذريته] في هذا المعنى اخراج بعض أهل البيت ، وهو على زبادة ما بعد الحسن والحسين من الذرية وقوله : وقيل أهله وعشيرته فيه ادخال على زبادة من ذريته من قومه ، وقوله : وقيل نسله ورطبه قريب ماقبله ، والعشيرة والرطط بمعنى القوم والتقبيلة ، وقيد بالأدرين لآخر الأبعد منهم ، ويصح فيما بعد قيل في الموضع الثلاثة الجر على الحكاية كما في قول سيبويه : دعنا من تمرتان حكاية لقول بعض العرب عندي ، أو هاتان تمرتان : وعلى هذا قوله الأدرين بالجر صفة ، ويصح رفعه خبر مبتدأ معدوف ، وعليه للأدرين بالنص مفعول فعل معدوف ، والأدرين جمع الأدرين أصله من دنابذنو ، وأصله لأدنون تحركت الواو وافتتح ما قبلها قلت ألفاً وحذفت لانتقاء السا كين [قوله أما بعد] أما حرف شرط وتفصيل للمجمل السابق عليها غالباً وتأكيد لدخول الفاء ، وهو الجزاء : أى تفيد أنه واقع لا محالة ، وبعد من الظروف الزمانية أو المسكانية مبنية هنا علىضم لنية معنى المضاف إليه ، وعلمه بنائتها كونها من الغايات ، وقيل شبيها بالحراف الجواية في الاستغناه بها عما بعدها مع ما فيها من شبه الحرف في الجود وبنبت على حركة ، ثلاثاً يلتقي سا كان وكانت الحركة ضمة لـ تـ خـ الـ حـ رـ كـةـ إـ غـ رـ اـ بـهاـ [قوله من أسلوب الى آخر] أى من غرض الى آخر مفهـارـ لهـ فيـ الجنسـ أوـ النوعـ [قوله وكان النبي الحـ] أشار به الى أن الآيتان بها ممندوب [قوله والتقدير مهما يكن الحـ] أى أصلها المعدولة عنه ماذكر ، حذفت مهما و يكن ونابت عنها أما فلزمها مازمها من لصوق الاسمية والفاء اقامة لللازم مقام الملازم وإيقاه لأثره في الجلة (١) وقوله بعد الحمد الحـ يشير الى أن بعد من تعاقبات الشرط ، والأولى جعلها من تعلقات الجزاء ليكون المعلق عليه أمراً محقق الوجود [قوله فهـ] استحضر الألفاظ أو المعانى التي سيدركـهاـ على وجه الإجمال . وأورد اسم الاشارة لبيانها ، وأسماء الاشارة ربـهاـ تستعملـ في الأمور المعقولة وانـ كانـ وضعـهاـ للأمورـ المـبـصرـةـ الحـاضـرـةـ فيـ مرـأـيـ المـخـاطـبـ ،ـ لـكـنـ لاـ بدـ منـ نـسـكـةـ وهـيـ هناـ إـماـ الاـشـارـةـ إـلـىـ اـقـانـهـ هـذـهـ المـعـانـىـ حـتـىـ صـارـتـ لـكـالـ عـلـمـ بـهـ كـائـنـاـ بمـصـرـةـ عـنـهـ وـيـقـدرـ عـلـىـ الاـشـارـةـ إـلـىـ

إـماـ الاـشـارـةـ إـلـىـ كـلـ فـطـانـهـ الطـالـبـ إـلـىـ أـنـ بلـغـ مـبـلـغاـ صـارـتـ المـعـانـىـ عـنـهـ كـالـ بـصـرـاتـ ،ـ وـاستـحـقـ أـنـ يـشارـ لهـ إلىـ المـقـولـ بـالـاشـارـةـ الحـسـيـةـ ،ـ وـفـىـ ذـلـكـ مـبـالـغـةـ فـىـ حـثـ الطـالـبـ عـلـىـ تـحـصـيلـ المـعـانـىـ أـفـادـ ذـلـكـ العـصـامـ [قوله

الـحـاضـرـةـ ذـهـنـاـ انـ أـلـفـتـ الحـ] هـذـاـ التـفـصـيلـ مـبـنـىـ عـلـىـ أـنـ مـسـمـىـ الـكـتـبـ المـشـارـ إـلـيـهـ التـفـوشـ ،ـ وـالـحـقـ أـنـ مـسـمـاـهـاـ الـأـلـفـاظـ باـعـتـبارـ دـلـاتـهـ عـلـىـ المـعـانـىـ ،ـ وـعـلـيـهـ فـالـاـشـارـةـ لـمـاـفـ الـذـهـنـ مـطـلقـاـ كـاـهـوـ ظـاهـرـ [قوله رسالة لطيفة]

الـرـسـالـةـ فـىـ الأـصـلـ اـسـمـ لـلـصـحـيفـةـ التـىـ تـرـسـلـ مـنـ مـكـانـ إـلـىـ مـكـانـ مـاـخـوذـةـ مـنـ الرـسـلـ بـفـتـحـ الرـاءـ وـسـكـونـ السـينـ وـهـيـ الـاـنـبـاعـاتـ عـلـىـ تـؤـدةـ ،ـ يـقالـ نـاقـةـ رـسـلـ :ـ أـىـ سـهـلـةـ السـيرـ ،ـ فـيـهـ اـشـارـةـ إـلـىـ سـهـولةـ هـذـاـ المـوـلـفـ ،ـ وـقـولـهـ لـطـيفـةـ أـىـ قـبـيلـةـ الحـجـمـ حـسـنـهـ الـوـضـعـ [ـقـولـهـ فـىـ عـلـمـ الـمـنـطـقـ] تـقـدمـ مـاـيـلـ مـنـهـ مـاـفـ مـشـلـ هـذـهـ الـفـرـقـيـةـ مـنـ التـجـوزـ فـلـاـ عـودـ وـلـاـ إـعادـةـ ،ـ وـاـضـافـةـ عـلـىـ الـمـنـطـقـ مـنـ إـضـافـةـ الـعـامـ إـلـىـ الـخـاصـ أـوـ مـسـمـىـ إـلـىـ الـاسـمـ ،ـ وـالـمـنـطـقـ مـصـدرـ

(١) بعد الحمد : هكذا بخطه والذى فى الشرح بعد البسمة وما بعدها وهو المناسب له مصححة .

وهو آلة» قانونية تعصم مرعاها الذهن عن الخطأ في الفكر «وموضوعه المعلمات» التصورية والتصديقية

مسيّ مقول بالاشراك على النطق بمعنى التلفظ ، وعلى الادراك سمي هذا العلم به لأنّه يسلك بالادراك مسلك السداد ، ويقوى صاحبه على النطق والتكلم [قوله وهو آلة الح] الآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعته في وصول أثره إليه كالمشار للنجار ، وإنما كان المنطق آلة لأنّه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسنية في الاكتساب ، والقانونية نسبة إلى القانون وهو أمر كلّي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحجامها منه كقول النحاة الفاعل معرفة فإنه أمر كلّي يعرف به أن زيداً من قوله قام زيد مرفوع ، وإنما كان المنطق قانونيا لأنّ مسألته قوانين : أي قواعد كلية مطبقة على سائر جزئياتها ، كما إذا عرفا أن السالبة الضرورية تتعكس سالبة دائمة عرفنا أن قولنا لاشيء من الإنسان بمجرد الضرورة ينعكس إلى لاشيء من الخبر بسان داماً . قوله تعصم : أي تحفظ مرعاها : أي ملاحظتها الذهن ، هو قوّة مهيأة لاقتاص صور الأشياء ، وإنما قال مرعاها لأن المنطق نفسه لا يعص عن الخطأ ، والعلم يعرض للنطق خطأ أصلًا ، وليس كذلك لأنّه ربما يخطئ لاتهال الآلة . قوله في الفكر هو ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول تصوري أو تصديق ، كما إذا حاولنا تحصيل معرفة حقيقة الإنسان وعرفنا الحيوان والناطق وربناها بأن قدمنا الحيوان وأخرنا الناطق فإنه يتأنّى الذهن منه إلى معرفة حقيقة الإنسان وكما إذا أردنا التصديق بأن العالم حادث ووسطنا المتغير بين طرق المطلوب وحكمتنا بأن العالم متغير وكل متغير حادث حصل لنا التصديق بحدوث العالم : هذا مفهوم التعريف ، وأما مختزله بعزلة الجنس ، والقانونية تخرج الآلة الجزئية لأرباب الصنائع . قوله تعصم الح يخرج العلوم القانونية التي لا تعصم عن الفضال في الفكر بل في المقال كالعلوم الغربية . وأنت خير بأن هذا التعريف رسم واحد ، فإن كونه آلة عارض من عوارضه ليس له في نفسه ، بل بالقياس إلى غيره من العلوم ، أو لأنّه تعريف بالغاية ، إذ غاية المنطق العصمة عن الخطأ ، وغاية الشيء تكون خارجة عنه ، والتعرّيف بالخارج رسم . وأورد عليه أن المعرف علم من العلوم ، والآلة المذكورة المراد بها المعلمات التصورية والتصديقية ، فكيف يصح تعريف العلم بها ؟ وأجيب بأنّ تعريف المنطق بها من حيث إدراكه . ولا شك أنها بهذا الاعتبار من حيز العلوم ، وهذا الرسم الذي ذكره الشارح منفي على أن المنطق آلة . وأما على القول بأنه علم برأسه وهو المشهور ، فقد عرّفه السيد بأنه علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد [قوله وموضوعه المعلومات الح] أعلم أن موضع المنطق أحسن من مطلق الموضوع ، والعلم بالخاص متوقف على العلم بالعام فيجب أولاً معرفة موضوع العلم ليعلم موضوع المنطق ، فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية كبدن الإنسان لعلم الطب والكلمات العربية لعلم النحو ، والعارض الذاتية هي التي تتحقق الشيء لذاته كالتعبير اللاحق لذات الإنسان ، أو جزئته كالمovement بالارادة اللاحقة للإنسان بواسطة أنه حيوان ، أو لأمر خارج عنه مساواه كالضحك العارض للإنسان بواسطة التعبير ، وإنما سميت هذه الأعراض ذاتية لاستنادها إلى ذات المعروض : أما الأول ظاهر ، وأما الثاني فلأنّ الجزو داخل في ذات ، والمستند إلى ذات مستند إلى ذات في الجملة . وأما الثالث (١) فلأنّ المساوى والعارض مستند إلى المساوى ، والمستند إلى المستند إلى الشيء مستند إلى ذلك الشيء ، والاحتراز بالذاتية عن العوارض الغريبة ، وهي التي تعرف للشيء بواسطة أمر خارج أعم من المعروض كالمovement اللاحقة للأرض بواسطة أنه جسم ، أو أحسن كالضحك العارض للحيوان بواسطة أنه إنسان ، أو بيان كالمovement العارضة للماء بسبب النار ، وسميت

(١) فلأن المساوى والعارض : كذا بخطه ، وظاهر أنه غير مستقيم . ولذا في نسخ : فلأن المساوى مستند إلى المعروض والعارض الح اه مصححة .

«وفائدته الاحتراز عن الخطأ في الفكر» (أوردنا فيها - ماجب) اصطلاحاً (استحضاره - لمن يتدى^١ في شيء من العلوم) «فقد قال الغزالى» من لامعقة له بالمنطق «لائقة بعلمه ، وسماه معيار العلوم» وحصر المصنف

غريبة لما فيها من الغرابة باقياس إلى المعروض. إذا تمهد هذا ، فموضع المنطق المعلومات التصورية والمعلومات التصديقية ، لأن المنطق يبحث عن أعراضها الثانية ، إذ يبحث عنها من حيث إنها توصل لمجهول تصوري أو لمجهول تصدقى ، ومن حيث يتوقف عليها الوصول إلى ما ذكر ككون المعلوم التصورى كلياً ذاتياً وعريضاً وجنساً وفصلاً الح ، وككون المعلوم التصديق قضية أو عكس قضية ، أوقيض قضية إلى غير ذلك . وسميت هذه المعلومات موضوعات لأنها توضع : أي تؤخذ مسلمة متفقاً عليها ، وإنما يقع الخلاف في أعراضها [قوله وفائده الاحتراز عن الخطأ في الفكر] أي يجعل الصحيح فاسداً أو عكساً [قوله أوردنا فيها] أي ذكرنا في الرسالة . واختار هذه المادة للإشارة إلى شدة الاحتياج إلى ماف هذه الرسالة من المسائل ، لأن فيه تشبيه هذه الرسالة بالنهيل المورود ، وما فيها بالياء الذي يرده الظمامان لازلة عطشه . وأورد عليه أن ماجب استحضاره هو نفس الرسالة ، فيلزم عليه اتحاد الطرف والمظروف . وأجب بأن الرسالة اسم لذلك مع الخطبة ، أو اسم للجمل ، وما فيها اسم للمفصل وعليهما ، فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل [قوله ماجب استحضاره] أي حضوره وملحوظته . اعلم أن المنطق على قسمين : قسم خلا عن الفلسفه كالذكور في هذه الرسالة ، وقسم لم يخل . والثاني هو محل^٢ الخلاف ، وأما الأول فلا خلاف في جواز الاشتغال به ، بل هو فرض كفاية ، لأن تحرير العقاده الاسلامية ، ودفع الشبه والشكوك عنها واجب على سبيل فرض الكفاية : وذلك يتوقف على القوة في هذا الفن ، وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب : أي وجود باشراع ، وإنما جعل الشرح على الوجوب الاصطلاحي لقول المصنف : يتدى^٣ الح . والمراد الوجوب الاستحساني ، وإلا فالشرع في شيء من العلوم لا يتوقف حقيقة على معرفة هذه الاصطلاحات كما هو ظاهر [قوله فقد قال الغزالى] بالتشديد نسبة إلى غزالة : هذا هو المشهور . والحق أنه بالتحفيف نسبة إلى الغزل : وذلك أن العلامة ابن المقري

رأه في البرية ببرقة وعказ ، وقد ترك الافتاء والتدریس ، فسأله عن سبب ذلك فقال :

تركت هو ليلى وسعدي منزل وعدت إلى مصحوب أول منزل

وناديت بالأسواق مهلاً فهذه منازل من تهوى رويدك فائز

غزلت لهم غزلاً ريقاً فلم أجده لغزلى نساجاً فكسرت مغزلى

[قوله لائقة بعلمه] أي لا يوثق به ولا يتلقى منه بالقبول لكونه خالياً عن الأدلة العقلية التي تستفاد من هذا الفن [قوله وسماه معيار العلوم] أي ميزانها الذي يعلم به صحيح الفكر فيما من فاسده كما يعلم بالميزان الحسى تمام الموزون من نقصه ، ويطلق المعيار على اقضاء الشيء واستزله . ومنه قوله : الاستثناء معيار العموم ، والمعنى هنا أنه مقتضى ومستلزم لمعرفة تلك العلوم ومحضها على الوجه الأكمل [قوله وحصر المصنف الح] الحصر على ثلاثة أقسام : جعل ، وهو الذي يجعل بجعل جاعل^٤ كحصر الكل في أجزائه وكما هنا ، واستقرائي أي وهو (١) تقييم أفراد الشيء بحيث لا يتحقق منها فرد على حسب ما تقتضيه القواعد البشرية . وعقل^٥ : وهو الذي لا يحوز العقل خلافه كحصر العالم في الجوهر والعرض ، وإنما قال في رسالته : أي لافي المنطق ، لأن المقصود منه أنها هو القول الشارح وبماديه والقياس وبماديه . وأما بحث الألفاظ والدلالات خارج عن مقصوده . وقوله في خمسة أبحاث جمع بحث : وهو المسئلة الدقيقة ، سميت بذلك لأن العرب كان من عادتهم أنهم إذا جلت أذهانهم في مسئلة نكشوا بأصبع أو عود مثلاً فسميت المسئلة بذلك مجاذ العلاقة المجاورة : ووجه حصر المقصود من

(١) أي وهو الح : كذا في النسخة التي بأيدينا ، والأولى إسناداً إلى كايدان عليه سابق الكلام ولا يقف له .

المقصود في رسالته في خمسة أبحاث «بحث الألفاظ» و«بحث الكلمات الجنس»، و«بحث التصورات»، و«بحث القضايا»، و«بحث القياس» (مستعيناً بالله تعالى) أي طالباً منه المعونة على إكمالها (انه مفيض الخير والجبرود) أي العطاء على عباده «هذا» (إيساغوجي) «هو لفظ يوناني» معناه الكلمات الجنس «الجنس والنوع» والفصل والخاصة والعرض العام «وقيل معناه» المدخل: أي مكان الدخول بالمنطق «سمى ذلك» به باسم الحكم الذي استخرج له ودوّنه.

الرسالة فيما ذكر أن المنطق تصورات وتصديقات ولكل منها مباد ومقاصد: فهذه أربعة أحكاث ولما احتج في إفادة ذلك واستفادته إلى بحث الألفاظ جعلوه بابا خامسا [قوله بحث الألفاظ] البحث لغة التفتيش ، واصطلاحا حل المحمولات على موضوعاتها، وقيل الفوض في العلوم لانتاج الحجج على المخصوص، ورتبتها كذلك نظرا لما هو في كلام المصنف أو لأن كل بحث متوقف على ما قبله في الثالثة الأول ، والخامس متوقف على الرابع في الآخرين [قوله مستعينا بالله] أي في جميع أمورى كما يوخذ من حذف المعمول ، وأمام تخصيص الشارح ذلك بالاكمال فلقيته المقام والاهتمام بما هو بصدره والتطابق بين الحال وذاتها موجود معنى ، لأن النون في الفعل المنسد إلى ذيها للعطفة كما تقدم [قوله انه مفيض الخبر والجود] مفيض اسم فاعل من أفض : أي أعطى بكثرة ، والجود اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي على وجه ينبغي ، فعطفة على الخير من عطف الخاص على العام لأن الخبر يهم الجود وغيره كدفع المضار [قوله هذا ايساغوجي] أشار به إلى أن ايساغوجي خبر مبتدأ محدود ، والأولى جعله مبتدأ محدود الخبر: أي وما يجب استحضاره ما ذكر لأن المبتدأ هو ولكن الأعظم فالآولى بقاوه ولأن تقدير الخبر أتم فائدة كما يعلم من التقدير ، واسم الاشارة للرسالة ، وذكره باعتبار كونه مؤلفا أو كتاما أو هو ما يجب استحضاره ، وأشار بذلك إلى تسمية رسالته بما ذكر كاسياتي [قوله هو لفظ يوناني] أي منسوب إلى لغة اليونان ، قيل انه مركب من ثلاث كلمات في لغتهم ايسابمعنى أنت ، وأغوبمعنى أنا ، وأك بالكاف معنى ثمة : أي أنا وأنت هناك بحث في الكليات الجنس ، ثم نقلها المناطقة بعد التصرف فيها بقلب الكاف جها وحذف المهمزة من الكلمتين الآخرين وجعلوها اسم الكليات الجنس ، فقول الشارح كغيره معناه الكليات الح: أي المعنى المنقول إليه ، وعلى هذا فقسمية المصنف كتابه به من باب تسمية الشيء باسم جزئه ويكون ذلك علما بمقولا عن علم آخر [قوله الجنس والنوع الح] هذا تفصيل للمجمل قبله ، ووجه حصر الكليات فيما ذكر أن الكلي إما أن يكون تمام الماهية أو داخلا فيها أو خارجا عنها : الأول النوع كالإنسان فإنه تمام ماهية أفراده كزید وعمرو ، والثاني إما أن يختص بأفراد حقيقة واحدة أولا : الأول الفصل كالناطق فإنه مختص بأفراد الإنسان ، والثاني الجنس فإنه يتم أفراد هذه الحقيقة وغيرها كالفرس . والثالث إما أن يختص كذلك أولا : الأول الخاصة كالصاحث فإنه يختص بالإنسان ، والثانية العرض العام كالمتشي فإنه يعمها وغيرها ، ووجه تقديم الجنس على النوع كونه بسيطا ، والنوع مركب غالبا وعلى الفصل لتقديره عليه في التعريفات ، ووجه تقديم الخاصة على العرض العام أن العرض العام لا يعتبر في التعريف أصلا خصه التأثير [قوله وقيل معناه] أي معنى ايساغوجي في لغة اليونان المدخل بفتح الميم والخاء : أي مكان المدخول . قال بعضهم : المراد به الأمور التي يتوصل بها إلى الدخول فيه وهي الكليات أو ما هو أعم منها ، وعلى هذا فالعلاقة ما تقدم [قوله سمي ذلك] أي ما ذكر من الكليات الجنس ، وأتى باشرارة بعيد للفصل بين الاشارة ومرجعها بالقول الثاني أو لأن الألفاظ أغراض تنقضى بمجرد النطق . وقوله به: أي بلفظ ايساغوجي . وقوله باسم الحكيم الح بدل من قوله به ، وعليه فهو من تسمية الشيء باسم واصفعه ، توالعلاقة : التعلق في الجملة أو السبيبة على بعد تدبر ، واسم هذا الحكيم إرسط بكسر المهمزة وقتتحتى بعدها ، وقيل ارسط طاليس فهما إيهان لسمى واحد خلافا

«وقيل باسم متعلم» كان يخاطبه معلمه في كل مسئلة بقوله : يا ايساغوجي الحال كذا وكذا «وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير - ولما كانت معرفة الكليات» الحمس تتوقف على معرفة الدلالات الثلاث : المطابقة والتضمن والالتزام ، وأقسام اللفظ بدأ بيانها ، فقال (المفهوم الدال) بالوضع - وهو ما وضع لمعنى (يدل) بتوسط الوضع (على تمام ما وضع - له بالمطابقة) مطابقته : أي موافقته له ، من قوطيم : طابق النعل النعل «إذا توافقتا» .

لن توهن أنهم شيخان [قوله وقيل باسم متعلم الخ] أي وقيل سمي ما ذكر من الكليات بهذا اللفظ باسم متعلم ، وفيه ما تقدم ، وذلك أن حكمها استخرج الكليات الحمس وجعلها حين سفره عند رجل يقال له ايساغوجي فطالعها فلم يقدر على فهمها ، فلما رجع الحكيم قرأها عليه فصار يقول له يا ايساغوجي الحال كذا وكذا فسميت باسمه والعلاقة على هذا التعلق في الجملة [قوله وفي نسخ هذا الكتاب اختلاف كثير] أي فلا تنظر لما خالف ما ذكرته فتبدئ ب نسبة الخطأ أو السهو إلى ، فإن الأحسن أو الصواب ما ذكرته [قوله ولما كانت معرفة الكليات الخ] جواب سؤال مقدر حاصله أن المقصود أنها هو البحث عن الكليات وما بعدها ، لأن المنطق من حيث هو منطق أنها يبحث عنها يتعلق بالذهن لا باللسان فلم قدم بحث الدلالات وأقسام اللفظ على الكليات مع أن ذلك ليس من مباحثه . وحاصل الجواب أن تلك المعاني المقصودة لما توقفت افادتها واستفادتها على الألفاظ بدءوا بيانها وقسموها إلى مفرد ومركب ، ولما كان استفادة المعاني منها لا من حيث ذاتها بل من حيث دلالتها تعرضا لبحث الدلالات أولاً ، وقول الشارح وأقسام اللفظ معطوف على معرفة أو على الدلالات كلام لا يخفى . وقوله توقف الخ : أي توقف مشروع . واعلم أن أنواع التوقف خمسة : الأولى توقف شروع لهذا المذكور . والثانية توقف شعور كتوقف المعرف على تعريفه . والثالث توقف وجود كتوقف الماهية على أجرائها . والرابع توقف تأثير كتوقف المفعول على عمله الفاعلية . والخامس توقف اشتراط كتوقف الصلاة على الطهارة [قوله المفهوم الدال بالوضع] أي لا غير اللفظ ، ولا اللفظ الدال بالطبع أو بالعقل لأن الكلام ليس فيما ذكر ، وأخذ التقييد بقوله بالوضع من قول المصنف على تمام ما وضع له [قوله وهو ما وضع لمعنى] أي ليدل عليه ، والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى [قوله يدل بتوسط الوضع] أشار به إلى جواب اعتراض ورد على المصنف ، حاصله أن كلًا من حدود الدلالات الثلاث متৎضمن بالآخرين فيما إذا فرضنا أن لفظ الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع بأوضاع متعددة ، فإن دلالته على الضوء يصح أن تكون حينئذ مطابقة لكونه تمام بأوضع له ، وتضمنها لكونه جزء بأوضع له ، والتزاماً لكونه لازم بأوضع له على اختلاف الأوضاع . وحاصل الجواب أن قوطيم : اللفظ يدل على ما وضع له مطابقة : أي بتوسط الوضع له ، وقوطيم وعلى جزءه : أي بتوسط الوضع ل تمام المعنى ، وقوطيم وعلى لازمه : أي بتوسط الوضع للمزومه ، وقد أجب بغير ذلك مما يعلم من المطلولات [قوله على تمام ما وضع له] كان الأولى حذف لفظ تمام لايتمامه اشتراط التركيب في المعنى المطابق وليس كذلك لأن المطابقة إذ تمام الشيء غایته مع أنه دلاله تتضمن قطعاً ، وإنما استرضاي في الصلاة مع أنها جارية العشرة مثلاً مطابقة إذ تمام الشيء غایته مع أنه دلاله تتضمن قطعاً ، وإنما استرضاي في الصلاة مع أنها جارية على غير ما هي له لكون الصلاة فعل ، والذى أوجب فيه البصرى الإبراز الوصف لا الفعل كما يبيان في محله [قوله بالمطابقة] أي دلاله ملتبسة بالمطابقة . وقوله لمطابقته له : أي مطابقة اللفظ لما وضع له ، وعبر بصيغة المفاعة للإشارة إلى أن الموافقة من الجانبين . والمراد بها المساواة كما يؤخذ مما بعده [قوله إذا توافقاً] بحذف التاء كافية بعض النسخ ، وفي بعضها إثباتها وهو أولى ، لأن مجازى التأنيث وإن جاز تأنيثه وتدكيره إلا أن التأنيث أرجح : هكذا قال بعض أرباب الحواشى . وأنت خير بأنه كلام ناشئ عن الفضة ، لأن مجازى

(و) يدلّ (على جزءه) أي على جزء ماضع له (بالتضمن) لتضمن المعنى جزءه (ان كان له جزء) بخلاف البسيط كالنقطة (وعلى ما يلزمها) - «أى ما يلزم ما وضع له» (في النهان بالالتزام) لالتزام المعنى : أي استلزمته له «سواء لازمه في الخارج» أيضًا أولاً (كالإنسان فإنه يدلّ على الحيوان الناطق بالطلاقة وعلى أحدهما) أي الحيوان أو الناطق (بالتضمن - وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام) «دلالة العام على بعض أفراده» كجاء عيسى «طلاقة» لأنّه في قوّة قضيّا بعدد أفراده : أي جاء فلان وجاء فلان ، وهكذا فسقط ما قبل أنها خارجة عن الدلالات الثلاث ، لأنّ بعض أفراده ليس تمام المعنى حتى تكون دلالته عليه مطابقة ، ولا جزءاً حتى تكون تضمنها ، ولا خارجاً حتى تكون التزاماً ، بل هو جزئي لأنّه في مقابلة الكل لأن دلالة العموم من باب السكينة لا الكل .

الثانية إنما يجوز تذكيره وتائيته عند إسناد الفعل للضمير كما هنا فيجب التأنيث ، وحيثند فالصواب إثبات الناه [قوله وعلى جزئه] أي بتوسيط الوضع للمعنى الذي وضع له كما تقدم .

وقوله لتضمن المعنى جزءه : أي دخول الجزء في ضمن المعنى (قوله ان كان له جزء) أشار به إلى أن دلالة المطابقة قد توجد بدون دلالة التضمن كما سيأتي . وقوله كالنقطة أولى من تمثيل غيره بالواجب : تقدّس اسمه لما فيه من سوء الأدب مع أنّه لا يتصرف بالبساطة والتركيب [قوله أي ما يلزم ما وضع له] أي بتوسيط الوضع لما وضع له كما تقدم ، ولم يقل كسابقه ان كان له لازم لعله صراعة لكلام الإمام القائل بأن المطابقة تستلزم الالتزام حيث قال : إن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ، وإن كانت تلك المقالة مردودة بأن المعتبر أنها هو اللزوم بين بالمعنى الأحسن : وهو الذي يكفي في جزم العقل باللزوم فيه تصور المزوم فقط [قوله سواء لازمه في الخارج] أي كالزوجية بالنسبة للأربعة مثلاً أولاً : أي كالملكات بالنسبة للعدم [قوله (١) وعلى قابل صنعة الح] . أورد عليه أن المراد باللزوم بين بالمعنى الأحسن كما تقدم وليس هذا كذلك ، إذ لا يلزم من تصور الإنسان تصورهما ولا الحكم باللزوم ، فالأولى التمثيل بما تقدم . وأجيب بأن التمثيل به من حيث انه لازم بين بالمعنى الأعم . ولا شك أن اللزوم المذكور شرط ، لأن اشتراط الأحسن يوجب اشتراط الأعم لعدم تحقق الأحسن بدون الأعم ، فيكون بالإعم أيضًا شرطاً . وأما عدم كفايته فشيء آخر على أن هذه مناقشة في المثال وهي ليست من دأب المصلحين [قوله ودلالة العام على بعض أفراده مطلاقة] هذا جواب عمّا أورده العلامة القرافي ، من أن دلالة العام على بعض أفراده خارجة عن الدلالات الثلاث ، إذ المطابقة الدلالة على تمام المعنى ، والبعض ليس كذلك ، والتضمن الدلالة على الجزء والبعض ليس جزءاً بل هو جزئي ، والالتزام : السلامة على الخارج اللازم ، والبعض ليس خارجاً . وأجاب عنه الأصحابي شارح الحصول ، وتبّعه الشارح بأن دلالته على ماذكر مطابقة لأن العام كجاء عيسى في قوّة قضيّا بعدد أفراده كجاء فلان وجاء فلان الح ، ودلالة كل من هذه القضايا على بعض الأفراد مطابقة فتكون دلالة ماهو في قوتها عليه كذلك ، ورد بأنه لا يفيد لأنّه لا يلزم من كون الشيء أن يكون مثله في الدلالة ، وبيانه أن قوّتهم في قوّة قضيّا إنما يتحقق دلالته على جميع ما تدلّ عليه تلك القضيّا بالطلاقة لاعلى بعض ما تدلّ عليه إذ هو ليس في قوّة بعض القضيّا الجزئية الدلالة على الأبعاض . والحاصل أن كون دلالته على بعض الأفراد مطابقة فرع كونه في قوّة القضية الدلالة على ذلك الفرد ولو كان في قوتها ومساوي لها في دلالتها لما كان في قوّة الجميع الشامل لها ولغيرها ، إذ مساواته للجمع تستلزم زيادته على البعض فتبطل مساواته لذلك البعض ودلالة على

(١) وعلى قابل صنعة الح : كذا بخطه ، والذى في نسخ الشرح الذى بأيدينا ، وعلى "ابل العلم وصنعة الح" ، وكثيراً ما يقع اختلاف يسىء بين نسخته التى كتب عليها والتى بأيدينا ، والمطلب فى ذلك سهل انه مصححه .

«والدلالة» هي «كون الشيء بحالة» يلزم من العلم به العلم بشيء آخر . والأول الدال ، والثاني المدلول ، فالدال هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ، والمدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به ، وقد يتبينها في شرح أدب البحث «والدلالة تقسم» إلى فلكلية كدلالة الخط والإشارة ، وعقلية كدلالة اللفظ على لفظه ، وطبيعة كدلالة الأذن على الوجع ، ووضعية وهي .

الجيم لا سبيل إلى إنكارها فيكون مساوياً له لا للبعض تكون دلالته على البعض مطابقة على أنتا لو أرخيتنا العنان وسلمنا أن القضية في قوة تلك القضايا ومساوية لها ، يقول ليس كلامنا في ذلك بل في دلالة العام كلفظ عبيد والآخر جن من دلالة المفرد إلى دلالة المركب . وقول الشارح لأن دلالة المعنوم : أي ذي العموم من باب الكلية . قال بعضهم : هو علة لقوله فسقط الحجج ولا يصح الاستكفار بعيد ، فال الأولى جعله علة لمخدوف دل عليه ما قبله ، والتقدير وإنما كان العام كلياً لأن دلالة العموم الحجج . والحق أن دلالة العام على بعض أفراده تضمن لأنها جزء بالنظر لدلالة العام على مجموع الأفراد ، وقول الشارح بل هو جزئي مسلم ، لكن يقال هو جزئي في نفسه وبجزء باعتبار آخر وهو اعتبار مجموع الأفراد . قوله لأن دلالة الحجج مسلم أيضاً ، قوله لا الكل عموم ، لأننا نقول هو كلي من حيث عموم الحكم لكل فرد مما صدق عليه العام ، وكل من حيث وضعه للمجموع من حيث هو مجموع ، وذهب بعض مشائخنا إلى أن دلالة العام على ما ذكر كدلالة التزام نظراً إلى أنها باعتبار الجزئية العارضة خارجة ، ورد بأن كلامنا في دلالة العام على بعض أفراده وتلك الجزئيات باعتبار الجزئية العارضة ليست من أفراد العام لأن كونها أفراداً إنما هو باعتبار ذواتها على أنها الانسمل أنه باعتبار الجزئية العارضة لازم للعام تدبر [قوله والدلالة] هي ثلث الدال مصدر دل ، وكان الأولى أن يقدم الشارح هذا البحث على ما تقدم لأن معرفة كون اللفظ دالاً متوقفة على معرفة حقيقة الدلالة [قوله كون الشيء بحالة الحجج] الحالة في اللفظ الدال وضعه بازاء المعنى يفهم منه عند إطلاقه سواء فهم بالفعل أو لم يفهم . وقوله يلزم من العلم به : أي بسبب تلك الحالة وب بواسطتها العلم بشيء آخر . والمراد باللازم هنا مطلقاً بينا أو غير بين . والمراد بالعلم ما يشمل التصور والتصديق يقيناً أو ظنناً لكن إذا كان يقيناً سمي دليلاً برهاناً ، والا سمي أمارة ودليل إقناعياً ، وهذا التعريف للدلالة طريقة المتأخرین عدواً إليها عن تفسير المقدمين لها بفهم أصل ما أورد عليه من أن الفهم صفة الفاهم والدلالة صفة اللفظ فهما متبادران ولا يصح تفسير أحد المتبادرين بالأخر ، ومن أن الدال يوصف بالدلالة قبل الفهم وبعده فلا يكون الفهم هو الدلالة . وأجيب عن الأول بأنه مغالطة نشأت من تفصيل المركب لأنهم فسروا الدلالة بهم أصل من أصل لا يجرد الفهم . ولاشك أن هذا المركب صفة للغرض بدليل أنه يقال : هذا اللفظ فهم منه أو يفهم منه كذا . وعن الثاني بأن وصف اللفظ بالدلالة قبل الفهم مجاز لا حقيقة [قوله والدلالة تقسم الحجج] أعلم أن أقسام الدلالة ستة لأن الدال لفظ وغيره ، ودلالة كل منها وضعية وعقلية وطبيعة ، فدلالة اللفظ وضعاً كدلالة الإنسان على الحيوان الناطق ، وعقلاً كدلالة اللفظ على لفظه ، وطبعاً كدلالة الوضعي ، ودلالة أح على وجع الصدر ، ودلالة غير اللفظ وضعاً كدلالة الإشاره بالرأس أو العين على معنى نعم أو لا ، وعقلاً كدلالة الأثر على المؤثر ، وطبعاً كدلالة الحركة على التحريك والصفرة على الوجل . والشارح رسمه الله قسم الوضعي معنى إلى لفظية وغير لفظية ، وعبر عن غير اللفظية بالفعالية وشئت القسمين كما ترى ولم يقسم العقلية والطبعية لتكون الأقسام ستة وقد عرفتها بما قدمناه . وبيان النسب يتبينها على وجه الإجمال أن يقال : الوضعيه اللفظية مبادئ للطبعية اللفظية ، وكلاهما أحسن من العقلية اللفظية خصوصاً مطلقاً خلافاً لما في البرهان من جعله وجهياً ، إذ كلما وجدت العقلية من غير حكم ، وما قيل في أقسام اللفظية يقال في أقسام غيرها من غير فرق ، واللفظي بأقسامه مبين لغير اللفظي بأقسامه : وهذه النسب باعتبار الماصدقات ، وأما باعتبار المفهومات

« كون اللفظ بحيث متى أطلق » فهم منه المعنى ، وهي المراده هنا « ولما كانت الدلالة » نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت إضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بذلك ، وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه : أي اقتفاها ، وتارة الى السامع فتفسر بفهم المعنى : أي انتقال ذهنه إليه . وأفهم قوله : إن كان له جزء « أن المطابقة لا تستلزم التضمن - وكذا لا تستلزم الالتزام - خلافاً لفخر الرازى ». وأما التضمن والالتزام فيستلزمان المطابقة ضرورة « دلالة المطابقة لفظية - لأنها بمحض اللفظ » والآخرين .

فهي متباعدة كلاً ينافي على المتأمل [قوله كون اللفظ بحيث متى أطلق الح] أي بحالة وهي الوضع كما نقدم . وقوله فهم منه المعنى : أي بسبب تلك الحالة . قال شيخنا : أي بمعنى الذي هو سور الكلية اشارة الى أنه يشرط في دلالة الالتزام : أي التي هي فرد من أفراد الدلالة الوضعية أن يكون اللازم بينا بالمعنى الأخص لأن الذي بحيث متى أطلق اللفظ الدال على مازومه فهو ، بخلاف ما لو أتي باذًا التي هي للإهانة فإنه لا يفهم ذلك ، لأن المهمة في قواعد الجزئية [قوله ولما كانت الدلالة الح] أي لا بالمعنى السابق ، وهو كون الشيء الح ، بل بمعنى أخص . وقوله نسبة : أي أمر نسبياً إضافياً يتصرف به كل ما ذكر ، فيقال : لفظ ذو دلالة ومعنى وسامع كذلك ، لكن قد يقال : لو كانت نسبة بين اللفظ وبين السامع لتوقف الدلالة على السامع ، لأن النسبة توقف على طرفيها مع أنه ليس كذلك . وأجاب عنه الأستاذ الوالد في حاشيته بامكان أن يقال : الدلالة متوقفة على السامع بالقوءة أو الفعل تأتمل ، وقوله إضافتها : أي نسبتها ، وقوله فتفسر بذلك : أي يكون اللفظ الح ، وقوله : أي اقتفاها ، فسره بذلك ليصبح كونه صفة للمعنى . وفي السيد على المفتاح أن كل هذه التفاسير من المساهلات التي لا تحمل بالقصد ، وذلك لأن الدلالة صفة للفظ قائمة به متعلقة بمعناه كالأبوبة القائمة بالأب المتعلقة بالابن ، فإذا فسرت بالانتقال من اللفظ إلى المعنى ، أو بأحد الفهمين لم يلتبس على ذي مسكة أن الانتقال ، وفهم السامع ومفهومية المعنى ليست صفات قائمة باللفظ ، لكنها منتهى إبناء ظاهراً عن حالة قائمة به هي كون اللفظ بحيث يقرب عليه ما ذكر ، وذلك الجزئية هي الدلالة [قوله ان المطابقة لا تستلزم التضمن] أي ليس متى تتحقق المطابقة تتحقق التضمن لجواز أن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى بسيط ، فتسكون دلاته عليه مطابقة ولا تضمن ، لأن المعنى لا يجزء له [قوله وكذا لا تستلزم الالتزام] أي لتوقفه على أن يكون لمعنى اللفظ لازم من تصور المعنى تصوره ، وليس كل ماهية كذلك لامكان أن يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئاً كذلك [قوله خلافاً لفخر الرازى] أي في زعمه أن المطابقة تستلزم الالتزام قال لأن تصور كل ماهية يستلزم تصور لازم من لوازمه ، وأقول أنها ليست غيرها ، وردة بأن لا نسلم أن تصور كل ماهية يستلزم تصور أنها ليست غيرها ، لأننا نتصور كثيراً من الماهيات . ولم يخطر ببالنا غيرها ، فضلاً عن أنها ليست غيرها [قوله فيستلزم المطابقة] أي لأنهما لا يوجدان إلا معها لكونهما تابعين لها ، والتتابع من حيث انه تابع لا يوجد بدون التابع ، وإنما قيدنا بالجزئية احترازاً عن التابع الأعم كالحرارة للنار فإنها تابعة لها . وقد توجد بدونها كافية الشمس والحركة ، أما من حيث أنها تابعة للنار فلا توجد إلا معها ، لا معها . لا يقال : المطابقة متبوعة ، والتابع من حيث أنه متبع لا يوجد بدون تابعه ، فالمطابقة لا توجد بدونها لامكان أن أن يقال : إنما يصح ذلك لو صدق أن المطابقة متبوعة دائماً ، وهو من نوع لما تقدم لك فلا تغفل [قوله دلالة المطابقة لفظية] أي ورضاية لما علمت ، من أن قسم الدلالات هو الدلالة اللفظية الوضعية [قوله لأنها بمحض اللفظ] أي اللفظ الحالص من ضمية أمر عقلى إليه ، وهو انتقال النهر من المعنى الموضوع له إلى إلى شيء آخر مختلف الآخرين ، وليس المراد بكونها بمحض اللفظ أنه ليس للعقل مدخل فيها ، لأن العقل له

« عقليتان » لتوقفهما على انتقال النهان من المعنى إلى جزئه أو لازمه « وقيل وضعيتان » وعلىه أكثر المانطقة « واللازم ثلاثة » لازم ذهنا وخارجها ، كقابل العلم ، وصنعة الكتابة للإنسان ، ولازم خارجا فقط «كسود الغراب والذنجي » لازم ذهنا فقط « كالبصر للعمي - والمعتبر في دلالة الالتزام اللازم الذهني » كما ذكره المصنف كغيره « لأن اللازم الخارجي » لجعل شرطاً لم تتحقق دلالة الالتزام بدونه لامتناع تحقق المنشروط بدون الشرط « واللازم باطل » فكذا الملزم ، لأن العدم .

مدخل في جميع الدلالات [قوله عقليتان] أي منسو بنا إلى العقل بمعنى أنه محتاج فيما مع الوضع إلى ضميمة أمر عقلي كأشار إليه الشارح [قوله وقيل وضعيتان] أي منسو بنا إلى الوضع كالأولى لاستنادها إلى الوضع ، لكن الاستناد في الأولى بلا واسطة ، لأن المعنى المفهوم فيها من اللفظ هو عين ما عين له اللفظ بالوضع الحقيق كالإنسان للحيوان الناطق ، أو المجاري كالأسد للرجل الشجاع ، وفي الآخرين بواسطة فليس الوضع سبباً تاماً لهما ، بل سبب سبب بخلاف الأولى ، وي بيان ذلك أن الوضع سبب في فهم معنى اللفظ ، وفهم معناه سبب في فهم جزئه أو لازمه ، فالوضع بالنسبة لفهم المعنى من اللفظ هو السبب المباشر وبالنسبة لفهم الجزء أو اللازم سبب سبب . والحاصل أن هناك مقدمتين : إحداها وضعية ، وهي كلما أطلق اللفظ فهم مسماه . والثانية عقلية ، وهي في التضمين ، وكلما فهم المسمى فهم جزءه وفي الالتزام ، وكلما فهم المسمى فهم لازمه ، فالمطابقة لما تستند إلى الأولى اتفق المانطقة على أنها وضعية ، والأخر يان لما توقفنا عليهم اختلاف فيما ، فمن نظر إلى استنادهما إلى الأولى قال انهمما وضعيتان ، ومن نظر إلى استنادهما إلى الثانية قال انهمما عقليتان وهي مذهب آخر ، وهوأن المطابقة والتضمن وضعيتان والالتزام عقلية ، ووجه بأن أجزاء المسمى لما لم تكن خارجة عنها وضع له اللفظ كانت كأن اللفظ موضوع لها بخلاف المعنى الالتزامي [قوله واللازم ثلاثة] أي من حيث هي لا يقيد كونها ذهنية أو خارجية ولا يقيد كون اللازم الذهني بينما بالمعنى الأخص أو بينما بالمعنى العام أو غيرين . وأعلم أن النسبة بين اللازم الذهني والخارجي العموم والخصوص المطلق ، والذهني هو الأعم لأنه كلما تحقق اللازم الخارجي تحقق الذهني ، ولا عكس كافياً في الاعدام المضافة إلى ملائكتها كأسائفي في الشارح [قوله كالسود للغراب والذنجي] إنما يمكن ذهنياً أيضاً لأن العقل لا يحيل غرابة أي ضعف ، وهذا اللازم لا يعتبره المنطق كأسائفي بخلاف الأصولي والبيان لأن المعتبر عندهما مطلق اللازم على أي وجه أمكن ، وهذا أكثـر الفوائد التي يستنبطونها من الكتاب والستة [قوله كالبصر للعمي] أي فإنه لا يمكن أن يتصور العمى في الذهن إلا ويتصور معه البصر : وهو في الخارج متباين كأسائفي [قوله والمعتبر في دلالة الالتزام اللازم الذهني] أي بين المعنى الأخص كاقتضـم وهو الذي يكفي في الجزم بالزومه تصـور الملزم كالزوجية للآتـين . وأما بين المعنى العام فهو ما يكون تصـور الملزم واللازم كافيـاً في الجزم بالزومـه ، وقد ظهر بهذا التفسير معنى قولهـمـ بالمعنىـ الأـخصـ وـ بالـمعـنىـ الـأـعـمـ ، وـ ذـكـرـ لـأـنـ كـلـ ماـ كـفـيـ فـيـ الجـزـمـ بـالـلـازـمـ كـفـيـ فـيـ الـجـزـمـ بـالـلـازـمـ فـيـ تـصـورـهـ مـعـ الـلـازـمـ ضـرـورـةـ أـنـ تـصـورـ المـلـزمـ إـذـ كـانـ كـاـفـيـاـدـهـ تـصـورـ الـلـازـمـ قـوـةـ وـ لـأـعـكـسـ بـالـمعـنىـ الـلـغـوـيـ وـ هـوـ ظـاهـرـ ، وـ غـيـرـ الـبـيـنـ هوـ الـمـتـحـاجـ لـوـاسـطـةـ كـالـحـدـوثـ لـلـعـالـمـ وـ بـهـ تـقـمـ أـقـسـامـ الـلـازـمـ الـذـهـنـيـ الـثـلـاثـةـ [قولهـ لأنـ الـلـازـمـ الـخـارـجيـ] أي ولو مع الذهني لجعل شرطاً آخر ، وبهذا اندفع ما أورد من أن الدليل أعم من المدعى إذ المدعى أن المعتبر عند المانطقة هو اللازم الذهني فقط ، والذى يفيده الدليل عدم شرطية اللازم الخارجي الصادق بكون أحد اللازمين الباقيين شرطاً ، ووجه اندفاعه أن الذى نفى شرطيته هو اللازم الخارجي ولو صاحبه لزوم ذهني كاف الأول تأمل [قولهـ والـلـازـمـ باـطـلـ] أي وهو عدم تتحقق دلالة الالتزام بدونه . وقولهـ فـكـذـاـ المـلـزمـ :ـ أـيـ وـهـوـ كـوـنـ الـلـازـمـ الـخـارـجيـ شـرـطاـ فـيـ دـلـالـةـ الـلـازـمـيـةـ ،ـ وـ ذـكـرـ لـأـنـ اـنـتـهـاـ الـلـازـمـ يـرـجـبـ اـنـقـاءـ

«كالعمي» - يدل على الملكة «كالبصر التزاماً» لأن العمى عدم البصر «عما من شأنه» لأن يكون بصيراً مع أن بينهما معاندة في الخارج (ثم اللفظ) الدال - (إما مفرد «وهو الذي لا يراد بالجزء منه» دلالة على جزء معناه) بأن لا يكون له جزء .

الملزم . وأورد عليه أنه يلزم من ذلك أن يكون اللزوم بين المعنى الأخص غير معتبر في دلالة الالتزام ، لأن اللزوم الخارجي معتبر فيه وقد اتفق فيتفق هو أيضاً ، وبيان ذلك أن اللزوم الخارجي لوم يعتبر في الأخص لم يكن أخص من الأعم ، بل يكون مبياناً له لأنه اعتبار في الأعم فأنه فسر بما يكون تصور الملزم ، واللازم كانيا في الجزم بالزوم ، فاللزوم المعتبر فيه هو اللزوم الخارجي لأنه لو أريده به التهني ، فإن كان بالمعنى الأخص لزم أن يكون الأعم عين الأخص ، إذ يصير معناه ما يكون تصورهما كافياً في الجزم بأن تصور الملزم يكفي في الجزم باللزوم لاستلزم تصور اللازم وهذا عين الأخص ، وإن كان بالمعنى الأعم لزمأخذ الشيء في تعريف نفسه وهو باطل للزوم الدور فتعين أن يراد به اللزوم الخارجي فيلزم كونه معتبراً في دلالة الالتزام . وأجيب بأن المعتبر في الأعم مطلق اللزوم أعم من أن يكون ذهنياً أو خارجياً فيكون هو المعتبر في الأخص ، ويحتمل أن يكون المراد باللزوم في التعريفين مطلق اللزوم التهني أعم من أن يكون بيناً أو غير بین ، وكان هذا هو الأسلم كما ياخذ على التأمل [قوله كالعمي] هذا رأي الفلسفه ، ومذهب المتكلمين أنه معنى وجودي يضاد الأدراك بحاسة البصر . والمراد بالعدم داله ، وكالعمي مثل لذلك الدال ، فالمعني لأن دال العدم كالعمي يدل الح ، وبهذا سقط مافي بعض الحواشى [قوله يدل على الملكة] أي ملكته التزاماً ككل عدم أضيف إلى ملكته ، فان اللفظ الدال عليه يدل على ملكته التزاماً ، فلفظ العمى يدل على عدم مضان إلى البصر مطابقة ، لأنه تمام ماضع له لا على العدم والبصري ، والا كانت دلالته على البصر تضمنية . وأورد عليه أنه إذا كان المعنى المطابق العدم من حيث انه مضان للبصر كانت معرفته متوقفة على معرفة البصر ، لأن معرفة المضاف من حيث هو مضان متوقفة على معرفة المضاف اليه ، فيلزم اقدم المدلول الالتزام على المدلول المطابق في المعرفة . وأجيب بأنه لا بعد في ذلك ، لأن اللازم في الالتزام كون تصور المدلول اللازم لازماً لتصور المدلول المطابق بمعنى امتناع الانفكاك سواء قدم عليه في التتحقق أو آخر أو كان معه [قوله عما من شأنه] أي من شأن شخصه كالبصير الذي عرض له العمى ، أو من شأن نوعه كالأكم ، فإن شأن نوعه وهو الإنسان قابلية البصر ، أو من شأن جنسه كالذكر ، فإن شأن جنسه وهو الحيوان ماذكر . وقوله مع أن بينهما معاندة : أي مناقفة ومبانة [قوله ثم اللفظ الدال] هذا شروع في بيان أقسام اللفظ بعد الفراغ من بيان أقسام الدلالة ، وأخذ التقيد بالدال من إعادة اللفظ معرفة ، لأن المعرفة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى مالم توجد قرينة على خلافه ولا قرينة هنا ، واللفظ الدال فيما تقدم لم يقيد بأحدى الدلالات بل هو أعم ، ولم يقيد كغيره بالمطابقة لا قسام اللفظ الدال من حيث هو ماذكر ، ومن قيد بالمطابقة لم يرد أن غيرها لا ينقسم للمفرد والمركب ، بل نظر لكون المطابقة سابقة على غيرها ضرورة ، إذ لا يمكن حصول شيء من الأقسام في غيرها إلا بعد حصوله فيها ، فاقتصر على المطابقة اعتماداً على فهم السابع [قوله وهو الذي لا يراد بالجزء منه الح] ظاهر كلامه أن الإرادة شرط في الدلالة وهو الذي صرّح به الشيخ ، ورأى المؤذرين عدم الاشتراط . قالوا لأن اللفظ يوصف بكونه دالاً في نفسه سواء استعمل أو لم يستعمل ، والتحقيق كما ذكره بعض الخذاق أن الدلالة ان أريده بها الدلالة بالقوية لم يشترط فيها الإرادة ، وإن أريده بها الدلالة بالفعل كانت الإرادة شرطاً فيها ، ويصح أن يكون هذا جماعاً بين القولين المتقددين . وأورد على التعريف أنه يصدق على زيد قائم ، فإن الزاي مثل جزء منه : ولا يراد بها الدلالة على جزء معناه مع أنه صرّكب فلا يكون

«كُفِّ عَلَمًا» أو يَكُونُ لِهِ جُزْءٌ لَامِعٌ لِهِ (كَالْأَنْسَانُ). أَوْ لِهِ جُزْءٌ ذُو مَعْنَى «لَكِنْ لَا يَدْلِ عَلَيْهِ» كَعَبْدِ اللَّهِ عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ، لَأَنَّ الْمَرَادَ ذَاهِنًا لَا الْعُبُودِيَّةُ، وَالذَّاتُ الْوَاجِبُ الْوُجُودُ أَوْ لِهِ جُزْءٌ ذُو مَعْنَى «دَالٌّ عَلَيْهِ» لَكِنْ لَا يَكُونُ صَرَادًا «كَالْحَيْوَانِ النَّاطِقِ» عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ، لَأَنَّ الْمَرَادَ ذَاهِنًا لَا الْحَيْوَانِيَّةُ وَالنَّاطِقِيَّةُ (وَإِمَامًا مُؤْلِفًا، وَهُوَ الَّذِي – لَا يَكُونُ كَذَلِكَ) بِأَنَّ يَرَادَ بِالْجُزْءِ مِنْهُ دَلَالَةً عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ (كَرَائِيِّ الْجَمَارَةِ) «لَأَنَّ الرَّائِي» صَرَادَ الدَّلَالَةِ عَلَى ذَاتِ ثَبَتَتْ هَا الرَّى .

تَعْرِيفُ الْمَفْرَدِ مَانِعًا، وَحِينَئِذِ فَالْأُولَى أَنْ يَقُولَ لَا يَرَادُ بِالْجُزْءِ مِنْهُ بِالْتَّسْكِيرِ أَيْ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ . وَلَا شَكَ أَنْ هَذَا يَرَادُ بِعِضُّ أَجْزَائِهِ الدَّلَالَةَ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ فَيَكُونُ خَارِجًا عَنِ التَّعْرِيفِ [قوله كُفِّ عَلَمًا] قِيدٌ بِهِ لِيَكُونَ قِنْ منِ الْمَفْرَدِ وَلِيَصُحَّ كَوْنُهُ مَثَلًا لِمَا لَا جُزْءٌ لَهِ [قوله لَكِنْ لَا يَدْلِ عَلَيْهِ] أَيْ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ، وَلَا يَصُحَّ عَوْدُ الضَّمِيرِ إِلَى مَعْنَى مِنْ قَوْلِهِ ذُو مَعْنَى لِأَنَّهُ يَضَعُفُ لِمَعْنَى، فَلَا يَصُحَّ سَلْبُ كَوْنِهِ دَالًا عَلَيْهِ، وَلَا يَصُحَّ أَنْ يَرَادَ بِقَوْلِهِ ذُو مَعْنَى : أَيْ قَبْلَ الْعِلْمِيَّةِ، وَبِقَوْلِهِ لَكِنْ لَا يَدْلِ عَلَيْهِ : أَيْ بَعْدِ الْعِلْمِيَّةِ، لِأَنَّهُ يَشْمَلُ حِينَئِذِ الْحَيْوَانِ النَّاطِقِ عَلَمًا [قوله دَالٌّ عَلَيْهِ] أَيْ عَلَى جُزْءٍ مِنْهُ أَيْضًا، وَلَا يَصُحَّ عَوْدُهُ إِلَى مَعْنَى لِأَنَّهُ يَشْمَلُ عَبْدَ اللَّهِ عَلَمًا، وَلِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ لَهُ بَعْدِ إِضَافَتِهِ لِمَعْنَى كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ [قوله كَالْحَيْوَانِ النَّاطِقِ إِلَخْ] إِنَّمَا جَعَلَ هَذَا مَثَلًا لِهَذَا الْقِسْمِ وَعَبْدَ اللَّهِ مَثَلًا لِمَا قَبْلَهُ، مَعَ أَنَّ كَلَّا مِنْهُمَا لَهُ جُزْءٌ يَدْلِ عَلَى مَعْنَى قَبْلِ الْعِلْمِيَّةِ وَلَا يَدْلِ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهَا، لِأَنَّ الْأُولَى لَهُ مَفْهُومًا مُنْصَلِحًا هَمَا جَزَآنَ لِلْفَهْوِ الْمُنْقُولِ إِلَيْهِ وَلَا كَذَلِكَ الثَّانِي فَقُولُ الشَّارِحِ أَوْلًا، لَكِنْ لَا يَدْلِ عَلَيْهِ مَعْنَاهُ أَنَّ أَحَدَ الْجَرْمِينَ وَانْ كَانَ لَهُ مَعْنَى قَبْلِ الْعِلْمِيَّةِ، لَكِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى لَيْسَ جُزْءَ الْمَعْنَى بَعْدِ الْعِلْمِيَّةِ فَلَمْ يَدْلِ جُزْءُهُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، وَقَوْلُهُ ثَانِيَا دَالٌّ عَلَيْهِ إِلَخْ : مَعْنَاهُ أَنَّ أَحَدَ الْجَرْمِينَ لَهُ مَعْنَى : وَذَلِكَ الْمَعْنَى جُزْءٌ مَعْنَاهُ بَعْدَهَا، فَقَدْ دَلَلَ جُزْءُهُ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، لَكِنْ لَمْ يَرِدْ ذَلِكَ بَعْدِ الْعِلْمِيَّةِ تَدْبِرُ . وَحَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ أَنَّ أَقْسَامَ الْمَفْرَدِ أَوْ بَعْبَعَةٍ، وَقَدْ تَبَعَ فِيهَا ذَكْرُ الْمَنَاطِقَةِ، وَقَسْمَهُ الْفَنِيمِيِّ إِلَى أَرْبَعِ عَشَرَةَ صُورَةً وَهُوَ مِنْ تَفَرِّدَاتِهِ . وَحَاصِلُهُ أَنَّ الْمَفْرَدَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِسِيطًا أَوْ لَأْلَامًا . وَالْأُولَى إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ بِسِيطًا كَقِيلَةً عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ مَرْكَبًا كَقِيلَةً عَلَمًا لِزِيدِهِ . وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ بِسِيطًا أَوْ مَرْكَبًا، فَالْأُولَى إِمَّا أَنْ لَا يَدْلِ جُزْءُهُ عَلَى شَيْءٍ كَنَقطَةٍ أَوْ يَدْلِ عَلَى مَعْنَى خَارِجِ كَفَلامِ زِيدِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِ كُلَّ مِنْ جُزَئِيهِ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَنَقطَةٍ ۖ وَنِهايَةُ الْخَطِّ ۖ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِ أَحَدَ جُزَئِيهِ عَلَى خَارِجِ ، وَالآخَرُ لَا يَدْلِ كَفَلامِ دِيزِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ وَالآخَرُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَفَلامِ نَقْطَةً عَلَمًا لِلنَّقطَةِ، أَوْ يَدْلِ أَحَدَهُمَا عَلَى شَيْءٍ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ وَالآخَرُ لَا يَدْلِ أَصْلًا كَنَقطَةً دِيزِ عَلَمًا لِلنَّقطَةِ . وَالثَّانِي إِمَّا أَنْ لَا يَدْلِ جُزْءُهُ عَلَى شَيْءٍ كَزِيدَهِ، أَوْ يَدْلِ عَلَى خَارِجِ كَفَلامِ زِيدِ عَلَمًا، أَوْ يَدْلِ أَحَدَ جُزَئِيهِ عَلَى خَارِجِ وَالآخَرُ عَلَى دَاخِلِ دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَفَلامِ حَيْوانِ عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ، أَوْ أَحَدَهُمَا عَلَى خَارِجِ وَالآخَرُ لَا يَدْلِ كَفَلامِ دِيزِ عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ، أَوْ كُلَّ مِنْهُمَا عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى دَلَالَةً غَيْرَ مَقْصُودَةً كَحَيْوانِ نَاطِقٍ عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ، أَوْ أَحَدَهُمَا عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى، وَالآخَرُ لَا يَدْلِ كَحَيْوانِ زِيدِ عَلَمًا لِلْأَنْسَانِ : وَهَذَا تَقْسِيمٌ عَقْلِيٌّ لَمْ يَوْجِدْ مِنْ أَقْسَامِهِ إِلَّا بَعْضًا [قوله لَا يَكُونُ كَذَلِكَ] أَيْ كَلْفَرْدَ، وَفَسَرَهُ الشَّارِحُ بِلَازِمِهِ فَقَالَ بِأَنَّ يَرَادَ بِالْجُزْءِ مِنْهُ إِلَخْ، وَلَوْ جَرِيَ عَلَى مَقْضِي التَّعْبِيرِ لِقَالَ : أَنَّ لَيَرَادَ إِلَخْ [قوله كَرَائِيِّ الْجَمَارَةِ] أَيْ أَنَّ كَانَ غَيْرَ عِلْمٍ، وَالآخَانِ مِنْ قَبْلِ الْمَفْرَدِ كَلَّا لَا يَخْفِي، وَلَوْ قَالَ كَفَلامِ زِيدِ لَكَانَ أَوْلَى : إِذْ كَلَامِنَافِي الْمَؤْلِفِ لَأَفِي الْمَرْكَبِ : وَهَذَا لَا يَصْلِحُ مَثَلًا لَهُ لِعَدْمِ الْأَلْفَةِ بَيْنِ الرَّائِي وَالْجَمَارَةِ . وَيُمْكِنُ أَنْ يَجْبَابَ بِأَنَّ الْأَلْفَةَ حَاسِلَةً بِاعْتِبَارِ وَصْفِ الْأُولَى بِكَوْنِهِ رَائِيَا وَالثَّانِي بِكَوْنِهِ صَرِيمَا ، أَوْ يَقُولَ : أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ الْمَرَادَ بِالْمَؤْلِفِ مَطْلُقِ الْمَرْكَبِ [قوله لَأَنَّ الرَّائِي إِلَخْ] لَوْ أَسْقَطَ أَلْ لَكَانَ أَوْلَى، لِأَنَّ جُزْءَ الْمَرْكَبِ الْمَذْكُورِ إِنَّمَا يَهُوَ رَائِيَ بِدُونِ أَلْ . وَقَوْلُهُ ثَبَتَ لَهُ الرَّمِيُّ إِنَّمَا ذَكَرَ الضَّمِيرَ لِأَنَّ الذَّاتَ مَذْكُورَةً، لِأَنَّ

« والتجارة صرادة الدلالة » على جسم معين ، وقدم المفرد على المؤلف « لأنه مقدم طبعاً » فقدم وضعاليوافق الوضع الطبيع « ولأن قيوده عدمية - والعدم مقدم على الوجود - وأراد بالمؤلف المركب » فالقسمة ثنائية ، ومن أراد به « ماهو أخص منه » فالقسمة عنده ثنائية : مفرد ، وهو ما « لا يدل جزؤه على شيء » كزيده ، ومركب وهو ما جزئه دلالة على غير المعنى المقصود ، كعبد الله عاماً ، مؤلف وهو ما دل جزؤه على جزء معناه « المراد بالارادة » الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو أراد أحد بألف الانسان مثلاً معنى لا يلزم أن يكون مؤلفاً « والألفاظ الموضوعة للدلالة » على ضم شيء إلى آخر ثلاثة : التركيب ، والتأليف ، والترتيب ، فالتركيب ضم الأشياء .

ناءه ليست للتأنيث : ولذا أطلق على الله جل ثناوه [قوله والتجارة صرادة الدلالة الخ] مقتضاه أن الجزء الثاني مقصود ومعتبر في تركيب المركب الإضافي ، وليس كذلك لما صرّحوا به من أن المركب الإضافي مركب من جزء مادي ، وهو رامي في هذا المثال ، ومن جزء صوري : وهو الإضافة . وقد يقال ما صرّحوا به أنها هو فيما إذا كان المقصود معنى المضاف فقط ، وحينئذ فلا يظهر كونه من قبل المركب : أما إذا كان المقصود معنى المضاف والمضاف إليه كما هنا تعين كون المضاف إليه جزءاً مادياً أيضاً [قوله لأنه مقدم طبعاً] التقدم بالطبع أن يكون المتقدم بحيث يوجد بدون التأخر ولا عكس ، ولا يكفي في وجود التأخر وجود المتقدم ولا يكون علة تامة في وجوده كتقدير الواحد على الاثنين والجزء على الكل ، ويقال له تقدم بالذات أيضاً : وهذا أحد أقسام خمسة للتقدم . ثانية التقدم بالعلة بأن يكون وجود المتقدم علة وسبباً لوجود التأخر كتقدير حركة الاصبع على حركة الخاتم والشمس على ضوئها . ثالثاً التقدم بالزمان كتقدير الأب على الابن . رابعاً التقدم بالرتبة إما حساً ووضعاً كتقدير الأمام على الأمام ، أو عقلاً وطبعاً كتقدير الجنس على النوع . خامسها التقدم بالشرف كتقدير العالم على المتعلّم . وأنت خير بأن تقدم المفرد أنها هو باعتبار ما صدق عليه مفهومه لأنّه حينئذ جزء والجزء مقدم على الكل طبعاً ، وأما باعتبار مفهومه فهو مؤخر عن مفهوم المركب لأن التقابل بينهما تقابل العدم والمملكة ، والأعدام إنما تعرف على ملكاتها ، ولذلك قدم صاحب الشمسية تعريف المركب لأن القصد في التعريف إلى المفهوم بخلاف التقسيم والأحكام فإن القصد فيها إلى المصادقات [قوله ولأن قيوده عدمية] أورد عليه أن المقدم قيد واحد وهو كونه لا يراد بالجزء منه الخ . وأجيب بأنه في قوّة قيود فكأنه قال : ما لا يدل جزؤه على جزء معناه دلالة صرادة ، أو يقال جمع القيد للتعظيم أو للإصرار معاً [قوله والعدم مقدم على الوجود] هذا إنما يصح أن لو أريد بالعدم العدم المطلق وليس صرادة هنا ، إنما المراد العدم الإضافي كما في الأعدام بالنسبة لملكاتها [قوله وأراد بالمؤلف المركب] صرادة بيان أن المصنف جار على المذهب المشهور بين المناطقة من أنه لا فرق بينهما خلافاً لبعض المناطقة كما يظهر مما يأْتِي ، ولأهل العريسة حيث ذهبوا إلى أن التأليف أخص إذ هو تركيب مع زيادة وهي وقوع الألفة بين الجزئين أو الأجزاء [قوله ماهو أخص منه الخ] إذا تأملت في التعريفين الآتيين وجدتهما متباعتين لأنّه اعتبر في المركب دلالة الجزء على غير المعنى المقصود . وفي المؤلف دلالة الجزء على جزء المعنى [قوله لا يدل جزؤه على شيء] أي من أجزاء معناه . قوله مادل جزؤه على جزء معناه : أي دلالة مقصودة كالحيوان الناطق [قوله والمراد بالارادة] أي المفهومة من لفظ يراد . قوله على قانون اللغة : أي القواعد المأخوذة من تتبع كلام أهل اللغة . والمراد الجارية على مقتضى تلك القوانين كما هو ظاهر [قوله والألفاظ الموضوعة للدلالة الخ] أي الألفاظ المشهورة الكثيرة الوقوع ، فلا يرد أن الجم والكتب والالصاق مثلاً تدل علىضم المذكور . قوله على ضم الخ خرج به التصنيف ، فإن معناه تفريق الشيء وجعله أصنافاً لاضم الأصناف ، والترصيف فإن معناه التحسين

« مؤلفة كانت » أولاً، مرتبة الوضع أولاً ، فهو أعمّ من الآخرين مطلقاً ، والتأليف ضمها مؤلفة سواء كانت مرتبة الوضع كافى الترتيب « وهو » جعلها بحيث يطلق عليها اسم الواحد ، ويكون لبعضها نسبة إلى بعض بالتقدم والتآخر في الرتبة العقلية ، وإن لم تكن مؤلفة أم لا « فهو » أعمّ من الترتيب من وجهه « وأخص من التركيب مطلقاً – وبعضهم جعل الترتيب أخصّ مطلقاً من التأليف » أيضاً « وبعضهم جعلهما مترادفين » – (والفرد) – بالنظر إلى معناه (إما كلّي ، وهو الذي لا ينبع .

[قوله مؤلفة كانت] أى بينها ألفة كحيوان ناطق وقام زيد . وقوله أولاً كأنسان لا إنسان : إذ لا ألفة بين الآيات والنفي . وقوله مرتبة الوضع : أى فيه على مقتضى الطبع كحيوان ناطق . وقوله أولاً : أى كناطق حيوان : إذ مقتضى الطبع تقديم الجنس في الوضع على الفصل [قوله وهو] أى الترتيب جعلها : أى الأشياء . وقوله بالتقدم والتأخر متعلق بنسبة . وقوله وإن لم تكن مؤلفة : أى كأنسان لا إنسان فإن الترتيب الوضعي الطبيعي موجود ولا ألفة بينهما إذ لا ألفة بين الآيات والنفي . وقوله ألم لا مقابل قوله سواه كانت مرتبة الوضع : أى لم تكن مرتبة الوضع كناطق حيوان ، فإن بين الجزئين ألفة ولا ترتيب كما هو ظاهر [قوله فهو] أى التأليف أعمّ من الترتيب من وجهه : أى لأنه اعتبر في الأول وجود الألفة ، وفي الثاني كون الأجزاء مرتبة الوضع فيجتماعاً في مركب بين أجزائه ألفة وترتيب كحيوان ناطق ، وينفرد الأول فيما فقدم فيه الترتيب كناطق حيوان . والثاني فيما عدم الألفة كأنسان لا إنسان [قوله وأخصّ] من التركيب مطلقاً [أى لقيده بكون أجزائه مرتبة الوضع ولا كذلك التركيب [قوله وبعضهم جعل الترتيب أخصّ مطلقاً من التأليف] أى بأن أراد بالتأليف مطلق التركيب فلم يعتبر فيه الألفة المقتضية لكونه أخصّ من وجهه كما في الذي قبله [قوله وبعضهم جعلهما مترادفين] أى بأن اعتبر في الترتيب وقوع الألفة ، وفي التأليف كون الأجزاء مرتبة الوضع تأملاً [قوله والمفرد] ظاهره مطلقاً إما أو فعلاً أو حرفًا مع أن المقسم إلى الكلّي والجزئي هو الاسم ، وأما الفعل فهو كلّي أبداً كما صرّحوا به لأنّه محمول على فاعله ، ومن شأن المحمول الكلية ، وتشخيص فاعله لا يتوجب تشخيصه . وأما الحرف فليس كلياً ولا جزئياً لأنه لما لم يقد معناه إلا بتعلقه وكان معناه فيما دخل عليه لم يكن بذلكه كلياً ولا جزئياً : هكذا قال بعض الشارحين وهو مخالف لما عليه عامة الوضع من أن الحرف له معنى في نفسه وإن كان لا يدلّ عليه إلا بتعلقه ثم اختلفوا فذهب البعض إلى أنه كلي لأنّه موضوع عنده للمعنى المطلق ، فمن مثلاً موضوعة للابتداء المطلق لكنه لم تستعمل إلا في الابتداء الجزئي ، فالحروف عنده كليلة وضعاً جزئية استعمالاً وذهب العضد إلى أنه موضوع للمعنى الجزئي المستحضر بالمعنى المطلق ، فالحروف عنده جزئية وضعاً واستعمالاً وألة الوضع على هذا كليلة ، وهذا المذهب هو الحقّ ، وتخصيص التقسيم بالفرد غير ظاهر ، لأنّ من الكليات ما فيه تركيب كالجسم الناري إلا أن يقال التخصيص بما ذكر ليس للاحترار ، بل لأنّ الكلام هنا في الكليات النس وهي مفردات : لكن يبق النظر في المركب من الكلّي والجزئي هل هو كلي أو جزئي أولاً كلي ولا جزئي؟ انظروه [قوله بالنظر إلى معناه] أشار به إلى أن الكلية والجزئية إنما هي من صفات المعانى حقيقة . وأما وصف الألفاظ بها فجائز من باب إطلاق ما للدلول على الدال . والمراد بمعنى المفرد هنا ما وضع لفظ المفرد بازائه كحيوان الناطق للإنسان لا مفهومه السابق كـ هو الظاهر [قوله إما كلّي] قدمه على الجزئي لأنّه جزء له غالباً ، والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم وضعاً ، وإنما قلنا غالباً لأن بعض الكليات قد لا يكون جزءاً جزئيّاً كالمخالفة والعرض العام أو يقال قدمه لأنه المقصود في هذا الفن : إذ المقصود أصلّة معرفة كيفية اكتساب المجموعات التصورية والتصديقية ، والأولى إنما تكتسب من القول الشارح وهو لا يركب إلا من الكليات .

«نفس تصور مفهومه من) حيث أنه متصور» - (وقوع الشركة فيه) بحيث يصح حله على كل فرد من أفراده كالإنسان فإن مفهومه إذا تصور لم يمنع من صدقه على كثيرين سواء وجدت أفراده في الخارج «وتناهت» كالكواكب «أم لم تنته» كنعمة الله «أم لم توجد فيه» لامتناعها في الخارج كالجبل بين الصدين «أول عدم وجودها» وإن كانت ممكنة «جبل من ياقوت وبحر من زبiq» .

والثانية إنما تكتسب من القياس وهو لا يركب إلا من القضايا الكلية أو ما هو معناها . [قوله نفس تصور مفهومه] أي تصور مفهومه من حيث نفسه : أي ذاته بقطع النظر عن الدليل الخارجي ، وإنما يقى بذلك ليدخل ما يمنع الشركة من الكليات بالنظر للخارج كواجب الوجود فإن الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي ، لكن إذا جرّد العقل النظر إلى مفهومه لم يمنع صدقه على كثيرين فإن مجرد تصوره لو كان مانعاً من الشركة لم يفتقر في ابتداء الوحدانية إلى دليل وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللامكان واللاموجود فأنها يمكن أن تصدق على شيء من الأشياء ، لكن لا بالنظر إلى مجرد تصورها وضمير مفهومه للذى الواقع على لفظ المفرد فسقطت مافى بعض الحواشى [قوله من حيث انه متصور] قيد به لأن ظاهر العبارة يقتضى أن التصور نفسه هو المانع وليس كذلك لأن المانع إنما هو المتصور من حيث إنه متصور ، وبيان ذلك أن نفس التصور جزئي لقيمه بالنفس الجزئية ، وجزئية المحل تستلزم جزئية الحال فيه : وهو التصور بمعنى الادراك بخلاف الماهية المتصورة فأنها كلية : أي من حيث هي لا بالنظر للظلّ الحاصل في الذهن ، فإن المتنفس في الذهن صورة جزئية كما هو ظاهر [قوله وقوع الشركة فيه] أي شركة الأفراد في المفهوم بمعنى صدقه وحمله على كل منها كما أشار إليه الشارح بالحيثية ، فلما من هذا أن معنى وقوع الشركة في الكل ليس باعتبار كون معناه قابلاً للتعدد في نفسه لأن معناه شيء واحد وهو الحقيقة ، بل باعتبار صدق تلك الحقيقة على أفراد متعددة ، وعبر بالفهم دون المسمى ليدخل المجاز ، فإن المسمى في اصطلاحهم إنما يطلق على المعنى الحقيقي ، بخلاف المفهوم والمعنى . وأعلم أن الكلي ثلاثة أقسام : منطقى ، وطبيعى ، وعقلى : الأول مفهوم الكلى ، وسمى منطقيا لأن المبحث عنه في فن المنطق . والثانى ما صدق عليه هذا المفهوم كطبيعة الحيوان : أي الجسم النائم الحساس المتحرك بالارادة ، وسمى طبيعيا لتعلقه بنفس الطبيعة : أي الحقيقة . والثالث مجموع الأصرين ، وسمى عقليا لأنه لا يوجد له إلا في العقل [قوله وتناهت] أي وفدت عند حد ووصلت إلى عدد محصور ، وقوله كالكواكب مثل للأفراد لا للكلى المتناهى الأفراد ، وكلها هو الكواكب . والمراد بها السبعة السيارة لأنه صار علاماً بالغة عليها ، وقد جمعها بعضهم في قوله :

زحل شري مريخه من شمسه فزاهرت لطارد الأقارب

[قوله أم لم تنته] عطف على قوله وتناهت : أي لم وجدت ولم تنته ، وقوله كنعمة الله لا يصح التشيل به لما ذكر لأن الكلام في الكلى الذي وجدت أفراده في الخارج وكان ذلك الموجود غير متناه ، وعدم تناهى نعمة الله إنما هو باعتبار مالم يدخل منها في الوجود ، ومثل له بعضهم بحركة الفلك على مذهب الفلسفه ، إذ مامن شركة عندهم إلا وقبلها حركة لإى أول ، والأولى التمثل لذلك بموجود أو شيء أو ثابت ، فإن أفرادها الموجودة في الخارج غير متناهية ، فأنها تصدق على صفاته تعالى الوجودية القدمة القاعدة بذاته . وقد دل الدليل على أنها لانهائية لها ، واستحالة وجود ما لانهائية لها إنما هي في الحوادث : ولذا قال ابن غازى والحادث الداخل في الوجود ذو غاية فقيد بالحادث للإشارة إلى ما ذكر [قوله أم لم توجد فيه] عطف على وجدت : أي لم يوجد شيء من أفراده في الخارج . وقوله لامتناعها : أي لاستحالة وجودها [قوله أول عدم وجودها] عطف على قوله لامتناعها . والمراد بالوجود الإيجاد بمحاجة لثلا يلزم تعليل الشيء بنفسه [قوله جبل من ياقوت وبحر من زبiq]

«أَمْ وَجَدَ مِنْهَا فَرْدٌ» وَاحِد سُوَاء امْتَنَعَ وَجْدَ غَيْرِهِ كَالْأَلْهَامِ : أَى الْمُبَوْدَ بِحَقِّهِ ، إِذ الدَّلِيلُ الْخَارِجِيُّ قَطْعُ عَرْقِ الشَّرِكَةِ عَنْهُ ، لَكِنَّهُ عِنْدَ الْعُقْلِ لَمْ يَمْتَنِعْ صَدَقَهُ عَلَى كَثِيرَيْنِ ، وَالَّذِي لَمْ يَفْتَرِ إِلَى دَلِيلِ إِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ ، أَمْ أَمْكَنَ كَالشَّمْسَ : أَى الْكَوْكَبُ النَّهَارِيُّ الْمُفَرِّمُ ، إِذ الْمُوْجَدُ مِنْهَا وَاحِدٌ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَوْجَدَ مِنْهَا شَمْسٌ كَثِيرَةٌ . ثُمَّ السَّكْلُ «إِنْ اسْتَوَى مَعْنَاهُ فِي أَفْرَادِهِ - فَتَوَاطَّئَ» كَالْأَنْسَانُ «وَانْ تَفَاقَتْ فِيهَا» بِالشَّدَّةِ أَوَ التَّقْدِيمُ «فَشَكَّكَ» كَالْبَيْاضَ فَانْ مَعْنَاهُ فِي الثَّلْجِ «أَشَدُّ مِنْهُ فِي الْعَاجِ» وَالْوَجْدُ ، فَانْ مَعْنَاهُ فِي الْوَاجِبِ قَبْلَهُ فِي الْمَكَنِ «وَأَشَدُّ مِنْهُ» فِيهِ (وَإِمَّا جُزْئِيٌّ) .

أُورِدَ عَلَى هَذَا التَّقْلِيلِ أَنْ كَلَامَنَا فِي الْمَفْرَدِ وَهَذَا مِنْ قَبْلِ الْمَرْكَبِ . وَأَجِيبُ بِأَنَّهَا مِنْ قَبْلِ الْمَفْرَدِ الْمَقِيدِ لَامِنْ قَبْلِ الْمَرْكَبِ ، إِذ الْمَقْصُودُ هُوَ الْجَبَلُ وَالْبَحْرُ فَقَطْ بِقِيدِ أَنْ يَكُونَا مِنْ كَذَا لَا هُمَا وَكَذَا حَتَّى يَكُونَا مِنْ كَيْنِيْنِ [قوله أَمْ وَجَدَ مِنْهَا فَرْدٌ] عَطْفٌ عَلَى وَجْدَ كَذَلِكَ . وَقَوْلُهُ امْتَنَعَ : أَى اسْتِحْمَالٍ . وَقَوْلُهُ إِذ الدَّلِيلُ الْخَارِجِيُّ عَلَيْهِ لَقَوْلُهُ امْتَنَعَ وَجْدَ غَيْرِهِ . وَقَوْلُهُ قَطْعُ عَرْقِ الشَّرِكَةِ : أَى أَصْلَاهُ . وَالْمَرَادُ قَطْعُهَا مِنْ أَصْلَاهُ . وَقَوْلُهُ أَمْ أَمْكَنَ عَطْفٌ عَلَى امْتَنَعَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ أَنْ أَقْسَامَ السَّكْلِ سَتَّةٌ وَهُوَ تَقْسِيمُ الْمُتَأْخِرِينَ . وَأَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ فَقَسَمُوهُ إِلَى ثَلَاثَةٍ : مَا وَجَدَ مِنْهُ أَفْرَادٌ فِي الْخَارِجِ ، وَمَا لَمْ يَوْجَدْ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَمَا وَجَدَ مِنْهُ فَرْدٌ وَاحِدٌ . وَقَسْمُ الْمُتَأْخِرِينَ كُلَّ قَسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْمُتَأْخِرَةِ إِلَى قَسْمَيْنِ كَمَا عَلِمْتَ مِنْ الشَّارِحِ [قوله إِنْ اسْتَوَى مَعْنَاهُ فِي أَفْرَادِهِ] فِي الْعِبَارَةِ قَلْبٌ ، وَالْمَعْنَى تَساُتْ أَفْرَادُهُ الْذَّهَنِيَّةُ أَوَالْخَارِجِيَّةُ فِي حَصْولِهِ فِيهَا وَصَدَقَهُ عَلَيْهَا كَالشَّمْسُ وَالْأَنْسَانُ فَانْ صَدَقَ الْأَوَّلُ عَلَى أَفْرَادِهِ الْذَّهَنِيَّةِ ، وَالثَّانِي عَلَى أَفْرَادِهِ الْخَارِجِيَّةِ : بِالسُّوَيْهِ لَا تَفَاقَتْ بَيْنَ الْأَفْرَادِ فِي الْمَعْنَى بِوَجْهِهِ مِنْ أَوْجَهِ التَّفَاقَتِ الْآتِيَّةِ [قوله فَتَوَاطَّئَ] سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَفْرَادَهُ مُتَوَافِقَةٌ فِي مَعْنَاهُ مِنَ التَّوَاطِيِّ وَهُوَ التَّوَافُقُ [قوله وَانْ تَفَاقَتْ فِيهَا] أَى لَمْ تَسْتَوِ أَفْرَادُهُ فِيهَا . وَقَوْلُهُ بِالشَّدَّةِ وَالْتَّقْدِيمِ : أَى بِسَبِّ كُوْنِ الشَّيْءِ فِي بَعْضِهَا أَشَدُّ مِنْهُ فِي الْبَعْضِ الْآخَرِ أَوْ أَقْدَمُ : أَى أَوْ أَوْلَى ، فَالْتَّشْكِيكُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجَهٍ : التَّشْكِيكُ بِالشَّدَّةِ وَالْعَصْفِ كَالْوَجْدُ ، فَانْ مَعْنَاهُ فِي الْوَاجِبِ أَشَدُّ مِنْهُ فِي الْمَكَنِ لِأَنَّ آثَارَ الْوَجْدِ فِي الْوَاجِبِ كَثِيرٌ ، وَالْتَّشْكِيكُ بِالْتَّقْدِيمِ وَالْآخَرُ : أَى بِحَسْبِ الرَّتْبَةِ لَا بِحَسْبِ الزَّمَانِ وَالْأَلْزَمِ أَنَّ يَكُونَ التَّوَاطِيِّ مُشَكَّكًا لِتَقْدِيمِ بَعْضِ أَفْرَادِهِ عَلَى بَعْضِ فِي الزَّمَانِ ، وَذَلِكَ كَالْوَجْدُ أَيْضًا ، فَانْ حَصْولُهُ فِي الْوَاجِبِ قَبْلَ حَصْولِهِ فِي الْمَكَنِ . وَقَدْ أَشَارَ لِذَلِكَ الشَّارِحُ ، وَالْتَّشْكِيكُ بِالْأَوْلَوِيَّةِ كَالْوَجْدُ أَيْضًا فَانْ حَصْولُهُ فِي الْوَاجِبِ أَوْلَى مِنْهُ فِي الْمَكَنِ : أَى لَكُونِهِ فِي أَنْتَمْ رَأَيْتَ مِنْهُ فِي الْمَكَنِ ، وَأَنَّمَا كَانَ أَنْتَمْ فِي الْوَاجِبِ لِأَنَّهُ يَقْضِي الْوَجْدَ لِذَاهَتِهِ وَوَجْدُ الْمَكَنِ لِغَيْرِهِ وَكَانَ أَبْتَأَ لَا سِيَّاحَةَ زَوَالَهُ [قوله فَشَكَّكَ] سَمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أَفْرَادَهُ مُشَتَّكَةٌ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى وَمُخْتَلَفَةٌ بِأَحَدِ الْوَجُوهِ الْثَّلَاثَةِ ، فَالنَّاظِرُ فِيهِ إِنْ نَظَرَ إِلَى جَهَةِ الْأَشْتِرَاكِ خَيْلَ لَهُ أَنَّهُ مُتَوَاطِيٌّ لِتَوَافُقِ أَفْرَادِهِ فِيهِ ، وَانْ نَظَرَ إِلَى جَهَةِ الْاِخْتِلَافِ خَيْلَ لَهُ أَنَّهُ مُشَتَّكٌ لِأَنَّهُ لَفَظَ لَهُ مَعَانٍ مُتَعَدِّدَةَ كَالْعَيْنِ ، فَالنَّاظِرُ فِيهِ يَشَكُّ هُلْ هُوَ مُتَوَاطِيٌّ أَوْ مُشَتَّكٌ ؟ [قوله أَشَدُّ مِنْهُ فِي الْعَاجِ] أَى لَأَنَّ تَفْرِيقَ الْبَصَرِ فِي بَيْاضِ الثَّلْجِ أَكْثَرُ مِنْهُ فِي بَيْاضِ الْعَاجِ فَكَانَ بِهَذَا الْاعْتِبَارِ أَشَدُّ [قوله وَأَشَدُّ مِنْهُ] أَى مِنْ نَفْسِ الْمَعْنَى فِيهِ : أَى فِي الْمَكَنِ يَعْنِي أَنَّ الْوَجْدَ فِي الْوَاجِبِ أَشَدُّ مِنْ نَفْسِهِ فِي الْمَكَنِ لِكَثْرَةِ آثَارِهِ فِي الْوَاجِبِ كَمَا عَلِمْتَ [قوله وَإِمَّا جُزْئِيٌّ] أَى حَقِيقَةِ بَهْرِيَّةِ الْمُقَابَلَةِ بِالسَّكْلِ وَالْفَاجِزِيِّ قَدْ يَكُونُ إِضَافَيَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا هُوَ أَعْمَمُ كَالْحَيْوَانِ فَانْهُ جُزْئِيٌّ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْجَسْمِ النَّاتِيِّ وَانْ كَانَ كَلِيًّا بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْأَنْسَانِ وَذَلِكَ كَالْعَلَمُ الشَّخْصِيُّ وَالْمَعْرُوفُ بِأَنَّهُ لِلْمَعْدِ الْخَارِجِيِّ ، وَمُثِلُ ذَلِكَ الْضَّمِيرِ وَاسْمِ الْاِشْرَاعِ وَالْمَوْصُولِ عَلَى مَا حَقَقَهُ السَّيِّدُ تَبَعًا لِلْعَصْدِ مِنْ أَنْهَا مَوْضِعَةِ الْجَزِيَّاتِ بِمُلاَحَظَةِ أَصْلِ كُلِّيٍّ ، وَأَمَّا الْمَعْرُوفُ بِغَيْرِ أَنَّهُ لِلْمَعْدِ فَكُلِّيٌّ ، وَكَذَا اسْمُ الْجِنْسِ وَعِلْمُ الْجِنْسِ لِأَنَّ الْأَوَّلَ مَوْضِعُ لِفَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النَّوْعِ فَالْتَّعْدُدُ فِيهِ مِنْ أَصْلِ الْوَضْعِ .

«وهو الذي يمنع» نفس تصور مفهومه من ذلك) أى وقوع الشركة فيه (كزيد - علاما) فان مفهومه من حيث وضعه له اذا تصور منع ذلك ، ولا عبرة بما يعرض له من اشتراك لفظي ، وقدم الكلى على الجزئى «لأن قيوده عدمية» نظير ماضى ، ولأنه المقصود بالذات عند المنطق «لأنه مادة الحدود» والبراهين والمطالب بخلاف الجزئى (والكلى إما ذاتى - وهو الذى يدخل - في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان -

والثانى موضوع للحقيقة المتجدة [قوله وهو الذى يمنع الح] أى اللفظ الذى اح ففيه إطلاق الجزئية على اللفظ مجازا ، ويصح أن يكون واقعا على المفهوم ويكون اضافة مفهوم الى الضمير ييانية . قوله نفس تصور مفهومه أى التصور من حيث نفسه ، وقد به ليخرج ما منع الشركة للدليل الخارجى كواحد الوجود أو بالنظر للخارج كالكليات الفرضية . قوله يمنع الح : أى لا يمكن فرض صدقه على كثيرين . لا يقال : الكليات الفرضية كاللانسى لا يمكن فرض صدقها على كثيرين فيلزم أن تكون جزئية ، فلا يمكن تعريفه الجزئى مانع من دخول الغير . لأننا نقول : أفراد الجزئى يمتنع فرض صدقها على كثيرين امتناعا ذاتيا ، وذلك مناف للامكان الذاتى . وأما امتناع فرض الكليات المذكورة على كثيرين فالغير كما تقدم فلا ينافي الامكان الذاتى ، وبيان ذلك أن كل مافتض فهو شىء ، فليس هناك مفروض يصدق عليه اللانسى ، والا لاجتمع النقيضان وهو محال ، لكن اذا قطع العقل النظر عن ذلك ونظر الى مجرد المفهوم لم يمنع صدقه على كثيرين . وقد يقال في هذا المقام الجزئى : لا يمنع نفس تصور مفهومه وقوع الشركة فيه وكل ما هو كذلك فهو كلى ، فالجزئى كلى هذا . خلف ويحاب بأن المراد من الجزئى ان كان ماصدق عليه مفهوم الجزئى من زيد وعمرو ومثلا ، فلانسل الصفرى وان كان لفظ الجزئى باعتبار دلالته على مفهومه فالقياس صحيح ، ولا نسلم الخلاف لأن الجزئى بهذا الاعتبار كلى تدبر [قوله علاما] أى لامصدر الزاد فانه حينئذ كلى [قوله لأن قيوده عدمية الح] أراد بالقيود متعلق المنفى في قوله لا يمنع الح من النفس والتصور والمفهوم باعتبار تسلط النفي على أمور متعددة كان كأن كل واحد منها قيد ، فإاء التععدد من قبل المتعلق والا فعدم المفع قيد واحد [قوله لأنه مادة الحدود] أى التعاريف لتركها منه ، ومادة البراهين : أى الأقىسة ، والمطالب : أى النتائج لتركيب موادها ، وهي القضايا منه [قوله والكلى إما ذاتى] اعلم أن الكلى اذا نسب الى ماتحته من الجزئيات إما أن يكون تمام ماهيتها كالانسان أو داخلا فيها كالحيوان والناطق أو خارجا عنها كالضاحك والماشى ، والأولان ذاتيان . والثالث عرضى وعلى هذا فالمراد بالذاتى ما ليس بخارج ، وبالعرضى ما هو خارج ، فتدخل الماهية في الذاتى وهو أحد اصطلاحات ثلاث للناظمة . الثاني أن المراد بالذاتى الداخلى ، وبالعرضى ما ليس بداخل وهو ظاهر المتن ، وعليه فتكون الماهية عرضية . الثالث أن المراد بالذاتى الداخلى وبالعرضى الخارج ، وعليه فتكون الماهية واسطة بينهما لأنها لا داخلة ولا خارجة . ومن نقل هذه الاصطلاحات : العلام السنوسى في شرح مختصر ابن عرفة ، فما وقع في حاشية القليوبى ، من أن دعوى كون الماهية واسطة مردود باتفاقهم على خلافه نافى عن عدم الاطلاع على كلام أهل الفن [قوله وهو الذى يدخل الح] أى يكون جزءا من الحقيقة وهو الظاهر من كلامه وعليه جل الشارح كلامه ، لكن لا يناسب كلامه الآتى ، فإنه يقتضى دخول الماهية في الذاتى إلا أن يقال كما قال بعضهم : انه أشار الى أن الذاتى يطلق على معنين ، وحينئذ فيكون في كلامه استخدام أو شبه استخدام ، ويحتمل أن يراد بالدخول في كلامه لازمه وهو عدم الخروج ، ويكون من باب الكنایة ، أو يراد بالذى لا يدخل ما هو أعم منه وهو الذى لا يخرج ، ويكون مجازا مرسلا من باب إطلاق الخاص على العام ، ويحتمل إبقاء الدخول على حقيقته . قوله في حقيقة جزئياته : أى حقيقتها الذهنية وهي الماهية ، أو الخارجية وهي الماهية والشخص ، لأن الشخص جزء من حقيقة الفرد الخارجى كما صرّح به بعض

ـ والفرس) ظانه داخل فيما ترک الانسان من الحيوان والناطق ، والفرس من الحيوان والصاھل (وإنما عرجى) - وهو الذى يخالفه) أى لا يدخل في حقيقة جزيئاته (كالضاحك - بالنسبة الى الانسان) لما جرأ أنه مركب من الحيوان والناطق ، فالضاحك خارج عنه : وعلى هذا فالماهية عرضية « وقد يطلق الذاتي » على ما ليس بعرضي فتسكون الماهية ذاتية . واعتراض بأن الذاتي منسوب الى الذات ، فلو كانت ذاتية « لزم نسبة الشيء الى نفسه ». وأجيب بأن هذه التسمية اصطلاحية لغوية وبأن الذات كا تطلق على الحقيقة تطلق على ماصدقها ، ويمكن نسبة الحقيقة الى ما صدقها « ثم أخذ في بيان الكليات الحمس » وبدأ بالذاتي منها فقال (والذاتي) - إما مقول -

المحققين [قوله والفرس] معطوف على الانسان بالنسبة لما حل به الشارح كلامه ، وأما على الاحتمال الثاني والثالث ، فيحتمل عطفه على ماذكر ، وعطفه على الحيوان ، وهو الأولى ليكون الأول مثلاً للذاتي الذي هو جزء الماهية والثانية مثلاً للذاتي الذي هو تمام الماهية ، وحيثند قوله والفرس : أى بالنسبة لجزئياته تأمل [قوله وهو الذى يخالفه] أى ما ليس كذلك من باب إطلاق الأعم ، وهو المخالفة على الأخص ، وهو المناقضة مجازاً والقرينة المقابلة ، لكن جمل المخالفة على معناها الأعم خروج عن اصطلاح أهل الفتن الى اصطلاح أهل العريمة ، لأن المخالفة عند أهل الميزان إنما تطلق على ما يصح فيه الاجتماع فقط كالضحك والقيام ، واللفظ إذا أطلق في فن إما ينبع من الذهن إلى معناه عندهم : ولذا قال العلامة القليوبى : ولو قال ينافقه لكان صواباً . [قوله كالضاحك] هذا مثال للعرضي ، سمي بذلك لكونه منسوباً لما يعرض للذات ، وهو الضحك ، وقال القليوبى لأنه يعرض للذات : أى باعتبار المعنى المقصود منه ، وهو الضحك [قوله وقد يطلق الذاتي] هذا إشارة الى الاصطلاح الثاني ، وقد قدم أنه يصح جمل المصنف عليه وقد عامت المغارة بين المنسوب والمنسوب إليه ، والشيء لا يغير نفسه . وقد أجاب الشارح بجوابين . حاصل الأول أنا لا نسلم أن الياء فيه للنسب حتى يلزم نسبة الشيء الى نفسه ، لأن هذه التسمية اصطلاحية لغوية يعني أن علماء الميزان همروا لفظ الذاتي عن معناه اللغوي وجعلوه اسم لمذكوره . وحاصل الثاني تسلیم أن الياء للذات وأن التسمية لغوية ، لكن لا نسلم لزوم نسبة الشيء الى نفسه ، لأن الذات كا تطلق على الماهية تطلق على ماصدقها ، ويمكن نسبة الماهية الى ماصدقها ويكون ذلك من نسبة الكلى للجزئي وهو ظاهر ، أو من نسبة الجزء للكل ” بناء على ما قدمنا أن حقيقة المصدق مركبة من الماهية والتشخص [قوله ثم أخذ في بيان الكليات الحمس] أى بعد الفراغ من الكلام على بحث أقسام اللفاظ وبحث الدلالات [قوله والذاتي] أى بالظاهر وان كان المقام للضمير للتبيه على أن الذاتي هنا غير الذاتي هناك لما علمنا ، أو ثلا يتوجه عود الضمير لا قرب وهو العرضي قبل التأمل فيما بعده [قوله إما مقول] أى صالح لأن يقال : أى يحمل جمل مواطأة لاجل اشتقاد والا لازم تكون البياض جنساً للإنسان والقطن مثلاً لأنه يحمل عليهم جمل اشتقاد ، وهو باطل ، والفرق بينهما أن جمل الموطأة هو الذى لا اشتقاد فيه ولا إضافة كزيد انسان . والثانية يخالفه كمال ذو علم أو عالم ، وكون ذلك جمل اشتقاد إنما هو بالنسبة الى العلم . وأما بالنسبة لذاتهما فالجمل جمل مواطأة هكذا قيل ، والظاهر أنه جمل اشتقاد مطلقاً لما قاله الشيخ في الشفاء ، أن جمل الموطأة هو أن يكون الشيء محولاً على الموضوع بالحقيقة . وفسر المحمول بالحقيقة بما يعطى . موضوعه اسمه وحده كالживان فإنه يعطى الإنسان اسمه : فيقال الانسان حيوان ويعطيه حده ، فيقال : الانسان جسم نام حساس متتحرك بالارادة تأمل .

- في جواب ما هو - بحسب الشركة المختصة « كالحيوان بالنسبة إلى) أنواعه نحو (الإنسان والفرس ، وهو الجنس) لأنه إذا سئل عن الإنسان والفرس بما هما « كان الحيوان جواباً عنهما » لأنه تمام ماهيتها المشتركة بينهما ، وإذا سئل عن كلّ منها لم يصح أن يكون جواباً عنه لأنه ليس تمام ماهيته فلا يحاجب به « بل بتمامها » وتمامها في الأول الحيوان الناطق ، وفي الثاني الحيوان الصاہل « والممْسُول عنه بما » منحصر في أربعة : في واحد كلّ نحو : ما الإنسان ، واحد جزئي نحو : مازيد « وكثير مماثل الحقيقة » نحو : مازيد وعمرو وبكر ، وكثير مختلفها نحو : ما الإنسان والفرس والشاة . والجواب عن الأربعة « منحصر في ثلاثة أجوبة » لاشتراك الثاني والثالث في جواب واحد (ويسمى الجنس) (بأنه كلّ) « دخل فيه سائر الكليات » (قوله -)

[قوله في جواب ما هو] أعلم أن ما يطلب بها إما شرح الاسم وبيان مفهومه أو ماهية المسمى التي هو بها هو ويكون الجواب على الثاني بذكر الذاتيات تفصيلاً ، هكذا ذكره أهل البيان . وظاهره أنه إنما يطلب بها الماهية المختصة : أي تفصيلها بذكر ذاتياتها فيكون طلب الماهية المشتركة بها خاصاً بمصطلح أهل الميزان واكتون السؤال بما إنما يكون جوابه بذكر الذاتيات ٧ ربما ، لأنه لما سئل موسى عليه السلام عن ذاته تعالى في قول فرعون - ومارب العالمين - سألاً عن حقيقته ، وأجاب بذكر بعض خواصه وصفاته حيث قال - رب السموات والأرض وما بينهما ان كنتم موقنين - قال - فرعون - من حوله لا تستمعون - يعني قد سأله عن الحقيقة : فأجاب بذكر الصفات فلم يطابق الجواب السؤال ، ومراد موسى عليه الصلاة والسلام تنبئه على أن حقيقته تعالى لا تعلم ، لأن الحقيقة لا تعلم إلا بذكر القويمات ولا مقوم له إذ لا ترتكب فيه [قوله بحسب الشركة المختصة] أي بقدر الشركة الخالصة من شأنية الخصوصية لا أخص . وقول بعضهم : لا أعم ولا أخص غير ظاهر لأنه يخرج حينئذ الجنس العالى والمتوسط مع أن المراد بإدخالهما [قوله كان الحيوان جواباً عنهما] أي عن السؤال عنهما ، وكان الأولى إفراد الضمير لعوده للسؤال المفهوم من سئل ، وكان ثنيته للإشارة إلى أن ذلك السؤال في قوة سؤالين كما هو ظاهر [قوله بل بتمامها] أي تفصيلاً بأن يذكر الحد . والمراد بالناطق المتفكر بالقوة لا المتكلم والا كان عرضياً لاذاتياً [قوله والممْسُول عنه بما] أي سواء كان تمام الماهية المشتركة أو تمام الماهية المختصة [قوله وكثير مماثل الحقيقة] أي من أفراد ، إذ ليس لنا حققتان مماثلتان [قوله منحصر في ثلاثة أجوبة] أي لأن الجواب عن الأول بتمام الماهية المختصة تفصيلاً كالحيوان الناطق . وعن الثاني والثالث بتمام الماهية المختصة إجمالاً وهو النوع ، وعن الثالث بتمام الماهية المشتركة وهو الجنس ، وقول العلامة القليوبي فيه نظر لأنه ان أراد ماذكره من الأمثلة فله جوابان لاتفاق الثلاثة الأول في جواب واحد ، وإن أراد بحسب الواقع فهو أربعة : ماذكر ، وجواب السؤال عن واحد كلّ مضموم إليه واحد جزئي من غير أفراد ذلك الكلّ غفلة سببها عدم التفرقة بين الحد والنوع مع أنهما متغيران بالتفصيل والاجمال باتفاق أهل المنطق ، فالجواب عن قولنا ما الإنسان بالحد التام ، وعن قولنا ما زيد أو مازيد وعمرو بالانسان ويلزم من قوله بعدم تغييرهما أن يصح الجواب عن الجزوئي والجزئيات بالحد التام لأن الجواب عنهما بالنوع وهو غير مغایر لحده عنده وليس كذلك لاستلزماته حد الجزوئي مع أنه لا يحتج باتفاق أهل المنطق [قوله دخل فيه سائر الكليات] أي ا تكونه جنساً في التعريف ، وقول بعضهم المراد بالسائر الباقى ما عدا الجنس والازم دخول الشيء في نفسه ليته ما قوله : وذلك لأنه ليس نفس الجنس ، بل أعم منه وإن لم يحتاج للقيود على أنه لا يصح خروجه منه وإن لم يصح التعريف به تأملاً . وقول بعضهم ان ذكره حشو ، لأن المقول على كثرين يعني عنه مردود بأمررين : الأول أن فيه الاعتراض باللاحق على السابق وهو لا يصح ، لأن

على كثرين - مختلفين بالحقائق) « خرج به النوع » لأنه مقول على كثرين متفقين بالحقائق (في جواب ما هو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام ، إذ الأولان « إنما يقالان في جواب أي شيء هو ». الثالث لا يقال في الجواب أصلاً « لأنه ليس ماهية » لما هو عرض له حتى يقال في جواب ما هو ، ولا يميز له حتى يقال في جواب أي شيء هو . وأما الجزء فلم يدخل في الكلي حتى يحتاج إلى إخراجه « يقول على كثرين » كما زعمه جماعة . « والجنس أربعة أقسام » : عال ، وهو الذي تخته جنس وليس فوقه جنس كالجوهر .

السابق وقع في صرامة . الثاني أن المقولية مما يعرض بعد التقويم فلا تصلح جنساً « بقي شيء آخر : وهو أن قوله دخل فيه الحقيقة كون الكليات أنفس أنواعاً للكليل ، فيلزم أن يكون الجنس نوعاً ، وقد يقال لا محذور في ذلك فإنه نوع باعتبار اندراجه تحت مفهوم كلي مثلاً ، وجنس باعتبار اندراج أنواعه تحته [قوله على كثرين] جع كثير على زنة فعل ، وحينئذ فلا وجه للجمع . ولذا قال بعض المحققين : هذا الجمع ليس ب صحيح من حيث اللغة وإنما هو من مسامحات أهل الفن ، فكان الأولى التعبير بالكثير المختلفة كما عبر به السعد [قوله خرج به النوع] قد يقال : خرج به الفصل القريب كالمناطق ، وخاصة النوع كالصحراء فلا وجه لاتخديص . وأجاب السيد بأنه إنما أستد إخراجهما إلى القيد الأخير لتكون الفضول والخصوص مطلقاً خارجة بقيد واحد لئلا يلزم تشتيت المخرجات [قوله إنما يقالان في جواب أي شيء هو] أي في ذاته في الأول ، وفي عرضه في الثاني [قوله لأنه ليس ماهية] أي تمام الماهية ولا جزأها المشتركة . وقوله لما هو عرض له : أي من أفراد النوع ، وقوله ولا يميز له : أي في ذاته أو عرضه [قوله يقول على كثرين] أي بقوله على كثرين من هذا القيد لا يقال أي مجمل ، لأن حل الجزء إنما هو بحسب الظاهر ، وإلا فالمحمول حقيقة كلي محذوف ، فإذا قلت : هذا زيد ، فالقدير لهذا مسمى زيد أو صاحب هذا الاسم تدبر [قوله والجنس أربعة أقسام أخ] أعلم أولًا أن الجنس إما قريب أو بعيد ، لأنه إن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركتها في ذلك الجنس عين الجواب عنها وعن جميع ما يشاركتها فيه ، فهو القريب كالحيوان فإنه الجواب عن السؤال عن الإنسان والفرس : وهو الجواب عنه وعن جميع الأنواع المشاركة للإنسان في الحيوانية وإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض ما يشاركتها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ، فهو بعيد كجسم النامي ، فإن النباتات والحيوانات تشارك الإنسان فيه ، وهو الجواب عنه وعن المشاركات الباتية لا المشاركات الحيوانية ، بل الجواب عنه وعن المشاركات الحيوانية بالحيوان ، ويكون هناك جوابان إن كان الجنس بعيداً بمرتبة بأن يكون بين الماهية كالإنسان : وذلك الجنس كجسم النامي جنس واحد هو القريب كالحيوان ، فالحيوان جواب ، وهو جواب آخر ، وثلاثة أجوبة إن كان بعيداً بمرتبة كجسم بالنسبة إليه ، وأربعة أجوبة إن كان بعيداً بثلاث مراتب كالجوهر ، وكلما زيد بعد يزيد عدد الأجوبة ، ويكون عدد الأجوبة زائداً على عدد مراتب بعد الواحد ، لأن الجنس القريب جواب ، وكل مرتبة من مراتب بعد جواب آخر . ثم إن القوم قدرتباوا الكليات الجنسية ليتهيأ لهم التمثل بها تسهيلاً على المتعلم ، فوضعوا الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر ، فالحيوان جنس لأنه تمام المشتركة بين الإنسان والفرس ، وكذلك الجسم النامي لأنه تمام المشتركة بين الإنسان والنبات ، وكذلك الجسم لأنه تمام المشتركة بينه وبين الحجر ، وكذلك الجوهر لأنه تمام المشتركة بينه وبين العقل على مذهب المتكلمين ، من أن الجوهر قيمان : مادي ومحرّد ، إذا علّمت ذلك فكان الأولى للشارح عند ذكر الأقسام أن يبدأ بالسافل ثم المتوسط ثم العالى كما فعل القوم ، لأن العبر في الأجناس التصاعد : لأن إذا فرضنا شيئاً وفرضنا له جنساً فهو لا يكون إلا فوقه ،

على القول بجنسيته». ومتوسط: وهو الذي فوقه جنس وتحته جنس كجسم الناجي، وساقل: وهو الذي فوقه جنس وليس تحته جنس كالحيوان، لأن الذي تحته أنواع لا أنواع، ومنفرد: وهو الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس «قالوا لم يوجد له مثال» (ونما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية «معا» كالانسان بالنسبة إلى أفراده نحو، زيد وعمرو، وهو النوع) لأنه إذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الانسان جواباً عنهما، لأنهما ماهيتهم المشتركة بينهما، وإذا سئل عن كل واحد منها كان الجواب ذلك أيضاً «لأنه تمام ما هيته المختصة به» (ويرسم) النوع (بأنه كل) دخل فيه سائر الكليات (مقول على كثيرين -

وإذا فرضنا للأخر جنساً فكذلك وهكذا [قوله على القول بجنسيته] أي يكونه جنساً للجسم والعقل المطلق ومقابلة أنه عرض عام لهما خارج عن حقائقهما : وذلك لترك الجسم من الأسطحة المتألفة من الخطوط المتألفة من النقط ، وكلها أمور وهمية ولكن العقل المطلق من الماهيات البسيطة . والظاهر أن الجوهر مبين لماذا كر كذا ذكره بعض المحققين لأنه متخيّر ، وهو ما ليس كذلك إلا أن يقال : المراد بالجسم المركب من الهيولي والصورة والماهيات البسيطة جواهر مجردة قطعاً ، وليس الجوهر داخلاً في حقائقهما ، فصحّ كونه عرضاً عالياً لهما تدبر . قال بعض المحققين : وفي القول بأن الجوهر جنس عالٌ نظر لأن فوقه جنساً وهو موجود (١) لشموله العرض ، وكذا شيء على القول بشموله للعدوم [قوله قالوا ولم يوجد له مثال] إنما تبرأ منه لأن بعضهم مثله بالعقل المطلق بناء على أن الجوهر ليس جنساً له ، بل عرض عام اثلاً يتحقق جنس فوقه ، وبناء على أن ماتحته من العقول العشرة أنواع لا أشخاص ، وإلا لم يكن جنساً ولا أجناس ، وإنما لم يتحقق كونه بمفرد الوجود جنس تخته [قوله معاً] أي جميعاً كما يشير إليه قول الشارح لأنه إذا سئل أخ ، وليس المراد به المعية في الزمان كما هو ظاهر ، وصحّ بعضهم كونها صرادة ، ووجهه بأن المراد بقوله المقول الصالحة للمقولية ، ولا شك أنه صالح لهما معاً . أقول : الظاهر أن هذا التوجيه فاسد ، لأنه يصير المعنى أنه صالح لأن يقال بحسبهما معاً ، فتكون المعية قيداً في المقولية لا في الصلاحية كما أدعى ، وحيثند فيرجع المذكور [قوله لأنّه تمام الماهية المختصة به] أي ماهيتها الذهنية ، والا قيام ماهيتها الخارجية الماهية الذهنية والتشخص على ما تقدم ، أو يقال : المراد تمام ماهية نوعه على أن التحقيق أن الم الشخصات لواحد عارضة للماهية بها صارت الماهية فرداً تأمّل . والمراد بكل منها مختصة به أنه مقصور عليها لا يتتجاوزها إلى غيرها من الماهيات ، أو المراد أنها باعتبار انضمام الشخصات الخاصة لها مقصورة عليه لا يتتجاوزه إلى غيره من الأفراد [قوله مقول على كثرين] أي على أفراد كثيرة : أورد عليه أنه لا يخلو إما أن يراد الكثرة في الخارج فقط أو في الذهن فقط أو فيما ، وعلى كلّ فلا يصحّ : أما الأول فالأنّه يخرج عنه مالاً أفراد له خارجاً كالشمس والعنقاء . وأما الثاني فالأنّه يخرج عنه مالاً أفراد ذهنية وخارجية كالإنسان . وأما الثالث فالأنّه يخرج عنه ما خرج عليه على الأول ، وحيثند فيلزم فساد تعريف النوع جمّاً . وأجيب بأن المراد ما هو أعمّ : أي تارة هنا فقط ، وتارة ذهنا وخارجها كأفاده الأبدى . وأقول : يمكن أن يجادل أيضاً بأن المراد بالمقول الصالحة لأن يقول ، وحيثند دخلت الأقسام كلها كما لا يخفى ، وبهذا الجواب اندفع اعتراض آخر على عبارته : وهو أن النوع كما يقال على الكثير يقال على الواحد . وأفاد العلامة السنوسى في مختصره أن الصنف أو الأصناف المتعددة الحقيقة كالشخص أو الأشخاص ، فيجادل عنه أو عنها بالنوع لكن يضمّ له في الأول الوصف الذي

(١) لهموله المرض : كذا بخطه . وفي بعض النسخ لشموله الجوهر والمعرض ٥٠ .

ـ مختلفين بالمقدار دون الحقيقة) «خرج به الجنس» (في جواب ماهو) خرج به الفصل والخاصة والعرض العام «مع أن الثالث» يخرج بما خرج به الجنس أيضاً، لكن الأنسب إخراجه بما خرجت به الخاصة لمشاركة كهما في العرضية «والنوع» قسمان: إضافي «وهو المندرج تحت جنس» وحقيقي «وهو ماليس تحته جنس» كالإنسان فيينهما عموماً وخصوص من وجه، فيجتمعان في نحو الإنسان، فإنه نوع إضافي لأندراجه تحت جنس وهو الحيوان، وحقيقي إذ ليس تحته جنس، وينفرد الإضافي بنحو الجسم النامي «فإن فوقه جنس» وهو الجسم المطلق، وتحته جنس وهو الحيوان، وينفرد الحقيق بالماهية البسيطة كالعقل المطلق عند المتكلم «على القول بنفي جنسية الجوهر» (ولما غير مقول في جواب ماهو «بل مقول في جواب أي شيء هو» في ذاته) أي جوهره (وهو الذي يميز الشيء) .

امتاز به عن غيره من الأصناف ، وفي الثاني تمام الوصف المشترك بين ذلك المتعدد . فإذا سئل عن النجحي بما هو كان الإنسان الأسود جوابا عنه ، وإذا سئل عن النجحي والصقلي بما هما كان الإنسان الأعمى جوابا عنهما ، ثم قيل ولم أره منصوصا ، وإنما هو شئ ظهرلى فتأمله ، كتب عليه بعضهم تأملناه فوجدناه فاسدا ، لأنه إن كان السؤال عن الحقيقة فالجواب الإنسان فقط ، وإن كان عمما يميز فالسؤال بأى لا بما [قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة] أي فقط ليخرج الجنس فإنه يقال على ما ذكر مجموعا مع المخالف في الحقيقة نحو مازيد وعمرو وبكر والفرس [قوله خرج به الجنس] قد يقال خرج به خاصته أيضا ، والفصل البعيد ، ويحاب بمثل ما قدم [قوله مع أن الثالث الحن] أي لأنه يقال على المختلفين بالحقيقة كما يقال على المتقين فيها ، لكن في غير الجواب نحو : زيد وعمرو وبكر ماشون ، وقوله لكن الأنسب الحن . قد يقال هو لم يدخل في قوله مختلفين بالعدد الحن حتى يخرج بما بعده ، فالحق أن يقال : خرج قوله بالعدد دون الحقيقة الجنس وخاصة والعرض العام والفصل البعيد . وقوله في جواب ما هو يخرج الفصل القريب وخاصة النوع [قوله والنوع] أي من حيث هو أعم من الحقيق والأضاف وليس التقسيم للنوع الاضافي حتى يلزم تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره فسقط ما اعترض به العلامة القليوبى [قوله وهو المدرج تحت جنس] أعم من أن يكون تحته نوع أو جنس وهي مادة الانفراد أو يكون تحته أنفراد فقط وهي مادة الاجتماع [قوله وهو ما ليس تحته جنس] الأولى ما ليس تحته نوع والا لازم كون الجنس السافل كالحيوان نوعا ، ويمكن أن يقال أراد الجنس اللغوى فيخرج الحيوان لأن تحته جنسا لغويأ وهو الإنسان . وأما الأصناف فليست أجناسا لغة بل أنواع لغة . وقوله ما ليس تحته نوع أعم من أن لا يكون فوقه جنس وهي مادة الانفراد أو يكون فوقه ما ذكر وهي مادة الاجتماع [قوله فإن فوقه جنس] في النسخ برفع جنس وحقه النصب إلا أن يقال اسم إن ضمير الشأن والمحل في محل رفع خبر على حد قوله :

« ولو في الجملة - (عما يشاركه في الجنس) كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، وهو) أي المقول في جواب ذلك (الفصل) وذلك لأنه إذا سئل عن الإنسان بأي شيء هو في ذاته كان الناطق جواباً عنه ، لأنه يميزه عما يشاركه في الجنس ، وطبع في اقتصاره على قوله في الجنس المقدمين بناء على أن كل ماهية « لها فصل - فلها جنس » . وذهب المتأخرون « إلى زيادة أو في الوجود - ومبني الخلاف » على جواز ترك الماهية من أمرين متساوين وعدمه ، فمن جواز تركها من ذلك زاد ما ذكر « ومن لا فلا » (وبرسم) الفصل (بأنه كل) دخل فيه سائر الكليات .

أن لا يزيد على قولنا أي شيء هو شيء . ثانية أن يزيد قولنا في ذاته . ثالثاً أن يزيد قولنا في عرضه ، فإن كان الأول كان الجواب يميز المسؤول عنه مطلقاً فصلاً قريباً أو بعيداً أو خاصة ، وإن كان الثاني كان الجواب الفصل وحده ، وإن كان الثالث كان الجواب الخاصة وحدها ، إذا علمت ذلك قوله في ذاته ليان أن السؤال عن الفصل الذي الكلام فيه يكون بقولنا : أي شيء الإنسان في ذاته ؟ فسقط قول القليوبى أنه مستدرك ، لأن الكلام في الذاتي ، والخارجي والمحروم حال من الضمير في مقول : أي حالة كونه كانتا في حقيقته : أي داخل فيها قوله ولو في الجملة [وأشار به إلى أنه لا فرق في الميزان الشيء بين أن يكون عن جميع ماعداه أو عن بعض ماعداه فيصبح أن يحاب بأى فصل أريد قريباً أو بعيداً كالناطق والحساس والناتي ، فإذا قيل : الإنسان أي شيء هو في ذاته أحجب بأحد ما ذكر ، لأن المدار على التمييز وهو حاصل بكل ما ذكر [قوله عما يشاركه في الجنس] أي ولو بعيداً . وقوله كالناطق : أي عند من لم يجعله مقولاً على غير الحيوان كالملائكة ، ويريد بالنطق الصفة المستلزمة صحة التمييز العقلى ، والنظر اليقيني ، والتصور الخيالى ، فيكون فصلاً للإنسان فقط لا للملائكة لأنها جواهر مجردة : أما عند من جعله مقولاً على الملائكة أيضاً فهو جنس لافصل لشموله الناطق الحيواني وغير الحيواني كالملائكة ، وحيثئذ فلا يصح التمييز به [قوله لها فصل] أي يميزها عما يشاركه في الجنس لا في الوجود ، لأن المشارك في الوجود لا يفتقر إلى التمييز بالفصل وإلا لازم التسلسل ، لأن الفصل أيضاً موجود ، فالتمييز أيضاً يحتاج إلى فصل آخر وهكذا ، هكذا قاله السعد وكأنه لا يصح ، لأن الفصل ليس من المشارك في الوجود ، إذ هو جزء الماهية تأمين [قوله فلها جنس] أي يجب أن يكون لها ذلك لعدم جواز ترك الماهية من أمرين متساوين : أما عكس ما ذكر ، وهو أن كل ماهية لها جنس فلها فصل ، فلا خلاف بين الفريقين فيه [قوله إلى زيادة أو في الوجود] أي بناء على جواز الترك من المتساوين ، لأن كلاً منها حيئنة فصل مميز للماهية عن المشارك في الوجود لا في الجنس إذ لا جنس تدبر [قوله ومبني الخلاف] أي بناؤه الحجج : هذا البناء إنما هو على ما ذكره الإمام ، أما على ما ذكره الحكيم الحق وليس مينا عليه ، لأنه قال : إن فصل الشيء ان اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة إلى الجسم الناتي كان مميزاً عما عداه مما يشاركه في الوجود ، وإن لم يكن مختصاً بجنسه كالناطق للإنسان عند من يجعله مقولاً على غير الحيوان كالملائكة مثلاً ، فهو مميز للإنسان عن جميع مشاركته في الجنس لا عن جميع ما يشاركه في الوجود لأنه لا يميزه عن الملائكة [قوله ومن لا فلا] أي ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ما ذكره المقدمون . واستدلوا على المنع بأدلة : منها أن الماهية لو تركت بما ذكر فاما أن يحتاج كل منها للآخر ، أو يحتاج أحدهما للآخر ، أو لا يحتاج واحد منها إلى الآخر وكل ناسد : أما الأول فاللزوم الدور . وأما الثاني فاللزوم ترجيح أحد المتساوين على الآخر من غير صريح . وأما الثالث فضرورة احتياج بعض أجزاء الماهية إلى بعض في وجود الماهية . قال بعض المتأخرين : يمكن أن يختار الأول ويدعى أن الدور معه لا سبق كما قالوا في توقف الجوهر على العرض والعكس ، أو يدعى اختلاف جهة التوقف كما قالوا في المعيول والمصورة ،

(يقال على الشيء) في جواب أي شيء هو «في ذاته» خرج به الجنس « والنوع ، لأنهما يقالان » في جواب ما هو « والعرض العام » ، لأنه لا يقال في الجواب أصلًا كما مر ، والخاصة لأنها أنها تميز الشيء في عرضه لا في ذاته « والفصل قسمان » : قريب وهو ما يميز الشيء « عن جنسه القريب » كالناطق بالنسبة إلى الإنسان ، وبعيد وهو ما يميز الشيء في الجلة عن جنسه البعيد كالحساس بالنسبة إلى الإنسان « فان قلت : يلزم » أن يكون الجنس فضلاً لأنه يميز هذا التمييز . قلت : لا بعديه إن أتي به في جواب أي شيء هو في ذاته ، بخلاف ما إذا أتي به في جواب ما هو فله اعتباران بحسب السؤال « ثم ثني بالعرضي » فقال :

فإن توقف الطيولي على الصورة من جهة البقاء وتوقف الصورة على الهيولي من جهة الشكل والتعيين . وقال بعض آخر : يمكن أن يختار الثاني وينعم ما ذكر فيه ، لأنه ربما يكون فيه ما يقتضي الترجيح كالعلية [قوله يقال على الشيء] إنما قال على الشيء وخالف نسق ما نقدم ليشمل المقول على الأشياء المتفقة الحقيقة كالناطق ، والمقول على المختلفةا كالحساس والنامي [قوله في ذاته] حال من أي . والمعنى هو من حيث المميز : أي شيء حال كونه كائنا في ذاته : أي حقيقته [قوله خرج به الجنس الخ] ظاهره أنه جمل المذكور قيدا واحدا مخرجا للأمور المذكورة ، والأولى جعله قيودا ثلاثة ، وهي يقال في جواب وإضافة الجواب إلى ما بعده . قوله في ذاته ، ويخرج بالأول العرض العام ، لأن لا يقال في الجواب : أي الاصطلاح ، وهو جواب ما هو ، وجواب أي شيء هو ، ويخرج بالثاني الجنس والنوع ، وبالثالث الخاصة . ويمكن أن يكون مراد الشارح ويكون إخراج المذكورات على التوزيع إلا أنه يبعد تأخير العرض العام عن الجنس والنوع في الإخراج تأمل [قوله في جواب ما هو] أي وإن اختلقت جهة المقولية ، لأن الأول يقال بحسب الشركة فقط ، والثاني يقال بحسب الشركة والخصوصية معاً كما نقدم [قوله والفصل قسمان] أي الفصل من حيث هو لا يقيد كونه قريباً أو بعيداً فلا يلزم تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره كتوهم . سمي الأول قريباً لأنه يميز عن المشارك في الجنس القريب ، والثاني بعيداً لأنه يميز عن المشارك في الجنس البعيد [قوله عن جنسه القريب] أي صاحب جنسه القريب يعني المشارك فيه ، وكذا يقال فيما بعده . قوله في الجلة : أي عن بعض المشاركات كما هو ظاهر * بقى شيء آخر وهو أن الفصل ينقسم إلى مقوم ومقسم لأن له نسبة للنوع ولجنسه ، فإن نسب إلى النوع كان مقوماً له : أي داخلاً في قوامه وجزءاً له ، وإن نسب إلى الجنس كان مقوماً له : أي محصلاً منه قسمًا ، وكل مقوم للعام مقوم للسافل ، لأن نفس العام مقوم للسافل ومقوم المقوم لأن جزء الجزء جزء ، وليس كل مقوم للسافل مقوماً للعام لأنه لو كان كذلك لم يكن بين العام والسافل فرق ، وكل مقسم للسافل مقسم للعام ولا عكس ، لأن فصل السافل مقسم للعام وهو لا يقسم السافل [قوله فان قلت يلزم الخ] هذا السؤال نشأ من قوله وهو ما يميز الشيء في الجلة كأنه قيل : إذا أكتفى في الفصل بالميز في الجلة يلزم أن يكون الجنس فضلاً لأنه يميز الماهية في الجلة . وأجب القطب بأنه يعتبر مع المقولية المذكورة في تعريف الفصل أن لا يكون الميز تمام المشارك ليخرج الجنس ، لكن يلزم عليه خروج بعض جزئيات الفصل البعيد ، فالأولى بل الصواب ما أشار إليه الشارح من الجواب . قوله لا بعديه : أي كون الجنس فضلاً إن أتي به الخ : أي بأن كان مقصود الطالب تميز الماهية ، لا بيان تمام المشارك . قوله بخلاف ما إذا أتي به الخ : أي بأن كان مقصود الطالب بيان تمام المشارك تدبر [قوله ثم ثني بالعرضي] أي أتي به ثانياً بعد الاتيان بالذاتي أولاً . والمراد بالعرضي هنا المنسوب لما يعرض للذات وهو الخارج عن الماهية قدماً كان أو حادثاً وهو مصطلح أهل الميزان لا المنسوب للعرض المقابل للجوهر كـ هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهي يجتمعان في نحو السواد والبياض ،

(وأما العرضي - فاما أن يمتنع افكا كه عن الماهية » وهو العرض اللازم) « كالضاحك بالقوّة» بالنسبة الى الانسان (أولاً يمتنع) افكا كه - عنها (وهو العرض المفارق) كالضاحك بالفعل بالنسبة الى الانسان (وكل واحد منها) « إما أن يختص بحقيقة واحدة - وهو الخاصة » كالضاحك بالقوّة والفعل بالنسبة للانسان) لأنّه بالقوّة لازم ل Maherة الانسان « مختص بها » وبالفعل مفارق لها مختص بها ، وهذا مذهب المؤخرين . وأما المتقدّمون « فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة » غير مفارقة لأنّها التي يعرف بها (ورسم الخاصة (بأنّها كالية) دخل فيها سائر السكريات (تقال على ماتحت حقيقة واحدة فقط) من الأفراد (قوله عرضاً) خرج به الجنس والعرض العام » ، لأنّهما يقالان على حقائق ، والنوع والفصل ، لأنّ قولهما على

ويُنفرد الأوّل في نحو القدرة ، والثاني في نحو الناطقية : كذا حققه بعض مشائخنا [قوله وأما العرضي الخ] قيل يلزم على هذا التقسيم أن تكون السكريات سبعة لا خمسة . وأجيب بأنّ الفرض إنما هو التقسيم الثانوي وأما الأولى فهو تقسيم النوع والفصل إلى قسمين كما تقدّم [قوله فاما أن يمتنع افكا كه عن الماهية] أي لا يمكن ذلك في الذهن بمعنى أنه لا يمكن ادراكها بدون ادراكه كالفردية للثلاثة والزوجية للأربعة أو في الخارج بمعنى أنه لا يمكن وجودها بدونه فيه كالسود للجيشي ، وبسمى الأوّل لازم الذهن ، والثاني لازم الوجود ، أو من حيث هي هي بمعنى أنه لا يمكن وجودها بأحد الوجودين منفكة عنه ككون أحدي زوايا المثلث منفرجة والأخرين حادتين أو كون زواياه الثلاث متساویات لقاومته فإنه اذا حصل في الذهن أو في الخارج لابد وأن يتضمن بما ذكر ، ويسمى لازم الماهية [قوله كالضاحك بالقوّة] الضاحك مشتق من الضحك : وهو ابساط الوجه مع اكتشاف مقدم الأسنان من سرور النفس ، ولتكون اكتشاف مقدم الأسنان له دخل في مسماه سميت مقدمات الأسنان ضواحك . والقوّة فسرها بعضهم بإمكان حصول الشيء مع انعدامه ، وبضمهم بإمكان الحصول مطلقاً : أي غير مقييد بالعدم وهو المراد هنا . ولا شك أن الضاحك بالقوّة بهذا المعنى لازم للانسان ذهنا وخارجاً . وأما الأوّل فلا يصح ارادته لعدم لزومه للانسان ذهنا ولا خارجاً لحصول الضحك بالفعل له بالمشاهدة [قوله أو لا يمتنع افكا كه] أي يمكن افكا كه عنها ولو في وقت ما هو العرض المفارق : أي يمكن المفارق سوء وقوعه بالفعل بسرعة حکمة الحجل أو بطء كالشباب أو لم تقع أصلاً كالنقر الدائم لمن لم يمكن غناه عادة ، والفرق بين هذا وبين لازم الوجود كالسود أن هذا يمكن الزوال ، وذلك غير يمكن الزوال تأمل [قوله إما أن يختص بحقيقة واحدة] أي بافرادها لأنّ الخاصة لاتلزم الماهية من حيث هي هي : أي بقطع النظر عن الأفراد ، والمراد بالحقيقة ما يشمل النوعية والجنسية كالضاحك في الأولى والماشي واللون في الثانية خلافاً لمن قال أنها لا تكون إلا النوع [قوله وهو الخاصة] قدّمها على العرض العام لأنّ مفهومها موجودي ومفهومه عددي ، لأنّ الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة (١) والعرض مالم يختص بما ذكر ، وهي قسمان : خاصة حقيقة ويقال لها مطلقة : أي لم تقييد بشيء دون شيء كالضاحك للانسان ، وضافية : ويقال لها غير مطلقة وهي التي تكون بالنسبة إلى شيء دون شيء كالماشي بالنسبة إلى الانسان باعتبار كونه مقبلاً للحجر لا باعتبار كونه مقبلاً لبقية أنواع الحيوان [قوله مختص بها] أورد عليه أن الضحك مطلقاً لا يختص بتلك الحقيقة لما قيل من أن الملائكة والجن يضحكون ويكونون أيضاً . وأجيب بأن التحقيق عند الحكماء أن حالم لا يقتضي خحكا ولا بكاء ، ولا ينافي ما ورد في السنة من نسبة الضحك إلى الملائكة وإلى الجن لأن المراد به التعبير مجازاً من باب إطلاق اسم المسبب على السبب [قوله فشرطوا أن تكون الخاصة لازمة] ظاهره

(١) والعرض مالم يختص : كذا بمعظمه ، والراد العام كما صرّح به في بعض النسخ اه

ما تختتم ذاتي لا عرضي « ولا حاجة الى قوله فقط بعد واحدة - والخاصة قد تكون للجنس » كاللون للجسم ، وقد تكون للنوع كالضاحك للإنسان « وكل خاصة نوع » خاصة جنسه « ولا ينعكس » (وإنما أن يم) كل من العرض اللازم والمفارق (حقائق فوق) حقيقة (واحدة) « وهو العرض العام » كالتنفس بالقصة ، والفعل بالنسبة للإنسان وغيره من الحيوانات) لأنه بالقصة « لازم ل Maherat الحيوانات » وبال فعل مفارق لها ، وعلى التقديرين هو غير مختص « بواحدة منها (ويرسم بأنه كلى) دخل فيه سائر الكليات (يقال على ما تحت حقائق مختلفة » قوله عرضا) خرج به الجنس لأن قوله على ما تحت ذاتي لا عرضي ، والنوع والفصل والخاصة لأنها لا تقال إلا على حقيقة واحدة « قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوما » للكليات لجواز أن يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات متساوية لها ، حيث لم تتحقق الماهيات أطلاق على تلك المفهومات الرسوم . قال العلامة الرازي : وهذا يعزز عن التحقيق ، لأن الكليات أمور اعتبارية حصلت مفهوماتها ، ووضعت أنها بازائتها فليس لها معان غير تلك المفهومات ، فتكون هي حدودا على أن عدم العلم بأنها حدود لا يوجب العلم بأنها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو أعم .

بل صريحة أنهم شرطوا ذلك في تسميته خاصة وليس كذلك ، بل إنما شرطوا ذلك في الخاصة المعرف بها لاشتراطهم التساوى بين المعرف والمعرف . وأما المتأخرن فلم يشرطوا ذلك ، لأن المدار عندهم على تصور المعرف بوجه تما ، وهو حاصل بالمقارنة [قوله ولا إلى حاجة قوله فقط بعد واحدة] قد يقال الحاجة داعية إليه لأن قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة شامل للكليات الجنس . وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما يقلان أيضا على ما تحت حقائق . واظهر أن الجنس خارج بقوله قوله عرضا ، فالحاجة إلى القيد إنما هو بالنسبة للعرض العام تأمل [قوله والخاصة قد تكون للجنس] لما قدم المصنف أن الخاصة ما اختص بحقيقة واحدة وكان ظاهره أنها لا تكون للجنس أفاد أنها قد تكون له فيكون بمنزلة الاستدراك على كلام المصنف ، وقوله كاللون للجسم قد يقال : هو قائم بالجواهر العرد أيضا ، لأن الجسم مركب منه ، والقائم بالكل « قائم بأجزائه ، فلا يكون خاصة لهذا الجنس على أنه قد يقال : لا نسلم كون اللون لازما للجسم لأن بعض أفراده كالهواء والماء لا لون له [قوله وكل خاصة نوع] كالضاحك للإنسان خاصة جنسه كحيوان يعني أنها لا تتجاوزه إلى غيره ، لأنه يلزم من عدم مجاوزته للخاص عدم مجاوزته للعام ضرورة أنه لو جاوز العام جاوز الخاص ، وليس المراد أن خاصة النوع توجد في كل « فرد من أفراد الجنس » عدم صحته [قوله ولا ينعكس] أي عكسا لعويا ، لأن بعض خواص الجنس لا يكون خاصة النوع كالحياة الخاصة بالحيوان ، فإنها ليست خاصة النوع للإنسان [قوله وهو العرض العام] سمى بذلك لعمومه حقائق مختلفة [قوله لازم ل Maherat الحيوانات] أي أنواعها فيكون عرضا عاما لها بهذا الاعتبار . وأما بالنظر إلى القدر المشترك بين الأنواع وهو الحيوان فإنه خاصة لازمة له أن أخذ بالقصة ، ومفارقة ان أخذ بالفعل [قوله على ما تحت حقائق مختلفة] أورد عليه أنه صادق على خواص الأنجلوس كالملاشى للحيوان . وأجيب بأنها خاصة باعتبار نسبتها للجنس ، وعرض عام باعتبار نسبتها إلى الأنواع كما سلف قريبا . والحاصل أن قيد الحسينية متعرفي التعريف . ثم اعلم أن الحقائق المختلفة ان كانت أنجنسا كان الخارج عرضا عاما للجنس كالسنود ، وإن كانت أنواعا فقط كان الخارج عرضا عاما للنوع ، وخاصة للجنس كالأكل والشارب [قوله قيل وإنما كانت هذه التعريفات رسوما الخ] هذا إشارة إلى سؤال وجواب . وحاصل السؤال لم أطلق المصنف على هذه التعريفات الرسوم دون الحدود؟ وحاصل الجواب أنه إنما أطلق عليها الرسوم لجواز أن يكون هذه الكليات ماهيات وراء تلك المفهومات : أي خلافها يكون إطلاق الكليات عليها حقيقة ، وتكون ملزومة لتلك المفهومات متساوية لها ليصح التعريف بذلك

« واعلم » أن غرض المنطق معرفة ما يوصل إلى التصور ، وهو القول الشارح ، أو إلى التصديق وهو الجهة ، ولكل منها مقدمة . ولما فرغ من مقدمة الأول أخذ في بيانه فقال .

القول الشارح

سمى به « لشرح الماهية » - ويقال له التعريف » ومعرفة الشيء « ما تستلزم معرفته معرفته » . والتعريف : إما حدّ أو رسم ، وكلّ منها إما ثام أو ناقص ، ودليل حصره في الأربعه أنه إما أن يكون بجميع الذاتيات فهو الحدّ التام » أو بعضها » فالحدّ الناقص ، أو بالجنس القريب والخاصة فالرسم التام .

المفهومات ، خلصت لم تتحقق تلك الماهيات : أى لم تعلم أطلق على تلك المفهومات الرسم . وقوله قال الإمام الرازي الح حاصل رد ذلك الجواب بوجهين : حاصل الأول لا نسلم بذلك الجواز ، لأن تلك الكليات أمور اعتبارية : أى اعتبرها المعتبر ، وهو الواضح وحصل مفهوماتها ، ووضع اسماءها بازائتها فليس لها معان آخر غير تلك المفهومات . وحاصل الثاني الذي أشار إليه بقوله على أن عدم العلم الح سلمنا الجواب المذكور ، لكن إنما يفيض عدم العلم بتلك الماهيات ، وعدم العلم بكونها حدودا . وذلك لا يوجب العلم بكونها رسوما ، فكان المناسب الآتيان بالتعريف الذي هو أعم من الحدّ والرسم لاحتلال كونها في الواقع حدودا أورسوما . وقوله بعزل عن التحقيق : أى يمكن منعزل ومنفرد عن القول الحق . وظاهر كلام الشارح أن قوله وإنما كانت رسوما الح ليس من كلام الإمام ، وليس كذلك كما يعلم من كلام الأبدى ، وكان الأولى أن يقول : وإنما كانت رسوما لأن المقوية عارضة لها خارجة عنها ، والتعريف بالخارج رسم ، وإنما كانت خارجة لأن الجنس مثلا هو « الكلى » الذي للحقائق المختلفة قيل عليها أو لم يقل [قوله واعلم] أمر لكل من يتأنى منه العلم وكثيرا ما يأتي به المحققون في أوائل المباحث السقية ليتبينه الساعي لها أكثر من غيرها . وقوله أن غرض المنطق : أى مقصوده من هذا الفن . والحاصل أن مقصود المنطق محصور في شيئين : الأول ما يوصل إلى استحضار المجهول التصورى : وهو القول الشارح . والثانى ما يوصل إلى استحضار المجهول التصديق وهو الجهة ، ولكل من هذين الموصلين مقدمة : أى مبادىء ، فبادى الأول الكليات الجنس ، ومبادىء الثانى القضايا .

القول الشارح

الذى يشرح الماهية هو الحدّ التام ، أما الرسم فلا يشرحها بل يميزها بوجه ما فيكون إطلاقه على المعرف مطلقا كما هنا من إطلاق الأخضر على الأعم ، أو يقال هو حقيقة فيما ذكر باعتبار أن الشرح يعني البيان والتميز بالرسم بيان لـ الماهية في الجملة ، وكذلك يقال في الحدّ الناقص [قوله لشرح الماهية] ظاهره أن ذلك علة لمجموع قوله : القول الشارح وليس كذلك ، فكان الأولى في البيان سعى شارحا لـ شرح الماهية [قوله ويقال له التعريف] أى التبيين : وهو مصدر أريد به اسم الفاعل : أى المعرفة كما أشار إليه بقوله ومعرفة الشيء الح [قوله ما تستلزم معرفته معرفته] أى قول تستلزم معرفته معرفته : أى معرفة الشيء المعرف ، قيل عليه أن أريد بالمعرفة الثانية المعرفة بالكته : أى بجميع الذاتيات صارت التعريف غير جامع لخروج ماءدا الحدّ التام عنه ، وإن أريد بالمعرفة المعرفة بوجه صار غير جامع أيضا لخروج الحدّ التام ، وغير مانع لصدقه على الخاصة مع واحد من العرضيات من الرسم الناقص المركب منها ومن عرض آخر لأن هذا جزء معرف وجزء المعرف ليس معرفا ، ولصدقه أيضا على القیاس الاستثنائي . وأجيب بأن المراد بالمعرفة التصور مطلقا : أى بالكته أو بوجه دخول الخاصة فيه الأنواع الأربعه وخرج القیاس الاستثنائي فإنه لا يستلزم التصور كـ هو ظاهر ، لكن يقع عليه دخول الخاصة مع أحد من العرضيات من الرسم الناقص فـ فأتمله [قوله أو بعضها] أى المساوى

«أو بغير ذلك» فالرسم الناقص «وبي خامس» وهو التعريف اللفظي ، وهو ما أنشأ عن الشيء بلفظ أظهر صرادف مثل العقار الخ ، وقد أخذ في بيان الأربعه فقال (الحد: قول «دال» على ماهية الشيء) «أى حقيقة الذاتية - (وهو الذى يترك - من جنس الشيء) وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان) لأنك إذا قلت ما الإنسان؟ فيقال الحيوان الناطق ، وكالجنس القريب حدّه كقولك في حدّ الإنسان هو الجسم النامي الحساس «المتحرّك بالارادة» الناطق (وهو أى الذى يترك مما ذكر (الحد التام) أما كونه حدّا «فلأنّ الحد لغة المنع - وهو مانع من دخول الغير» فيه ، وأما كونه تاماً فلذاً كرّ جميع الذاتيات فيه ، وخرج بذلك ماهية الشيء الرسم فإنه إنما يدل «على آثاره» كسيائى «وكلامه يدل» على تخصيص الحد بذوات الماهيات المركبات فتخرج البساط .

للعرف كالفصل القريب ولو مع غيره ماعدا الجنس القريب وإلا كان تاماً ، وما عدا العرضي كما يؤخذ مما يأتي ، وبما ذكرناه خرج الجنس وحده قريباً أو بعيداً ، والفصل البعيد لعدم المساواة للمعرف حينئذ [قوله أو بغير ذلك] أى كالجنس البعيد والخاصة ، أو والعرض العام وكالخاصة فقط أو العرض العام فقط ، أو الخاصة مع العرض العام [قوله وبي خامس الخ] هذا نقض للحصر السابق بناء على عدم دخوله في الرسم ، والمحققون على دخوله فيه ، لأنّ لفظ المحرّك في المثال خاصة من خواص العقار : ومثل ذلك ما زاده بعضهم من التعريف بالمثال والتقييم ، لأنهما خاصتان للمعرف . وقوله ما أنشأ عن الشيء : أى دل عليه ، وقوله أظهر : أى عند السامع [قوله دال] أى بالمطابقة ، فخرج عن الحد القضية الدالة على عكسها ، والمزوم المركب الدال على لازمه البين ، والتعبير بـ دال يفيد أن المراد تعريف الحد اللفظي ، وقد يقال لا يفيده ، لأن القول العقلي دال على المعنى أيضاً كما هو ظاهر . وقوله على ماهية الشيء : أى كلاماً في الحد التام ، أو بعضاً كلاماً في الحد الناقص . وأورد عليه أن التعريف حينئذ غير مانع لشموله الرسم التام ، وبعض أفراد الرسم الناقص كما يعلم مما يأتي وإن أريده ، أو بعضاً فقط كان غير جائع لخروج أكثر أفراد الحد الناقص ، وهو ما كان بالفصل القريب وغيره تأمّل . والمراد بالماهية ماهية الشيء هو هو ، وهو الحقيقة مفتوحة في الأصل إلى ماهيّة لأنه يسئل به عنها [قوله أى حقيقة الذاتية] . قال قل لو قل أى حقيقة وذاته لكان أولى : وذلك لإيمانه أن الحقيقة غير الذات ، لأن المنسوب غير المنسوب إليه : اللهم إلا أن يراد بالذات الماصدق كما تقدم تفصيله [قوله وهو الذي يترك الخ] الضمير عائد إلى الحد التام في ضمن مطلق الحد أو إلى الحد السابق بمعنى الحد التام ويكون في كلامه استخدام ، ويحتمل رجوع الضمير إلى مطلق الحد ، ويكون قوله والحد الناقص معطوفاً على الذي ، وقوله وهو الحد التام معرض . والمراد بالتركيب ما يشمل اللفظي والعقلي [قوله من جنس الشيء] أى إجمالاً أو تفصيلاً كما يعلم مما سيأتي [قوله المتحرّك بالارادة] . قال في شرح المطالع : لاحاجة إليه لاغناء حساس عنه ، وإنما ذكرها مع تلازمهما لأنه لم يعلم أيهما الذاتي والآخر اللازم ، ولو ذكر أحدهما صحيحة التعريف ، غاية الأمر أنه لم يعلم كونه حدّاً أو رسماً [قوله فلأنّ الحد لغة المنع] أى وحينئذ فهو من إطلاق المصدر وارادة اسم الفاعل ، أو من باب تسمية الشيء باسم صفتة ، والصلة : التعلق [قوله وهو مانع من دخول الغير] أى لاشتماله على جميع الذاتيات الخاصة بالحدود ، ومانع أيضاً من خروج بعض أفراده عنه [قوله على آثاره] أى عوارضه وخصوصاته [قوله وكلّمه يدل الخ] أى حيث عبر بالتركيب عمّا ذكر ، وكما يدل على ذلك يدل على تخصيصه أيضاً بغير الماهية المركبة من أمرين متساوين على القول بجواز ذلك إذ لا جنس لها . واعلم أن الحقائق إما أن تكون بسيطة أو مركبة ، وكل واحدة إما أن يترك عنها غيرها أولاً ، فالأول البسيط الذي لا يترك عن غيره ولا يترك منه غيره ، وهذا لا يحدّد لكونه غير مركب ، ولا يحدّد به غيره لكونه ليس بجزء الغير

« فانها إنما تعرف بالرسوم » لا بالحدود « ويعتبر في الحد التام » تقديم الجنس على الفصل ، لأن الفصل مفسر له ، ومفسر الشيء متاخر عنه . قيل : لا يمكن تعريف الحد « ثلاثة يلزم التسلسل » . وأجيب بمنع لزومه « لأن حد الحد نفس الحد » كما أن وجود الوجود نفس الوجود يعني أن حد الحد من حيث انه حد مندرج في الحد « وان امتاز عنه باضافته إليه - (والحد الناقص) » وهو الذي يتربك « من جنس الشيء البعيد » وفصله القريب كجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) أما كونه حدًا فلما صر ، وأما كونه ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه (والرسم التام وهو الذي يتربك - من جنس الشيء القريب - وخصائصه اللازمة له) كالحيوان الصالحة في تعريف الانسان) أما كونه رسما فلأن رسم الدار أثرها . ولما كان التعريف بالخاصة اللازمة التي هي من آثار الشيء كان تعريفا بالاثر . وأما كونه تاما فاما مشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب .

كلواجب تعالى . والثاني البسيط الذي يتربك منه غيره ولا يتربك من غيره ، وهو البسيط الذي ينتمي اليه المركب بالتحليل ، وهذا يحده لكونه جزءا من غيره ، ولا يحده لكونه غير مركب كالجوهر . والثالث المركب الذي لا يتربك منه غيره ، وهذا يحده لكونه ذا أجزاء ، ولا يحده لكونه ليس جزءا لغيره كالانسان . والرابع المركب الذي يتربك منه غيره ، وهذا يحده لكونه مركبا ، ويحده لكونه جزءا من غيره كالحيوان ظهر من هذا أن الحد لا يكون إلا للمركب [قوله فانها إنما تعرف بالرسوم] أي الناقصة ، وأما التامة فلا اعتبار التركيب فيها من الجنس القريب وخصائصه اللازمة له وهو مناف للبساطة [قوله ويعتبر في الحد التام] كان الأولى عدم القيد بال تمام ، لأن الحد الناقص أيضا كذلك . وقوله ومفسر الشيء متاخر عنه : أي لكونه محكموا به عليه والمحكم به متاخر عن المحكم عليه طبعا [قوله ثلاثة يلزم التسلسل] أي لأن تعريف الحد منه له ، فلو احتاج الحد الى حد لاحتاج حده الى حد ، وهكذا فلما يلزم التسلسل [قوله لأن حد الحد نفس الحد] أي في المفهوم ، وذلك لأن الحد قول دال على الماهية ، وكذلك حد الحد قول دال على ماهية بالحد فـا كان تعريفا للحد يكون تعريفا للحد ، وحيثنى فلاتسلسل انما يلزم التسلسل أن لو أريد الحد ماصدقه ، وقلنا انه يعرف ، على أنا لو سلمنا بإرادته ، وقلنا بما ذكر لا نسلم التسلسل إلا لو كان لا ينتمي الى معرف معروف ونحن نشرط انتهاءه اليه ، كما أنها في مقدمات البراهين نشرط انتهاءها الى الضرورة ثلاثة يلزم التسلسل ، على أن التسلسل في الأمور الاعتبارية لانقطاعه باقطاع غير محال . وقوله كما أن وجود الوجود نفس الوجود : أي في المفهوم أيضا . وقوله متدرج في الحد : أي فيما يطلق عليه هذا اللفظ يعني أن هذا اللفظ كما يطلق على نفس الحد يطلق على حده ، وليس المعنى كونه فردا من أفراده حتى يلزم عليه كون الخاص « نفس العام » كما توجهه بعضهم فاعتراض على الشارح . والحاصل أن حد الحد من حيث مفهومه لا باعتبار عارض كونه حد الحد هو نفس الحد من حيث مفهومه لأن دراجهما تحت لفظ الحد [قوله وان امتاز عنه باضافته إليه] أي وتلك الاضافة عارضة خارجة عن المفهوم ، فلا تتحقق في النفسية المذكورة تأملا [قوله والحد الناقص] معطوف على الذى كما تقدم ، أو مبتدأ بخبره كجسم الناطق انـه ، أو بخبره محنوف : أي من القول الشارح أو غير ذلك [قوله من جنس الشيء البعيد] أي بمرببة أو أكثر ، وكلما كان أبعد كان أقصى . وقوله فلعدم ذكر الحد : أي لقص بعض الذاتيات فيه ، وكان الأولى التغيير بما ذكر كما لا يخفى [قوله من جنس الشيء القريب] القيد بالقرب أحد مذهبين . والمذهب الثاني عدم القيد وعليه فيعتقد الرسم التام [قوله وخصائصه اللازمة له] أي اليئنة الثبوت له والاتفاقه عن غيره وإن لم يكن تصوّره سبيلا لاكتساب تصور الملزم فلا يكون معرفا فلا يكون رسما ، وخرج باللزوم المفارقة كالضاحك بالفعل فإنه أحسن من الانسان فلا يصح رسمه به ، ثم جمع

« وَقِدْ بِأَصْ مُخْتَصٌ بِالشَّيْءِ » (والرسم الناقص وهو الذي يترك « من عرضيات - تختص جلتها) - وإن لم يختص رسم كل منها (بحقيقة واحدة « كقولنا في تعريف الإنسان » أنه ماش على قدميه عريض الأظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع) أما كونه رسما فاما ص ، وأما كونه ناقصا « فلعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام ، وبقيت أشياء مختلفة فيها : منها التعريف بالعرض العام » مع الفصل « كالماشي الناطق بالنسبة للإنسان ، أو بالفصل وحده ، أو مع الخاصة كالناطق ، أو الناطق الصاحث بالنسبة للإنسان « والأكثرون على أن كلا منها حد ناقص » ومنها التعريف .

الخواص ليس شرطا في الرسم ، ولذا اقتصر القطب على الخاصة الواحدة ، وقد يقال : الجمعية باعتبار الماء أو للجنس [قوله وَقِدْ بِأَصْ مُخْتَصٌ بِالشَّيْءِ] أي وهو الخاصة كما قيد في الحد التام بالفصل القريب وهو مختص بالمعرف [قوله من عرضيات] أفاد بالطبع أنه لا تكفي الخاصة الواحدة وهو مذهب التقديرين لأنهم منعوا التعريف بالفرد [قوله تختص جلتها] أفاد أن العرض العام لا يقع وحده معرفا ، ولو تعدد بأن كانا عرضين عامين أو أكثر ، إذ لا تختص جلته بحقيقة واحدة كتعريف الإنسان بأنه ماش متvens . والظاهر أن ذلك ممتنع حتى على مذهب من يحوز التعريف بالأعم تأملا [قوله وَانْ لَمْ يَخْتَصْ الْخَ] صادق بأنه لا يختص شيء من آحادها بالمعرف كتعريف الإنسان بما عبدا الوصف الأخير من المثال ، وبما إذا اختصت واحدة كالمثال ب特色的 ، وحيثئذ فالأخير كفعل المصنف ، وبما إذا اختصت كل واحدة كما هو مقتضى الغاية كتعريف الإنسان بأنه كاتب بالقمة ضحاك بالطبع ، فالصور ثلاثة [قوله كقولنا في تعريف الإنسان الخ] . أورد بعضهم عليه أنه تعريف بخاصيتيين : أحدهما مركبة وهي ما عدا الوصف الأخير ، والأخرى مفردة وهي الوصف الأخير ولم يشترط أحد في الرسم الناقص التركيب من خاصتين . وأجيب بأنه على تسليم هذا النفي السكري لا يلزم من عدم اشتراط ذلك عدم صحة أن يقال : ويطلق على مجموع ذلك بعد وجوده أنه رسم ناقص لأن المراد قصد التمييز ، وهذا المجموع أقوى في التمييز من غيره وذلك لا ينافي كون التعريف بعضه عند أفراده كافيا . قوله ماش على قدميه خرج الماشي على أربع أو ثلاث أو أكثر كالسود المتولد من السرجين ، وخرج أيضا الماشي على بطنه كالحية . قوله عريض الأظفار خرج مدورة كالطيور . قوله بادي البشرة : أي ظاهرها خرج مستورها بالوبر كالابل وبالصوف كالغنم وبالشعر كالمعز . قوله مستقيم القامة خرج غيره ، فشكل واحد من هذه الأوصاف لا يختص بالإنسان لحصول الأول نحو الدجاج ، والثاني نحو البقر . والثالث نحو الحية . والرابع نحو الشجر . وأما مجموعها فاختص به . قوله ضحاك بالطبع : أي بالقمة هذا مختص بالإنسان . ونوع فيه بأن النساء يضحكن كي يضحكن الإنسان . قال العلامة السنوسي : لا يقال المراد بالضحك ما يكون مسببا عن التهيج القلبي وهو مختص بالإنسان ، وضحك ما ذكر صوري لاحق . لأننا نقول : بل هو ضحك حقيقة لأنهم حكوا عنه أنه إنما يضحك إذا رأى أو سمع ما يتوجب منه [قوله فلعدم ذكر جميع الخ] أي لأنه لم يذكر فيه الجنس القريب [قوله مع الفصل] أي القريب بقرينة المثال ، وكذلك يقال في قوله أو بالفصل وحده [قوله والأكثرون على أن كلا منها حد ناقص] أي والأقلون على أنها رسم تخلوها عن الجنس قال بعض مشائخنا وهو واضح في غير التعريف بالفصل وحده ، وكلام السيد سعيد قدورة يقتضي أن مقابل ما ذكره الشارح في الفصل مع الخاصة أو مع العرض العام عدم اعتبارهما : أي فليس لهما اسم خاص وزعم أنه مذهب الأكثر خلافا لما يفيده كلام الشارح من أنه مذهب الأقل . قالوا لأن المقصود من التعريف منحصر في أمرين : وهما الاطلاع على ذاتيات الشيء وتمييزه عماده ، والعرض العام لا يفيد شيئاً منها في الثاني والتمييز حصل بالفصل في الأول مع زيادة الاطلاع على بعض ذاتيات فتصير الخاصة حينئذ ضاغطة فلم

« بالعرض العام مع الخاصة » كالثانية الصالحة بالنسبة للإنسان ، أو بال الخاصة وحدها « المساوية للرسوم - والأكثر من على أن كلًا منها رسم ناقص ». واعتراض بأن التعريف بالرسم ممتنع ، لأن الخارج إنما يُعرف الشيء إذا عرف اختصاصه به . وفيه دور « لتوقف معرفة كلّ منها » حيث على معرفة الآخر . « وأجيب بمنع الحصر المذكور » لجواز أن يكون بين الشيء ولازمة ملزمة بيته بحيث ينتقل الذهن منه إليه لتحقق اختصاصه به في الواقع وإن لم يعرف ، وبما تقرر علم أن التعريف لا يكون بغير القول » كالأشارات والخط . ثم أخذ في بيان الجهة ومقدامتها .

من مجموع ذلك أن المذاهب ثلاثة ، وأما التعريف بالفصل وحده فقابل ما ذكره الشارح أنه لا يصح التعريف به لكونه مفردًا ، والتعريف به وحده لا يفيد وهو مذهب الشيخ ونسبة للمحققين ، واستدل عليه الأصحابي بأن الشيء المطلوب تصوره لا بد وأن يكون مشعورا به بوجه تما والإمتثال طلبه لأن المجهول من كل وجه يستحيل طلبه ، فذكرا الجنس يحصل الشعور به ، وذكرا الفصل أو الخاصة بعده يحصل تصوره فبان أن تصور المطلوب إنما يحصل بالمؤلف لا بالفرد . قال بعض المحققين وفيه نظر لأن تصور المطلوب بوجه ما ليس جزءاً من التعريف وإنما هو شرط فيه والشرط خارج تأمل [قوله بالعرض العام مع الخاصة] ظاهره أن هذا غير داخل في كلام المصنف وليس كذلك إذ تعريفه للرسم الناقص يشمله وتمثيله بما ذكره لاختصاصه ، ويمكن أن يجذب بأن تعريفه الرسم الناقص بما ذكر ليس للتفق عليه بل له وللختلف فيه [قوله المساوية للرسوم] أى في الصدق ، وخرج به الخاصة التي هي أخص من الرسم كالصالحة بالفعل للإنسان ، وهذا القيد وإن لم يذكره فيما سبق فالظاهر اعتباره [قوله والأكثر من على أن كلًا منها رسم ناقص] مقابلة أن الصورة الأولى غير معتبرة كما لم يعتبر العرض العام مع الفصل وأن الصورة الثانية لا يصح التعريف بها لأن التعريف بالفرد لا يصح وقد تقدم ما فيه . قال بعض شراح الشمسية ولمن اعتبر هذه الأقسام : يعني الفصل مع الخاصة أو العرض العام أو الخاصة مع العرض العام أن يقول لا نسلم أن المقصود من التعريف الاطلاع على الذاتيات أو التمييز فقط بل منه الاطلاع على الخواص والأعراض ، فان في عرفتها إعانته على كمال معرفة من هي له ، إذا علمت ذلك فاعلم أن الصور ترقى إلى أربع وستين صورة حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية ، وذلك أن الجنس يماقير بـ أو بعيد والفصل كذلك ، والخاصية إما لازمة أو مفارقة والعرض العام كذلك : وهذه ثمانية مضروبة في مثلها ، والسامي من التكرار منها سبع وعشرون صورة قد تفترض القوم بعضها صريحاً وتركوا البعض الآخر الحالة على فهم الماهر [قوله لتوقف معرفة كلّ منها الحـ] أي من الشيء كالإنسان ومن الخارج المختص به كالصالحة ، إذ لا يعرف كونه خاصاً بالإنسان إلا إذا عرف الإنسان كما هو ظاهر ولا يعرف إلا إذا عرف اختصاصه به لكونه معرفـ [قوله وأجيب بمنع الحصر المذكور] أي في قوله إنما يـ يعرف الشيء الحـ ، وأورد ذلك المنع بقوله لجواز الحـ ، وظاهره أن حصول تصور اللوازم البينة من الملازمـات مما نحن فيه وليس كذلك لأن المراد باستلزم تصور المعرفـ تصور الشيء أن يكون تصور الشيء حـاماً من تصوره ومكتسبـاً منه بوجه مخصوص بأن يوضع المطلوب التصورـى المشعور به بوجه ، ثم يعمد إلى ذاتياته وعرضياته ويحصل منها ما يـودـى إليه فتدبر [قوله لا يكون بغير القول] ان أراد به القول اللغطي فمـنـوعـ لما تقدم ، وإن أراد به الأعمـ فـلمـ لا يجوزـ التعـريفـ بالـلطـخـ معـ أنهـ بـدلـ علىـ الـلـفـظـ الدـالـ علىـ المـعـنىـ تـأـمـلـ . وـاعـلمـ أنهـ لا يـجوزـ التعـريفـ بالـأـعمـ عمـومـاـ وجـهـياـ أوـ مـطـلقـاـ لـكونـهـ غـيرـ مـانـعـ مـنـ دـخـولـ غـيرـ أـفـرـادـ المـحـدـودـ فـيهـ ، ولاـ بـالـأـخـصـ لـكونـهـ غـيرـ جـامـعـ لـأـفـرـادـ المـحـدـودـ فـيهـ أنـ بـعـضـ أـفـرـادـ لـيـسـ مـنـهـ ، وـقـيلـ لـأنـ الـأـخـصـ أـخـفـ لـكونـهـ أـقـلـ وـجـودـاـ فـيـ الـعـقـلـ وـذـلـكـ أـنـ وجودـهـ فـيـ الـعـقـلـ مـسـتـازـمـ لـوـجـودـ الـعـامـ لـكـونـهـ جـزـءـاـ مـنـهـ وـلـاـ عـكـسـ . وـأـيـضاـ شـرـوطـ الـخـاصـ وـمـنـافـيـاتـهـ أـكـثـرـ ، فـانـ كـلـ

« مبتدئاً بقدّماتها » فقال .

القضايا

« جع قضية - ويعبّر عنها بالخبر » (القضية : قول) .

شرط ومناف للعام شرط ومناف للخاص ، وما كانت شروطه ومتنافياته أكثر كان وجوده في العقل أقلَّ فيكون أخفى بهذا الاعتبار . وإذا علم أن الأعم والأخص لا يصلحان للتعرّيف فالمبالغ بطريق الأولى لكونه في غاية البعد عنه ، ولا يجوز التعرّيف بالمساوي جلاء وخفاء ولا بالأخفى لأنّ يجب أن يكون المعرف أقدم من المعرف لأنّه علة له ، والعلة مقدمة على المعلول فيجب أن يكون أوضح منه ، لأنّ المساوي حاصل مع مساوته والأخفى متاخر عنه ، ويجب أن لا يشتمل على المجاز والمشترك الامم قرينة معينة للمراد ولا على الحكم انأخذ من حيث هو حكم ، وأما انأخذ من حيث انه وصف مميز فلا جناح فيه كتعريف الــكــسب بأنه تعلق القدرة الخادمة بالقدر في محلها مقارنة له من غير تأثير ، فالقيــد الأخير من أحــكام القدرة أخذ من حيث انه وصف وكتعريف ابن مالــك للحال بأنــها وصف فضــلة منتصــب الحــجــ ، فالاتصــاب حــكم للحال أخذ من حيث انه وصف مميز ، ومثل الحكم أو التي لغير القسم بأنــ كانت للشك أو لابهام : وذلك لأنــها تناــفــ ما قــصدــ من التــحدــيد وهوــ البيان . أما التي للتقسيــمــ فيــجــوزــ وقــوعــهاــ فيــ التــعرــيفــ لأنــهاــ تــقــيدــ أنــ المــذــكــورــ حــدانــ أوــحدــودــ لأــمورــ مــتــخــالــفةــ فيــ الحــقــيقــةــ مشــترــكةــ فيــ مــطــلــقــ الــماــهــيــةــ فــقــيــدــ أــنــ قــيمــاــ منــ الــماــهــيــةــ حــدــهــ كــذــاكــ ، وــقــســاــحــدــهــ كــذــاكــ . وــذــهــبــ بــعــضــهــمــ إــلــىــ اــمــتــاعــهــاــ فــيــ الــحــدــلــاــ فــيــ الرــســمــ . قــالــ لــأــنــ الشــيــءــ الــواــحــدــ يــســتــحــيــلــ أــنــ يــكــوــنــ لــهــ فــصــلــانــ عــلــىــ الــبــدــلــ ، وــلــاــ يــعــتــنــعــ أــنــ يــكــوــنــ لــهــ خــاصــتــاــنــ كــذــاكــ ، وــبــالــتــأــمــلــ فــيــ نــقــدــمــ يــعــلــمــ رــدــهــ * يــقــيــءــ آــخــرــ : وــهــوــ أــنــ الــحــدــودــ مــنــ الــأــشــيــاءــ الــتــيــ لــاــ يــقــامــ عــلــيــهــ دــلــيــلــ وــلــاــ تــقــابــلــ بــالــمــلــعــ وــلــاــ لــوــجــبــ عــلــيــهــ إــقــامــةــ الدــلــيــلــ عــلــيــهــ وــلــاــ قــائــلــ بــهــ ، وــطــرــيــقــ الــمــنــازــعــةــ فــيــ أــنــ يــعــارــضــ بــحــدــ آخرــ أــرــجــحــ أــوــ مــطــرــدــ أــوــ غــيرــ مــنــعــكــســ إــلــىــ غــيرــ ذــاكــ مــاــ يــجــبــ فــيــ الــحــدــودــ إــجــتــبــاــهــ وــهــذــاــ كــاــكــهــ فــيــ الــحــدــودــ الــحــقــيقــةــ : أــمــاــ الــلــفــظــيــةــ كــأــنــ يــقــالــ : الــإــنــســانــ فــيــ الــلــغــةــ الــحــيــوــانــ الــنــاطــقــ ، وــالــصــلــةــ فــيــ الشــرــعــ : الــأــقــوــالــ وــالــأــفــعــالــ الــخــاصــةــ ، فــتــقــابــلــ بــطــلــبــ صــحــةــ النــقــلــ اــنــ لــمــ يــقــمــ عــلــيــهــ دــلــيــلــ وــلــاــ تــوــجــهــ عــلــيــهــ الــقــائــلــ الــمــنــوــعــاتــ الــثــلــاثــةــ الــمــذــكــورــةــ فــيــ عــلــمــ الــمــنــاظــرــ ، وــهــيــ الــمــنــعــ وــالــنــقــضــ الــاجــالــ وــالــمــعــارــضــةــ لــأــنــهــ مــدــعــ حــيــنــذــ : وــهــذــاــ آــخــرــ مــاــ يــســرــهــ اللــهــ مــنــ الــكــلــامــ عــلــىــ التــصــوــرــاتــ ، وــأــرــجــوــ مــنــ فــضــلــ اللــهــ وــكــرــمــهــ أــنــ يــســهــلــ عــلــيــهــ الــطــرــيــقــ فــيــ الــكــلــامــ عــلــىــ التــصــدــيــقــاتــ [قوله مبتدئاً بقدّماتها] أي القضية توقف معرفة الجهة على معرفة القضايا وأحكامها .

القضايا

[قوله جع قضية] أي كــطــاــيــاــ وــمــطــيــةــ : ســمــيــتــ بــذــاكــ لــأــنــهــ قــضــ وــحــكــ فــيــهــ بــشــىــ عــلــىــ شــىــ فــهــىــ فــصــيــلــةــ بــعــنــيــ مــفــعــوــلــةــ ولــذــلــقــتــهاــ التــاءــ حــيــثــ لــاــ مــوــصــفــ ظــاهــرــ ، أوــمــدــلــولــ عــلــيــهــ بــقــرــيــةــ ، وــتــرــكــ الــصــلــةــ : أــيــ فــيــهــ لــكــثــرــةــ الــاســتــعــمــالــ [قوله وــيــعــبــرــعــنــهــ بــالــخــبــرــ] أي لاــخــطاــهاــ الصــدــقــ وــالــكــذــبــ ، وــتــســمــيــ أــيــضــاــ مــقــدــمــةــ مــنــ حــيــثــ اــنــهــ جــزــءــ قــيــاســ إــذــ هــيــ حــيــنــذــ طــرــيــقــ لــلــتــيــجــةــ وــمــقــدــمــةــ إــلــيــهــ ، وــتــســمــيــ مــطــلــوــبــاــ مــنــ حــيــثــ كــوــنــ الــمــتــكــلــ يــقــيمــ عــلــيــهــ الــدــلــيــلــ ، أوــمــنــ جــهــةــ أــنــ الســامــعــ يــطــلــبــ مــنــ الــمــتــكــلــ إــقــامــةــ الدــلــيــلــ عــلــيــهــ ، وــيــســمــيــ هــذــاــ الــطــلــبــ مــنــعــاــفــيــ مــذــهــبــ الــنــظــارــ وــقــضــاــ تــفــصــلــيــاــ ، وــالــجــلــ عــلــيــهــ الثــانــيــ أــلــيــ ، وــتــســمــيــ نــتــيــجــةــ مــنــ حــيــثــ حــصــوــهــاــ عــلــىــ الدــلــيــلــ وــلــاــ مــنــافــةــ بــيــنــ هــذــاــ وــمــاــيــأــتــيــ مــنــ أــنــ الــمــرــادــ بــالــنــتــيــجــةــ الــمــعــنــيــ الــمــعــوــلــ ، لــأــنــ الــتــيــجــةــ كــاــ تــطــلــقــ عــلــيــهــ ذــلــكــ تــطــلــقــ عــلــيــهــ الــلــفــظــ الــدــالــ عــلــيــهــ كــالــقــضــيــةــ ، وــتــســمــيــ مــســلــةــ مــنــ حــيــثــ اــنــهــ يــســئــلــ عــنــ حــكــمــهــ فــالــذــاتــ وــاــجــدــةــ ، وــاــخــلــافــ الــعــبــارــاتــ باــخــلــافــ

«دخل فيه الأقوال التامة» والناقصة (يصح أن يقال لقائله - انه - صادق فيه أو كاذب) خرج به الأقوال الناقصة «والانسانيات» من الأمر والنهى والاستفهام وغيرها . والمراد بالقول هنا «المركب تركيباً لفظياً» في القضية اللغوية ، أو عقلياً في القضية العقلية (وهي) أي القضية (إما حقيقة) - وهي التي يكون طرفاها مفردتين «بالفعل أو بالقوة موجبة كانت (كقولنا زيد كاتب) أو سالبة كقولنا: زيد ليس بكاتب» وسميت حقيقة «باعتبار طرفاها الأخير (إما شرطية) وهي التي .

الاعتبارات [قوله دخل فيه الأقوال التامة الح] أي يقطع النظر عن المادة والسائل والأورد نحو: الجزء أقل من الكل . وقول الله ونبيه وقول مسيحة ، ولذا زاد بعضهم في التعريف قيد لذاته لدخول ما لا يحتمل الا الصدق كالأول والثانية والثالث ، وما لا يحتمل الا الكذب لا لذاته : كالرابع ولا خراج الانسانيات المحتملة للصدق والكذب بالنظر لاستلزمها خبرا [قوله يصح أن يقال لقائله] أي بحسب نفس الأمر واللام يعني في ، وليس صلة ليقال ، والا لو وجب أن يقال انك الح كما أفاده العصام [قوله صادق فيه أو كاذب] لا يخفي ما فيه من سوء الأدب بالنسبة لقول الله تعالى وقول نبيه إذ لا يصح أن يقال لقائله ذلك فلو حذف قوله أو كاذب كما فعل صاحب السلم لسلم من ذلك ، والصدق مطابقة النسبة الحكمية للواقع وان لم تطابق الاعتقاد كما هو مذهب الجمهور ، أول اعتقاد الخبر وان لم تطابق الواقع كما هو مذهب الناظم ، أو هما كما هو مذهب الجاحظ . والكذب عدم المطابقة لما ذكر . وأورد على التعريف أن القضية هي الخبر ، والصدق هو الخبر المطابق ، والكذب هو الخبر الغير المطابق فهما نوعان للخبر وقد أخذنا في تعريفه وذلك دور لتوقف كل منهما حينئذ على معرفة الآخر ، ولذا عرف بعضهم الخبر بما له نسبة خارجية ، وبعضهم عرفه بما يحصل مدلوله خارجاً بدعونه . وأجيب بأن الصدق والكذب لما اشتراها في المحاورات لم يحتاجا إلى تعريف فلم يتوقفا على الخبر فلا دور . وبعضهم أجاب بأن المعرفة القضية لنفس الخبر فلا دور ، وكان هذا غير كاف في دفعه لما أعلمت من أن القضية هي الخبر [قوله والانسانيات] ظاهره أنها قول تام عند أهل هذا الفن وان كانت من قبل التصور الخالي عن الحكم [قوله المركب تركيباً لفظياً الح] ظاهره أن القول حقيقة فيما ، ويحتمل أن يكون حقيقة في اللغطي مجازاً في العقلي أو بالعكس وهو الأولى لأن المرجع عند الأصوليين . ورد بأن الترجيح المذكور إنما هو فيما إذا تيقنت الحقيقة في أحد هما والا كان جل أحد هما على المجاز ترجيحاً من غير مرجع * بقى احتمال آخر ، وهو أنه مجاز فيما حقيقة في شيء آخر ولم يتعرضا له لبعده [قوله إما حقيقة الح] قسم المصنف القضية إلى أقسام ثلاثة تبعاً للشيخ في الإشارات ، وقسمها الخونجي إلى قسمين : حقيقة وشرطية ثم قسم الثانية إلى متصلة ومنفصلة وهو الأولى لأن الآخرين قسمان للشرطية فهو قسم ثانوي ، ثم هذا القسم من تقسيم الجنس إلى أنواعه . وقال الشيخ إلى أصنافه وخلافه في المعنى لأنه اذا نظر إلى القضية من حيث معناها كانت متعددة ، وإنما تختلف بالمواضيع التركيبة وان نظر إليها من حيث التركيب والصورة كانت مختلفة والنظر الثاني أولى بالقبول لأن أهل الميزان إنما يعتبرون صورة القضية لمعناها من غير تركيب تدبر [قوله وهي التي يكون طرفاها مفردتين] أي بعد حذف الأدوات الدالة على ارتباط أحدهما بالآخر . وقوله أو بالقوة أي بأن يمكن التغير عنهما باللفاظ مفردة ، وإنما زاده ليدخل في الحقيقة نحو قوله : الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وزيد عالم تقديره زيد ليس بعالم ، والشمس طالعة يلزم النهار موجود فإنه يمكن التغير عن الطرفين فيها باللفاظ مفردة ، وأقلها هذا ذلك تدبر [قوله وسميت حقيقة الح] وجه التسمية ظاهر في الموجبة . وأما السالبة فلا جل فيها إلا أن يقال كثيراً ما يسمون الأعدام بأسماء ملوكها ان لم يظهر وجه التسمية فيها ، وإنما لم تسم وضعية باعتبار طرفاها الأول لكون النسبة المقصودة إنما تفهم من المحمول مع كون الفابل فيه الاشتغال :

« لا يكون طرفاها مفردین » وهی إما (متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية أولاً صدقها على قدرٍ آخرٍ، والأولى موجبة (كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) والثانية سالبة كقولنا « ليس إن كانت» الشمس طالعة فالليل موجود ، وسميت شرطية «لوجود حرف الشرط» فيها، ومتصلة لاتصال طرفيها «صدقاً» ومعية (وإما شرطية منفصلة) وهي التي يحكم فيها «بالتناهى بين القضيتيْن» أو بنفيه ، والأولى موجبة (كقولنا : العدد اما أن يكون زوجاً أو فرداً) والثانية سالبة كقولنا ليس إما أن يكون هذا الإنسانأسود ، أو كتاباً ، وسميت شرطية تجوزاً لوجود «الربط الواقع بين طرفيها بالعناد» ومنفصلة لوجود حرف الانفصال فيها، وهو إما الذي صير القضيتيْن قضية واحدة (و) للقضية ثلاثة أجزاء ذا (الجزء الأول من الجملة يسمى موضوعاً) لأنه وضع ليحكم عليه بشيء (والثاني محولاً) محله على شيء . والثالث «النسبة» الواقع بينهما ، وقد يدلّ عليها بلفظ ، والمفظ الدال علىها «يسعى رابطة» لدلالة على النسبة الرابطة ، والرابطة تارة تكون اسمها كمنفذ هو ، وتسمى رابطة «غير زمانية» وتارة تكون فعلاً ناسحاً للابتداء ككان وجود ، وتسمى رابطة زمانية ، فالجملة باعتبار الرابطة «إمانتانية» أو ثلاثة لأنها إن ذكرت في افلانية ، وإن حذفت لشعور الذهن معهاها أول عدم الاحتياج إليها «كقام زيد» فشانية . والمراد بالجزء الأول المحكوم عليه وإن ذكر آخر ، وبالثاني المحكوم به وإن ذكر أولاً نحو: عندي درهم (والجزء الأول من الشرطية يسمى مقدماً) لتقديره لفظاً (أو حكمـاً) (والثاني تالياً) لتلوه الأول: أى تبعيته له . والمراد بالـأول «الطالب للصحبة» وإن ذكر آخر ، وبالثاني

أما الموضوع فلا يفهم منه إلا الذات [قوله لا يكون طرفاها مفردین] أى لا بالفعل ولا بالقومة : وذلك لأن الشرطية لا يمكن أن يوضع موصعاً مفرداً ، لأنـه لا يمكن استفادـة ملاحظـة المحـکـوم عـلـيـه وـبـه ، والنـسـبةـ الحـکـمـیـةـ منـ المـفـرـدـ عـلـىـ التـفـصـیـلـ [قوله ليس ان كانت الحـ] فـهـذـهـ القـضـیـةـ حـکـمـ فـيـهـ بـأـنـ وجـودـ اللـیـلـ عـنـ طـلـوـعـ الشـمـسـ غـيـرـ نـاـبـتـ لـعـدـمـ التـلـازـمـ بـيـنـهـماـ [قوله لـوـجـودـ حـرـفـ الشـرـطـ] أـىـ آـدـاتـهـ مـطـلـقاـ ، لـأـنـ الـفـظـ الـقـضـیـ لـلـرـبـطـ قـدـ يـكـونـ اـسـمـاـ [قوله صـدـقاـ] أـىـ فـيـ الصـدـقـ ، وـمـعـيـةـ : أـىـ مـصـاحـبـةـ فـيـ المـتـصـلـةـ . وـأـمـاـ المـفـصـلـةـ فـالـحـکـمـ بـيـنـ طـرـفـيـهاـ بـالـعـاـنـدـةـ [قوله بـالـتـنـافـيـ بـيـنـ الـقـضـيـتـيـنـ الحـ] أـمـاـ الـتـيـ لـاـ تـنـافـيـ فـيـهـاـ بـيـنـهـماـ فـاـيـسـتـ مـنـ الـمـفـصـلـاتـ ، وـانـ وـجـدـ فـيـهـاـ إـمـاـ كـقـوـلـاـ : رـأـيـتـ إـمـاـ زـيـداـ وـإـمـاـ عـمـراـ ، وـقـوـلـاـ : الـعـالـمـ إـمـاـ أـنـ يـعـدـ اللهـ وـإـمـاـ أـنـ يـنـفعـ النـاسـ ، وـذـكـرـ لـأـنـ الشـيـخـ فـيـ الـاـشـارـاتـ صـرـحـ بـأـنـ غـيـرـ الـحـقـيـقـ مـنـ الـمـفـصـلـاتـ قـدـ يـكـونـ لـهـ أـصـنـافـ غـيـرـ مـاـعـنـةـ الـجـمـعـ وـمـانـعـ الـخـلـقـ [قوله لـلـرـبـطـ الـوـاقـعـ بـيـنـ طـرـفـيـهاـ بـالـعـنـادـ] أـىـ بـالـنـسـبةـ لـلـرـبـطـ الـحـقـيـقـ [قوله النـ] أـىـ الـإـيقـاعـ وـالـإـنـزـاعـ وـلـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ رـابـطـ لـالـنـسـبةـ الـتـيـ هـيـ التـعـلـيقـ ، لـأـنـ رـابـطـ النـسـبةـ الـأـوـلـيـ مـسـتـلـزـمـ هـاـ ، فـعـلـمـتـ هـاـ قـرـرـنـاهـ أـنـ أـجـزـاءـ الـقـضـیـةـ أـرـبـعـةـ : الـمـحـکـومـ عـلـيـهـ ، وـالـمـحـکـومـ بـهـ ، وـالـنـسـبةـ الـحـکـمـیـةـ الـتـيـ هـيـ مـورـدـ الـإـيجـابـ وـالـسـلـبـ ، وـالـإـيقـاعـ وـالـإـنـزـاعـ [قوله يـسـمـيـ رـابـطـ] أـىـ تـسـمـيـةـ لـلـدـالـلـ بـاسـمـ الدـلـولـ [قوله غـيـرـ زـمانـيـةـ] اـنـاـلـمـ تـسـمـ رـابـطـ اـسـمـيـةـ اـسـكـونـهـ بـالـاسـمـ ، لـأـنـهـ لـاـ يـجـبـ فـيـ الـاـصـطـلاحـ وـانـ كـانـ مـاـذـ كـرـأـنـسـ [قوله إـمـاـ ثـانـيـةـ] أـىـ لـفـظـ وـتـقـدـيرـاـ كـقـوـلـكـ : الـاـنـسـانـ قـائـمـ ، أـوـ ثـانـيـةـ لـفـظـ ثـالـيـةـ تـقـدـيرـاـ كـقـوـلـكـ : الـاـنـسـانـ جـسـ ، لـأـنـ الـمـحـمـولـ لـمـ كـانـ جـامـداـ اـحـتـاجـ إـلـىـ تـقـدـيرـ ماـ يـرـبـطـ بـهـ بـالـمـوـضـعـ لـكـونـهـ لـاـ يـتـحـمـلـ ضـمـيرـاـ : وـذـكـرـ الـمـقـدـرـ هـوـ الـرـابـطـ ، وـعـلـمـ الـتـوـسـطـ بـيـنـ الـمـوـضـعـ وـالـمـحـمـولـ . وـقـوـلـهـ أـوـ ثـالـيـةـ : أـىـ لـفـظـ دـمـعـيـ كـقـوـلـكـ : الـاـنـسـانـ هـوـ جـسـ ، أوـلـيـةـ لـفـظـ ثـانـيـةـ مـعـيـ كـقـوـلـكـ : زـيـدـ هـوـ يـقـوـمـ . فـاـنـ وـجـودـ الـرـابـطـ هـاـ كـالـعـدـمـ اـسـكـونـ الـمـحـمـولـ مـتـحـمـلاـ لـلـضـمـيرـ الـذـيـ يـحـصـلـ بـهـ الـرـبـطـ فـلـاـ حـاجـةـ إـلـىـ ذـكـرـ هـوـ ، وـذـكـرـ عـلـمـتـ أـنـ يـنـبـغـيـ أـنـ لـاـ يـصـرـحـ بـالـرـابـطـ عـنـدـ كـونـ الـمـحـمـولـ مـسـتـقـاـ خـوـفاـ مـنـ الـسـكـرـارـ [قوله كـقـامـ زـيـدـ] أـىـ فـانـ الـحـرـكـةـ الـاعـرـاـيـةـ دـالـةـ عـلـىـ النـسـبةـ فـلـاـ حـاجـةـ لـلـرـابـطـ [قوله أـوـ حـكـمـ] أـىـ رـبـةـ بـأـنـ كـانـ مـؤـخـراـ فـيـ الـفـظـ [قوله الطـالـبـ لـلـصـحـبـةـ] أـىـ وـهـوـ الـقـرـونـ بـحـرـفـ الشـرـطـ

المطلوب ها وإن ذكر أولاً كاملاً نظيره (والقضية) بحسب إيقاع - النسبة وارتفاعها (اما موجبة كقولنا زيد كاتب، وأما سالبة كقولنا: زيد ليس بكاتب) والموجبة اما محصلة وهي الوجودية ، أو معدولة وهي ما ليست كذلك ، وسميت معدولة « لأن حرف السلب » عدل به « عن أصل مدلوله وهو السلب » وجعل حكمه حكم ما بعده ، فقيل في الموجبة المعدولة موجبة « ثم المحصلة » إما محصلة بطرفها بأن يكونا وجوديين أو محصلة بالموضع فقط أو بالمحمول فقط ، والمعدولة كذلك ، فمحصلة الطرفين نحو : كلـ انسان كاتب ومعدولة بما نحو « كلـ لا انسان لا كاتب » ومحصلة الموضع المعدولة المحمول نحو : كلـ انسان هو لا كاتب . لأن كلـ انسان وجودي حكم عليه بأمر عدمي ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضع نحو : كلـ لا حيوان جاد ، لأن جاداً وجودي حكم به على أمر عدمي ، والساية أيضاً اما محصلة أو معدولة ، وكلـ منها إما بطرفها أو بالموضع فقط أو بالمحمول فقط ، فمحصلة الطرفين نحو : الانسان ليس بكاتب ، لأن طرفها وجوديان ، وقد سلب فيها أمر وجودي عن أمر عدمي ، ومعدولة بما نحو : كلـ ما كان غير كاتب ليس غيرها كن الأصبع لأن سلب فيها أمر عدمي عن أمر عدمي ، ومحصلة الموضع المعدولة المحمول نحو : الانسان ليس غير كاتب ، حرف السلب الثاني جزء من المحمول ، وبه صار المحمول عدمياً ، والأول خارج عن المحمول ، وهو الدال على قطع النسبة بين الطرفين ، ومحصلة المحمول المعدولة الموضع نحو : كلـ ما ليس بحيوان ليس بانسان ، ومساردهم عند الاطلاق بالمحصلة مالاً عدول فيها أصلًا ، وهي محصلة الطرفين ، وبالمعدولة ما فيها عدول سواء كانت بطرفها أم بأحدهما . واعلم أن الموجبة محصلة كانت أو معدولة « تقتضى وجود الموضع » بخلاف السالبة ، وكلـ ذلك ميسوط في المطلولات (وكلـ واحدة منها) أي من الموجبة والساية (إما مخصوصة كذا كرنا) في المثالين المذكورين آنفاً ، وسميت مخصوصة لخصوص موضوعها « ويقال لها شخصية » لشخص موضوعها (إما كلية مسورة كقولنا) في الموجبة (كلـ انسان كاتب ، و) في السالبة (لا شيء من الانسان بكاتب) سميت كلية « لدلاتها على كثيرين » ومسورة لشتمتها على السور « الذي هو اللفظ الدال » على كمية أفراد الموضوع حاصراً لها محيطاً بها ، وهو ما يأخذ من سور البلد المحيط به ، والسور في الكلية الموجبة كلـ وأل الاستغرافية « أو العهدية » وفي السالبة لا شيء ولا واحد (إما جزئية مسورة كقولنا) في الموجبة

[قوله والقضية بحسب إيقاع الحـ] مراده أن القضية تنقسم لا بحسب الذات بل بالعوارض إلى ما ذكر . وأما التقسيم السابق فإنه بحسب التركيب الخبرى [قوله لأن حرف السلب] أي أداته اسمها كفير ، أو فعلـ . كليس ، أو حرف كلامـ [قوله عن أصل مدلوله وهو السلب] أي قطع النسبة ، عدل به عن ذلك حيث جعل جزءـ من الموضع أو المحمول ، وبه يصير المدخل عدمياً [قوله ثم المحصلة] أي الموجبة المحصلة بدليل قوله بعد ذلك والساية أيضاً . وقوله والمعدولة : أي الموجبة أيضاً [قوله كلـ لا انسان لا كاتب] أي هو لا كاتب بتقدير الرابطة قبل النافـ ليكون النافـ جزءـ من المحمول [قوله تقتضى وجود الموضع] المراد بوجوده في القضية مطلقاً محصلة أو معدولة وجوده خارجاً حقيقة ككلـ إنسان حيوان ، أو كلـ لا انسان لا حيوان ، أو تقديراً ككلـ عنقاء طائر ، أو ذهناً كثريـك الباريـ ممتنـ : وهذا غير الوجود الذي يقتضيه الحكم فإنه ذهنى بمقدار الحكم كلامـ يخفـي [قوله ويقال لها شخصية] التسمية الأولى أولـى لشـمـوها نحو قولـك : الله موجود من كلـ قضـية لا يوصف موضوعها بالشخصـ [قوله لـ دلـاتـها على كثـيرـين] . أورد عليه أن الجزئية أيضاً تدلـ على كثـيرـين . وأجيب بأن وجه التسمية لا يوجب التسمية ، أو يقال : المراد لـ دلـاتـها على ما ذكر قطعاً صراحةـ والجزئيةـ كما تحتمـل ذلكـ تحتمـل الواحدـ (قوله الذى هو اللـفـظـ الدـالـ الحـ) ذـكرـ بعضـهمـ أنهـ لا يختصـ بالـلفـظـ بلـ كلـ مـادـلـ علىـ كـيـةـ الأـفـرادـ يـسـمىـ سـورـاـ [قوله أوـ العـهـدـيـةـ] أـورـدـ عـلـيـهـ أـنـ أـرـيدـ العـهـدـ الـذهـنـيـ فـالـمـشـارـ إـلـيـهـ حـصـةـ

(بعض الانسان كاتب، و) في السالبة (بعض الانسان ليس بكاتب) سميت جزئية لدلائلها على بعض افراد الكلب، ومسورة «لاشتهاها على السور» وهو في الجزئية الموجبة بعض واحد «وفي السالبة ليس» بعض وبعض ليس كل . والمسورة تسمى محصورة كلية كانت أو جزئية (وإما أن لا يكون) كل من الموجبة والسالبة (كذلك) أي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية (وتسمى مهملة) لامال بيان كمية الافراد فيها (كقولنا) في الموجبة (الانسان كاتب - و) في السالبة (الانسان ليس بكاتب) والمهملة «في قوة الجزئية» والشخصية «في حكم الكلية» وهذا اعتبرت في كبرى الشكل الأول نحو : هذا زيد ، وزيد انسان ، زاد بعضهم قسما رابعا يسمى الطبيعية ، وهي التي لم يبين فيها كمية الافراد ولم تصلح لأن تصدق كلية ولا جزئية كقولنا : الحيوان جنس ، والانسان نوع ، وإنما تركها الأكثرون لأنها ليست بمعتبرة في العلوم : هذا كله في الجملة . وأما الشرطية فالحكم فيها بالاتصال والانفصال ان كان «على وضع معين» نحو : إن جئني الآن أكرمتك ، وزيد الآن إما كاتب أو غير كاتب «فحصوصة - أو على جميع الأوضاع الممكنة» نحو : كلما كانت الشمس طالعة فلنهاي موجود ، دأئما إما أن يكون العدد زوجا أو فردا فمحصورة كلية أو على بعضها الغير معين نحو : قد يكون إذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ، وقد يكون إما أن يكون الشيء حيوانا أو أليض فمحصورة جزئية والا فهملة نحو : إن كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ، وأما أن يكون العدد زوجا أو فردا ، وسور الموجة الكلية في المتصلة : كلما ، ومهما ، وحيانا ، ومتى ، ومتى ما «وف المفصلة دائما» وسور السالبة الكلية فيما ليس أبلة ، وسور الموجة الجزئية فيما قد يكون ، وسور السالبة الجزئية فيما قد لا يكون ، وبالجملة فالالأوضاع هنا ينزلة أفراد الموضوع في الجملة . واعلم أنه قد جرت عادة القوم بأنهم يعبرون عن الموضوع «بيج» وعن المحمول بـ فيقولون : كلّ ج ب .

غير معينة ، وان أريد المخارجي فالمشار إليه مشخص ، وحيئذ فالقضية جزئية على الأول وشخصية على الثاني . وأجيب باختيار الثاني ويراد استغراق افراد المعهود ، وحيئذ فسكون كلية بهذا الاعتبار [قوله لاشتهاها على السور] أنت خير بأن تكون القضية كلية أو جزئية اما هو اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع . أما اذا كان مسلطا على المحمول فانها تسمى حيئذ منحرفة لانحراف السور عن محله وهو الموضوع وتحتوه الى المحمول ، وتنتهي صورها الى ست وتسعين صورة لا يتعلق بها كغير فائدة ، وانما تذكر تدريبا للطلبة ان اردتها فراجعها في المطولات كمختصر السنوسى [قوله وفي السالبة ليس كل الح] (١) الفرق بين الأسور الثلاثة أن المدلول المطابق في الأول رفع الاجتاب الكلى ويلزم السلب الجزوئى ، والأخيران بالعكس [قوله الانسان كاتب] أي يجعل آل للجنس لا للاستغراق والا كانت كلية ولا المعهد وإلا كانت كلية أيضا ان كان المعهود كل الأفراد ، وجزئية ان كان المعهود بعضها [قوله في قوة الجزئية] أي لأن الحكم على البعض محقق سواء كان المعنى كل انسان كاتب أو بعض الانسان كاتب [قوله في حكم الكلية] أي لأن الحكم فيما على معين ، وهو المشخص في الأولى ، والمحصور بالسور في الثانية ، أو لتأويل البعض بالكل كسيأتي [قوله على وضع معين] أي في حال معين أو زمن معين [قوله فمحصوصة] أي لأن الزروم أو العناد خص فيها بزمان أو مكان أو حال معين [قوله أو على جميع الأوضاع الممكنة] أي في جميع الأحوال أو الأزمان التي يمكن حصوله فيها ، وخرج بها الممتنعة فلا تعتبر والا لم يصدق كلما كان هذا إنسانا كان حيوانا لأن من جهة الأوضاع الممتنعة كون الانسان غير حيوان [قوله وفي المفصلة دائما الح] ظاهره أن دائما لا يكون سورا للمتصلة . ونقل بعضهم أنه يكون سوريا لها أيضا [قوله بيج] أي بسماء لا باسمه ، وكذا يقال فيما بعده . والمراد أنهم

(١) الفرق بين الأسور الح : هذا بناء على النسخة التي وقعت له اه .

« دون كلّ إنسان حيوان » مثلاً للاختصار ولدفع توهن اختصار بجزئيات الأحكام في مادة ، والخطب يسير « فلهذا » خالفهم المصنف ، وأنه كما لا بد للقضية من نسبة كامر « لا بد لها » من كيفية في الواقع ، وتسمى مادة ، فإن ذكرها لفظاً يدل عليها « سمي » جهة ، وتسمى القضية موجهة « وهي » إما ضروريه نحو : كل إنسان حيوان بالضرورة ، أو دائمه نحو : كل إنسان حيوان دائمًا « أولاً ولا » وتعتدد القضيائيا بحسب ذلك « وحصرها المتأخرن » في ثلاثة عشرة قضية ترجع إلى أربعة أقسام « الأول الضروريات النس » :-
الضروريه المطلقة - والمشروطة العامة - والمشروطة الخاصة -

يسرون بذلك بدون هاء سكت ولا ينظرون الى الاصطلاح التحوي ولا الى لغة العرب بدليل أنهم جعلوا هو رابطة مع أنها لم توضع لذلك [قوله دون كل إنسان حيوان] إنما أعاد كلّ لذكرها أولاً في التعير بالحروف فسقط مافي القليوبى [قوله فلهذا] أى لكون الخطب يسيراً بمعنى كون الأمر سهلاً [قوله لا بد لها] أى للنسبة من كيفية في الواقع هي وصف للنسبة وليس صفة وجودية لأن الضرورة والدوام والامكان مثلاً أمور عديمة لا وجود لها في الخارج بل هي أمور اعتبارية ، فقول العلامة القليوبى : أى صفة قائمة في الواقع بموضوعها ومحوها ليس في محله من وجهين : الأول أنها اعتبارية كما علمت لا وجودية حتى تقوم بعذرك . الثاني أنها وصف للنسبة لا للموضوع والمحمول [قوله سمي] أى اللفظ الدال على جهة . وقوله وتسى : أى القضية موجهة لاشتهاها على الجهة [قوله وهي] أى القضية الموجهة لا المادة أو الضرورة أو الجهة ، لأن المادة هي الضرورة أو الدوام مثلاً لا الضرورية والدائمية كما لا يخفى ، فسقط قول القليوبى : لو رجع الضمير للضرورة أو المادة أو الجهة لم يبعد لما علمت [قوله أولاً ولا] هو المكتنان والمطلقة ، وحينئذ فراده بالضروريه ما فيها ضرورة مطلقاً ، وبالدائمة ما فيها دوام مطلقاً تأمّل [قوله وحصرها المتأخرن الخ] وجده الحصر أن النسبة إما واجبة أو دائمة أو ممكنة أو واقفة بالفعل والأولى إما غير مقيدة بقيد وهي الضروريه المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط وهي المشروطة العامة أو به مع لا دائمًا وهي المشروطة الخاصة أو بوقت معين فقط وهي الواقية العامة أو به مع لا دائمًا : وهي الواقية بحذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وجعلهما الشارح قسماً واحداً أو بوقت مهم بقى فقط فالمنشورة العامة ، او به مع لا دائمًا وهي المنشورة بحذف لفظ العامة ، وإن شئت قيدتها بالخاصة وجعلهما الشارح قسماً واحداً أيضاً . والثانية إما غير مقيدة بقيد وهي الدائمة المطلقة أو مقيدة بوصف الموضوع فقط : وهي العرفية الخاصة . والثالثة إما أن يعتبر فيها عدم الامتناع أعم من أن يكون جائزًا أو واجباً وهي المكننة العامة أو جواز الوجود والعدم وهي المكننة الخاصة . والرابعة إما أن لا تقييد فعليتها بشيء وهي المطلقة العامة أو تقييد بلا دائمًا وهي الوجودية اللادائمة أو بلا بالضرورة وهي الوجودية اللاد ضروريه ، وبقى من الرابعة قسمان لم يتعرض لهما الشارح وهما المطلقة الواقية وهي التي قيد اطلاقها بوقت ، والمطلقة الحينية وهي التي قيد اطلاقها بمحض [قوله الأول الضروريات النس] أى يجعل الواقية والشرطية والمنشورة قسمين وإن نظرت لما تقدم فهى سبع [قوله الضروريه المطلقة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه مادامت ذات الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة : كل إنسان حيوان ، وبالضرورة : لاشيء من الإنسان بحجر [قوله والمشروطة بالضرورة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا : العادة [قوله والمشروطة الخاصة] هي المشروطة العامة مع قيد اللاد دوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل كاتب [قوله والمشروطة الخاصة] هي المشروطة العامة مع قيد اللاد دوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة كل كاتب متتحرّك الأصابع مادام كاتباً لا دائمًا ، وبالضرورة لاشيء من الكاتب بساكن الأصابع مادام

- والوقتية - والمنتشرة ». الثاني الدوام المطلقة : « الدائمة المطلقة - والعرفية العامة - والعرفية الخاصة ». الثالث المكتنان « المكنته العامة - والمكنته الخاصة ». الرابع المطلقات الثلاث « المطلقة العامة - والوجودية اللاداعية - والوجودية اللا ضرورية ». وي بيان هذه القضايا مع أمثلتها وتميز بسيطتها من صورها مذكورة في المطلولات . « ولما فرغ من قسم الحقيقة » أخذ في تقسيم الشرطية متصلة كانت أو منفصلة فقال (المتصلة إما لزومية) « وهي التي يحكم فيها بصدق قضية » على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك ، وهي مابسببه يستلزم المقدم التالي .

كتاباً لدائماً [قوله والوقتية] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه في وقت معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللاد دوام بحسب الذات كقولنا بالضرورة : كلّ قر من خسف وقت حلوله الأرض ينهي وبين الشمس لدائماً ، وبالضرورة : لا شيء من القمر بمن خسف وقت التربع لدائماً [قوله والمنتشرة] هي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول لل موضوع ، أو سلبه عنه في وقت غير معين من أوقات وجود الموضوع مقيداً باللاد دوام بحسب الذات كقولنا : بالضرورة كلّ انسان متفس في وقت ملا دائماً ، وبالضرورة لا شيء من الانسان بمتفس في وقت ملا دائماً ، والأوليان بسيطان ، والثلاثة الأخيرة مركبة لترك كلّ واحدة من قضيتين [قوله الدائمة المطلقة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه ما دامت ذات الموضوع موجودة كقولنا : كلّ انسان حيوان دائماً ، ولا شيء من الانسان بمحجر دائماً [قوله والعرفية العامة] هي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ، كقولنا : كلّ كاتب متتحرك الأصابع مادام كتاباً ، ولا شيء من الكتاب بساكن الأصابع مادام كتاباً [قوله والعرفية الخاصة] هي العرفية العامة مع قيد اللاد دوام بحسب الذات ، والأوليان بسيطان ، والأخيرة مركبة لما مرت [قوله المكنته العامة] هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الطرف المخالف للحكم كقولنا : بالأمكان العام كلّ نار حارة ، وبالأمكان العام لا شيء من النار ببارد [قوله والمكنته الخاصة] هي التي يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن جنبي الوجود والعدم كقولنا : بالأمكان الخاص كلّ انسان كاتب ، وبالأمكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب ، والأولى بسيطة ، والثانية مركبة لما مرت [قوله المطلقة العامة] هي التي يحكم فيها بثبوت المحمول لل موضوع أو سلبه عنه بالفعل كقولنا : بالأطلاق العام كل انسان متفس ، وبالاطلاق العام لا شيء من الانسان بمتفس [قوله والوجودية اللاداعية] هي المطلقة العامة مع قيد اللاد دوام بحسب الذات [قوله والوجودية اللا ضرورية] هي المطلقة مع قيد اللاد ضرورة بحسب الذات ، والأولى بسيطة ، والأخيرتان مركبتان لما مرت [قوله ولما فرغ من قسم الحقيقة الخ] ظاهره أنه لم يقسم الشرطية فيها مر مع أنه قسمها إلى متصلة ومنفصلة ، وقد يقال : إن قصر فراغ التقسيم على الحقيقة لعدم استيعابه ما يتعلّق بالشرطية من الأقسام . قوله أخذ في تقسيم الشرطية ، قد يقال لم يأخذ في تقسيمها وإنما أخذ في تقسيم أقسامها . وأجيب بأنّ أول في الشرطية للعهد الذي ذكره إنما هو الشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة : ولذا قال متصلة كانت الخ أول الكلام مضاف مخدوف دلّ عليه المقام : أي في تقسيم أقسام الشرطية [قوله وهي التي يحكم فيها بصدق قضية الخ] هذا التعريف لا يشمل السالبة كقولنا : ليس أبلة إذا كان الشيء انساناً كان حبراً ولعله نظر إلى كون اطلاق اللزومية عليها أنها هو بطريق الحال على الموجبة لعدم اللزوم فيها ولو نظر إلى كون اطلاق اللزومية على السالبة حقيقة اصطلاحية لقال هي التي يحكم فيها بصدق قضية الخ أو بسلب اللزوم بينهما . وأعلم أن الموجبة اللزومية تصدق عن صادقين كقولنا ان كان انسان حيوانا فهو جسم وعن كاذبين كقولنا : ان كان انسان حجرا فهو نافق ، وعن بجهولي الصدق والكذب كقولنا : ان كان زيد ذا مال

«كالعلية» والتضاريف: أما العلية فبأن يكون المقدم علة للتأني (كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) أو معلوما له كقولنا: إن كان النهار موجودا فالشمس طالعة، أو يكون معلوما علة واحدة كقولنا: إن كان النهار موجودا فالعالم مضيء، إذ وجود النهار واضماع العالم معلومان لظهور الشمس . وأما التضاريف فبأن يكون كلّ منها « مضافا للآخر » كقولنا: إن كان زيد أبو عمرو كان عمرو أبا (وإما اتفاقية) وهي التي يكون الحكم فيها « بما ذكر » لا لاملاقة توجبه ، بل لمجرد الصحبة والازدواج (كقولنا: إن كان الإنسان ناطقا فالحوار ناهق) إذ لا علاقة بين ناطقية الإنسان ونهاية الحار حتى تستلزم أحدهما الأخرى ، بل توافقا على الصدق هنا (والمنفصلة إما حقيقة) وهي التي يحكم فيها « بالتنافي بين طرفيها » صدقا وكذبا (كقولنا: العدد أما زوج وأما فرد ، وهى إما مانعة الجماع والخلوت معاً كذاذ كرنا) في المثال لأن طرف القضية فيه لا يحتمان ولا يرتفعان (واما مانعة الجماع فقط) أى دون الخلوت ، وهي التي يحكم فيها « بالتنافي بين طرفيها صدقا فقط » (كقولنا: هذا الشيء أما أن يكون شجرا أو حبرا) إذ يستحيل كون الشيء شجرا وحبرا ، فلا يجتمع الطرفان على الصدق ، ويجوز ارتفاعهما معاً كأن يكون الشيء حيوانا (وإما مانعة الخلوت فقط) أى دون الجماع ، وهي التي يحكم فيها .

فهونغى ، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا ان كان الانسان جادا فهو جسم ولا تصدق عن مقدم صادق وتال كاذب لامتناع استلزم الصادق الكاذب ، لأن معنى اللازم هو وجوب صدق التالى ان صدق المقدم أو وجوب كذب المقدم ان كذب التالى ، فلو كان الصادق مستلزمًا للكاذب لزم كذب الملازم الصادق لـكذب الازمه وصدق اللازم الكاذب لصدق ملزمته فيجتمع النقيضان وهو محال ، ونـكذب عن كاذبين كقولنا : ان كان الانسان فرسا كان حمارا ، وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا : ان كان الانسان حمارا كان ناهقا وبالعكس كقولنا : ان كان الانسان ناطقا كان حمارا ، وعن صادقين كقولنا : ان كان الانسان حيوانا فهو ناطق ، والـسالبة تصدق مما تـكذب عنه الموجة وتـكذب مما تـصدق عنه فاعتبر ذلك بمثلك [قوله كالعلية] اى كون الاول علة للثانية او معلولا له او كونهما معلولـى علة واحدة . ولا شك أن ذلك سبب لاستلزم المقدم التالى كـلابـنـي [قوله مضانـا للـآخر] اى نـسـوـبـاـ اليـه : يعني معنى نـسـيـاـ له تـعـلـقـ بهـ وـذـلـكـ يـقـضـيـ كـوـنـ كـلـ لـازـمـاـ لـلـآخـرـ لاـيـفـكـ عـنـهـ خـارـجـاـ وـلـاـ ذـهـنـاـ [قوله بـماـذـ كـرـ] اـىـ بـصـدـقـ قـضـيـةـ عـلـىـ تـقـدـيرـ صـدـقـ أـخـرـيـ . وـقـوـلـهـ وـالـازـدواـجـ : اـىـ الـاقـفـاقـ ، وـهـذـاـ التـعـرـيفـ فـأـصـرـ عـلـىـ المـوجـةـ نـظـيرـ مـاسـرـ وـلـوـ أـرـيدـ شـمـولـهـ لـلـسـالـبـةـ يـزـادـ فـيـ التـعـرـيفـ اوـبـلـيهـ وـهـىـ كـالـازـمـيـةـ فـيـ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ اـلـكـذـبـ عـنـ صـادـقـيـنـ فـاـنـهـ محـالـ هـنـاـ لـأـنـ مـعـنـيـ الـاقـفـاقـ هـىـ الـمـاصـحـبـةـ فـيـ الصـدـقـ تـأـمـلـ [قولهـ وـالـمـنـفـصـلـةـ اـمـاـ عـقـيقـيـةـ اـلـحـ] ماـذـكـرـهـ مـنـ تـعـارـيفـهاـ اـنـاـ هـوـ لـلـمـوجـبـاتـ كـاـمـرـ نـظـيرـهـ وـانـ شـتـتـ تـعـارـيفـهاـ بـتـعـارـيفـ شـامـلـةـ لـلـسـوـالـ فـزـدـ فـيـ آخـرـ كـلـ تـعـرـيفـ اوـبـنـيـهـ [قولهـ بـالـتـنـافـ بـيـنـ طـرـفـيـهـ] اـىـ لـذـاتـ الـجـزـمـيـنـ اـنـ لـمـ تـكـنـ اـتـفـاقـيـةـ كـتـالـ مـصـنـفـ اـوـلـاـ لـذـاتـهـماـ ، بـلـ تـجـرـدـ اـنـهـ اـقـقـ وـقـوـعـ الـمـنـافـاةـ بـيـنـهـماـ ، وـكـذاـ يـقـالـ فـيـ الـآتـيـنـ كـقولـنـاـ لـلـأـسـودـ : اللـاـ كـاتـبـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ اـسـوـدـ اوـ كـاتـبـاـفـاـنـهـ وـانـ كـانـ لـاـمـنـافـةـ بـيـنـ مـهـفوـيـ اـسـوـدـ وـالـكـاتـبـ ، لـكـنـ اـقـقـ تـحـقـقـ السـوـادـ وـاـنـفـاءـ الـكـتـابـةـ فـلاـ يـصـدـقـانـ لـاـنـفـاءـ الـكـتـابـةـ وـلـاـ يـكـذـبـانـ لـوـجـوـدـ السـوـادـ وـلـوـ جـعـلـنـاـ مـاـنـفـةـ جـمـعـ قـطـ . قـلـتـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ اـسـوـدـ اوـ كـاتـبـاـ اوـ مـاـنـفـةـ خـلـوـ قـطـ : قـلـتـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ اـسـوـدـ اـوـلـاـ كـاتـبـاـ ، وـالـحـقـيـقـيـةـ هـىـ التـيـ تـرـكـ مـنـ الشـىـءـ وـنـقـيـضـهـ كـقولـنـاـ العـدـدـ اـمـاـ زـوـجـ ، اوـ مـنـ الشـىـءـ وـالـمـساـوـيـ لـنـقـيـضـهـ كـتـالـ مـصـنـفـ . وـقـوـلـهـ بـالـتـنـافـ اـلـحـ : اـىـ فـيـ الـمـوجـةـ كـاـعـلـمـ اوـ بـعـدـهـ فـيـ الـسـالـبـةـ كـقولـنـاـ : لـيـسـ اـلـبـتـةـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ العـدـدـ زـوـجـاـ اوـ مـنـقـسـمـاـ بـمـتـسـاوـيـنـ [قولهـ بـالـتـنـافـ بـيـنـ طـرـفـيـهـ صـدـقـاـ فـقـطـ] اـىـ فـيـ الـمـوجـةـ اوـ بـعـدـهـ فـيـ الـسـالـبـةـ كـقولـنـاـ : لـيـسـ اـلـبـتـةـ اـمـاـ اـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ اـلـاـنـسـانـ حـيـوانـاـ اوـ

« بالتنافي بين طرفيها كذباً » فقط (كقولنا : زيد اما أن يكون في البحر واما أن لا يفرق) . اذ يستحيل كونه في غير البحر ويفرق فلا يرتفعان ، ويجوز اجتماعهما على الصدق بأن يكون في البحر ولا يفرق ، وسميت الأولى حقيقة لأن التنافي بين طرفيها « أتم منه في الآخرين » . والثانية مانعة جمع لاشتراكها على منع الجم بـ [بين طرفيها في الصدق . والثالثة مانعة خلو لاشتراكها على منع الخلو بين طرفيها في الكذب] « إذ الواقع لا يخلو عن أحد هما » . ومرادهم بالبحر ما يمكن الفرق فيه عادة من ماء « بل من سائر الماءات » لا البحر نفسه فلا يتوجه اجتماع الطرفين في الكذب بأن يكون زيد في بدر أو حوض ويفرق (وقد تكون المفصلات) الثالث « أى كل منها » (ذوات أجزاء) كما تكون ذات جزءين كما صر (كقولنا : العدد إما زائد) أو ناقص أو مساو) لأنه حكم فيه بأن هذا الجم لا يجتمع على عدد واحد ، ولا يخلو العدد عن أحد هما . وأورد عليه أن طرف الحقيقة ومانعة الخلو لا يرتفعان ، وهذا يرتفع ، لأن قوله مساوي يرتفع معه زائد وناقص . وأجيب بأن المرتفعين وإن تعدد لفظاً فهما متهددان معنى « والأصل العدد إما مساواً أو غير مساواً » ولكن غير المساوى إما زائد أو ناقص ، فالعناد حقيقة إنما هو بين المساوى وغيره : وهذا لا يرتفع . « واعلم أن كلام من المفصلات والمفصلات » يتألف من حلقات أو من شرطيات أو منها وأمثلتها مع بيان أقسامها مذكورة في المطولات . ومن الاصطلاحات المنطقية التناقض ، وقد أخذ في بيانه رجه الله فقال .

زنجيا [قوله بالتنافي بين طرفيها كذباً] أى في الموجبة أو بعدها في السالبة كقولنا : إما أن يكون هذا الإنسان رومياً أو زنجياً، ومانعة الجم هي المركبة من الشيء والأخص من تقضيه، ومانعة الخلو هي المركبة من الشيء والأعم من تقضيه [قوله أتم منه في الآخرين] أى لكونه اعتبر في جانبي الصدق والكذب [قوله اذ الواقع لا يخلو عن أحد هما] أى الكون في البحر وعدم الفرق ، وإذا لم يخل الواقع من أحد هما لزم أن لا يخلو زيد عن هما [قوله بل من سائر الماءات] أى أو غيرها مما يفرق كالبلور [قوله أى كل منها] وأشار به إلى أن الحكم على الجميع لا على المجموع ولم يمثل إلا للحقيقة الموجبة ، ومثال السالبة ليس أبنة إما أن يكون زيد أسود أو كاتباً أو ظالماً ، ومثال مانعة الجميع موجبة وسالبة إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حيواناً وليس أبنة إما أن يكون هذا الشيء لا شجراً أو لا حيواناً ، ومثال مانعة الخلو موجبة ، وسالبة أما أن يكون هذا الشيء لا شجراً أو لا حيواناً ، وليس أبنة إما أن يكون هذا الشيء شجراً أو حبراً أو حيواناً [قوله ذوات أجزاء] أى ثلاثة كافية مثل المتن ، أو أربعة كقولك : الشكل إما أول أو ثان أو ثالث أو رابع ، أو خمسة كقولك : الكل إما جنس أو نوع الحرف ، أو أكثر من ذلك [قوله كقولنا العدد إما زائد الحرف] هذافي الحقيقة ، وتقديم مثل مانعة الجم ومثال مانعة الخلو ، والعدد الزائد ما زادت كسوره المجمعة عليه كالاثني عشر ، فإن كسوره : النصف والثلث والربع والسدس . والمجموع خمسة عشر ، وهي أكثر من العدد ، وجمل الزائد على العدد جمل حقيقة عرقاً بجازى لغة ، اذ الزائد اثنا عشر وهو مجموع الكسور لا أصل العدد ، والناقص ما نقصت كسوره عنه كالأربعة فإن كسورها النصف والربع والمجموع ثلاثة ، وهي أقل من العدد ، والمتساوي : متساوية كسوره كالستة فإن كسورها : النصف والثلث والسدس . والمجموع ستة فهذا متساوية للعدد [قوله والأصل العدد إما متساوياً أو غير متساوياً] أى مثلاً ، وعلى قياسه يقال : العدد إما زائد أو غير زائد ، أو العدد إما ناقص أو غير ناقص . والحق أنه عند زيادة الأجزاء تعدد المفصلة ، ففي المثال منفصلتان حقيقتان ، وهما العدد إما زائد أو غيره ، وغير الزائد إما ناقص أو متساو ، وقس على ذلك [قوله واعلم أن كلام من المفصلات والمفصلات الحرف] اعلم أن تألف المفصلات إما من حلقات أو متصلتين أو منفصلتين أو من حلقة ومتصلة أو منفصلة أو من متصلة ومنفصلة : فهذه أقسام ستة ومثلها المفصلات ، لكن الثلاثة الأخيرة في

التناقض

(هو اختلاف قضيتيْن) خرج به اختلاف مفردین و اختلاف قضيّة ومفرد (بالإيجاب والسلب) خرج به الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية والجزئية وبالعدول والتحصيل « وبغير ذلك (بحيث يقتضي) الاختلاف » (لذاته أن تكون احدهما) أي احدى القضيتيْن (صادقة والأخرى كاذبة كقولنا : زيد كاتب زيد ليس بكاتب) « فإنه » صادق بما ذكر ، وخرج بالحقيقة المذكورة الاختلاف بالإيجاب والسلب

المتعلقة تقسم الى قسمين يختلفا في المفصلة ، وذلك لأن مقدم المتعلقة يميز عن تاليها بحسب المفهوم ، فلن مفهوم المقدم فيها ملزم ومفهوم التالى لازم ، ويحتمل أن يكون الشيء ملزمًا لآخر ولا يكون لازمًا ، ففرق بين تركب المتعلقة من جملة ومتصلة مثلا ، والمقدم فيها الجملة وتركبها منها ، والمقدم المتعلقة بخلاف المفصلة المركبة منها مثلا فإنه لفرق ، إذ كل من طرفيها معاند للآخر فماهما واحدة ، فعلمت من ذلك أن أقسام تركب المفصلات تسعة ، وأقسام تركب المفصلات ستة ، فتركب الأولى اما من جملتين كقولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، أو من متصلتين كقولنا : كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان ، فكلما لم يكن الشيء حيوانا لم يكن انسانا ، أو من مفصلتين كقولنا : كلما كان داعيًا اما أن يكون العدد زوجا أو فردا فداعيًا اما أن يكون متقبلا بتساوين ، أو غير متقم ، أو من جملة ومتصلة كقولنا : ان كانت الشمس علة لوجود النهار ، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من عكسه كقولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فطلع الشمس علة لوجود النهار ، أو من جملة ومتصلة كقولنا : ان كان هذا عددا فهو اما زوج او فرد ، أو من عكسه كقولنا : كلما كان هذا الشيء اما زوجا او فردا فهو عدد ، أو من متصلة ومنفصلة كقولنا : كلما كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، فداعيًا اما أن تكون الشمس طالعة او لا يكون النهار موجودا ، فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وتركب الثانية اما من جملتين كقولنا : اما أن يكون العدد زوجا او فردا ، أو من متصلتين كقولنا : اما أن يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، واما أن يكون ان كانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا ، أو من مفصلتين كقولنا : اما أن يكون العدد زوجا او فردا ، واما أن يكون لا زوجا او لا فردا ، أو من جملة ومتصلة كقولنا : اما أن لا تكون الشمس علة لوجود النهار ، واما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، أو من جملة ومتصلة كقولنا : اما أن يكون هذا الشيء ليس عددا ، واما أن يكون زوجا او فردا ، أو من متصلة ومنفصلة كقولنا : اما أن يكون كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، واما أن تكون الشمس طالعة ، واما أن لا يكون النهار موجودا ، وان نظرت الى كون المتعلقة لزومية او اتفاقية ، وكون المفصلة اما حقيقة او مانعة جع او خلو ، والايجاب والسلب في كل زادت الأقسام على المائة فاعتبرها بعقلك .

التناقض

قدمه لتوقف غيره من أحكام القضيای عليه [قوله هو اختلاف قضيتيْن] أي حقيقتيْن لتخرج بطرف الشرطيات [قوله وبغير ذلك] أي كالجملة والشرطية [قوله بحيث يقتضي الاختلاف الح] أي وذلك لا يكون الاتبعا لاتفاق الوحدات الثانية الآتية فيخرج بقيد الحقيقة ما اختلف فيه واحد منها كاسياني ، قوله لذاته فصل آخر أخرج به ما اذا كان اقتضاء الاختلاف ما ذكر بواسطة كافي ايجاب قضية وسلب لازمهما المساوى كمثال الآتي [قوله فإنه] أي المثال المذكور صادق بما ذكر : أي من الاختلاف السابق وانظر

لابهذه الحينية نحو : زيد ساكن زيد ليس بمحرك لأنهما صادقان ، وقوله لذاته الاختلاف بالحينية المذكورة لذاته نحو : زيد انسان زيد ليس بناطق ، إذ الاختلاف بين هاتين القضيتين لا يقتضي أن تكون احداهما صادقة والآخرى كاذبة لذاته ، بل بواسطة أن الأولى في قوة زيد ناطق ، وأن الثانية في قوة زيد ليس بانسان (ولا يتحقق ذلك) أي التناقض في القضيتين « المخصوصتين » أو المخصوصتين (الا بعد اتفاقهما) « في مuman وحدات » (في الموضوع) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم بكر ليس بقائم لم تتناقضنا لجواز صدقهما معاً أو كذبهما (و) في (المحمول) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد كاتب زيد ليس بشاعر لم تتناقضنا (و) في (الزمان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد نائم : أي ليلاً زيد ليس بنائماً : أي نهاراً لم تتناقضنا (و) في (المكان) اذ لو اختلفتا فيه نحو : زيد قائم : أي في الدار ، زيد ليس بقائم : أي في السوق لم تتناقضنا (و) في (الاضافة) اذ لو اختلفتا فيها نحو : زيد أب : أي لعمرو ، زيد ليس بأب : أي لا ينكر لم تتناقضنا (و) في (القوة والفعل) اذ لو اختلفتا فيما بأن تكون النسبة في احدهما بالقوة وفي الآخر بالفعل نحو : الخر في (الدن) مسکر : أي بالقوة الخر في الدن ليس بمسکر : أي بالفعل لم تتناقضنا (و) في (الجزء والكل) اذ لو اختلفتا فيما نحو : « النجبي أسود » أي بعضه ، النجبي ليس بأسود : أي كله لم تتناقضنا (و) في (الشرط) اذ لو اختلفتا فيه نحو الجسم « مفرق للبصر » أي بشرط كونه أبيض ، الجسم ليس بمفرق للبصر : أي بشرط كونه أسود لم تتناقضنا . ورد المتأخر عن هذه الوحدات « الى وحدة الموضوع والمحمول » لاستزامهما البقية ، وردتها بعضهم الى وحدة واحدة « وهي وحدة النسبة » الحكمة حتى يكون السلب واردا على النسبة التي ورد عليها الاجباب ، لأنه اذا اختلف شيء من الممان .

مامعني الصدق هنا تأمل [قوله ولا يتحقق ذلك] أي كما استفيد من الحينية المذكورة [قوله المخصوصتين] أي جليتين كانتا أو شرطيتين ، لكن يعبر في الشرطيتين بالمقتضى وبالتالي بدل الموضوع والمحمول كما سيأتي في الشرح ، وكذا يقال في قوله أو المخصوصتان [قوله في مuman وحدات] وزيد عليهما وحدة الآلة فلا تناقض في قوله زيد كاتب : أي بالقلم الواسطي ، زيد ليس بكاتب : أي بالقلم التركي ، ووحدة العلة فلا تناقض في قوله : النجار عامل : أي للسلطان النجار ليس بعامل : أي لغيره ووحدة المفعول فلا تناقض في قوله زيد ضارب أي عمراً زيد ليس بضارب : أي بكرأ ووحدة الحال فلا تناقض في قوله زيد مقبل : أي راكباً زيد ليس بمقبل : أي ماشياً ، ووحدة التمييز فلا تناقض في قوله عندى عشرون : أي درهماً ليس عندى عشرون : أي ديناراً . قال بعض المحققين ويمكن إرجاعها الى الوحدات الثانية . أما العلة والمفعول به فالإضافة . وأما الآلة فالشرط . وأما الحال والتقييز فال الموضوع ، ولا يخفى ما في بعضها من التكاليف [قوله في الموضوع] أي بحسب المعنى فلو اتخد الملفظ واختلف المعنى فلا تناقض كقولنا : العين باصرة تزيد الجارحة العين غير باصرة تزيد الجارية ، وكذا يقال في المحمول [قوله في الدن] بفتح الدال هو وعاء الخر المحدود بالأسفل [قوله نحو النجبي أسود الخ] . أورد عليه أن القضيتين مهممتان ، ولا تناقض بين مهممتين كما سيأتي . وأجيب بأن ال الأولى جنسية والثانية استغرافية فلا اهمال . وقوله أي ببعضه ، يعني بعض أجزائه لا بعض جزئياته [قوله مفرق للبصر] أي مضعف له [قوله الى وحدة الموضوع والمحمول] هذا الذي اختاره الفخر . وأورد عليه الطوسي نحو قولنا : السقمونيا مسهلة للصفراء : أي بلادنا ، السقمونيا ليست بمسهلة : أي بلاد الترك ، فان الطرفين ليسا جزءين من الموضوع ولا من المحمول : فهاتان قضيتان اتفقتا في الموضوع والمحمول واختلفتا بالاجباب والسلب ، وليس بينهما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم التناقض لعدم الاتحاد في المكان [قوله وهي وحدة النسبة الخ] أي لأن الوحدات المذكورة شرط في تتحقق تلك الوحدة فاعتبارها إنما هو لأجل

«اختلت النسبة» وكالموضع والمحمول في الجملة المقدم والثاني في الشرطية ، فيشترط اتفاق الشرطيتين فيما ذكر ، لكن يعبر «بدل الموضوع والمحمول بالقدم والثاني» ثم بين ما ينافق كلاماً من الموجبة والسائلة فقال: (ونقيض الموجبة الكلية - إنما هي السائلة الجزئية - كقولنا : كل إنسان حيوان ، وبعض الإنسان ليس بحيوان ، ونقيض السائلة الكلية إنما هي الموجبة الجزئية كقولنا : لاشيء من الإنسان بحيوان ، وبعض الإنسان ليس بحيوان) - لما يأتي - في قوله (والمحصورتان) وفي نسخة المحصورات «والمراد المحصورتان» (لا يتحقق التناقض بينهما) بعد اتفاقهما في الوحدات السابقة (إلا بعد اختلافهما في الكلية) «أى الكلية والجزئية» (لأن الكليتين قد تكذبان - كقولنا : كل إنسان كتاب ، ولا شيء من الإنسان بكتاب . والجزئيتين قد تصدقان كقولنا : بعض الإنسان كتاب ، وبعض الإنسان ليس بكتاب) والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان: وهذا المثالان للحملتين ، ومثال الشرطيتين : كلما كان الإنسان كتاباً فالحوار ناهق ، ليس كلما كان الإنسان كتاباً فالحوار ناهق ، والمهمتان في قوقة الجزئيتين كما صررت الاشارة إليه . ومن الاصطلاحات المنطقية :

تحقق الوحدة المذكورة لأن ذاتها حتى لو مكن تتحقق وحدة النسبة بدون تلك الوحدات لم يتوقف تتحقق التناقض على شيء منها [قوله اختلت النسبة] أى لأن نسبة المحمول الى أصل مغایرة لنسبته الى آخر ، ونسبة محمول الى شيء مغایرة لنسبة محمول آخر اليه والنسبة في زمان أو مكان غيرها في غيره مثلاً [قوله بدل الموضوع والمحمول بالقدم والثاني] أى بأن يقال مثلاً : لابد من اتحاد القضيتين في القدم والثاني الى آخر ماضٍ [قوله ونقيض الموجبة الكلية الح.] حاصل ما يقال في هذا المقام أن الشخصية يكفي في تقسيمها التبدل في الكيف بالشروط المقدمة من الاتفاق فيما صررت ، وغير الشخصية لابد من التبدل في الإيجاب والسلب والكلية والجزئية . ومن المعلوم أن المهملة في قوقة الجزئية فلا بد من كلية تقسيمها سواء كانت موجبة أو سائلة [قوله إنما هي السائلة الجزئية] وجه الخصم أن الإيجاب ينافق السلب لغيره ، وأن الكلية تناقض الجزئية لا غير تتأمل [قوله لما يأتي الح.] علة للحصرين المذكورين ، والذي يأتي هو قوله لأن الكليتين الح.] [قوله والمراد المحصورتان] أى الكلية والجزئية مطلقاً ، ويحتمل أن يراد بالمحصورات الأربع : الكلية الموجبة ، والسائلة والجزئية كذلك . وأما المهملة فقد تقدم أنها في حكم الجزئية : وهذا الكلام بيان لاجمال ماسبق وتميم له لأنه تضمن شرطين زائدين على ما قدم وهو الاختلاف في الإيجاب والسلب والاختلاف في الكلية والجزئية . ولما كان الأول منهما قد تقدم في حد التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه . وأما الثاني فلما لم يتقدم له احتاج إلى بيانه وإقامة الدليل عليه بقوله لأن الكليتين الح.] ، وإنما قال الشارح : والمراد المحصورتان لأن التناقض إنما هو بين قضيتين منها لا بين الأربع [قوله أى الكلية والجزئية] هذا بيان للكلمية . والمراد بالاختلاف في ذلك كون إحدى القضيتين مسورة بسور الكلية ، والأخرى مسورة بسور الجزئية ، أو في حكمها [قوله لأن الكليتين قد تكذبان] أى بأن يكون محوهما أخص من موضوعهما . وقوله والجزئيتين قد تصدقان : أى بأن يكون محوهما أخص من موضوعهما . واعلم أن المراد بالموضوع الموضوع في الذكر وهو غير مختلف في الصورتين فسقط ما أورد . والمراد بالاتحاد في الكل] والجزء سابقاً أن يكون ما ورد عليه الإيجاب ورد عليه السلب ، وإن زيد في السلب عنه السلب عن شيء آخر معه كقولنا : أى بعنه ، زيد ليس بأسود : أى كله ، وهذا هو حكمه عموم السلب في تقسيم الإيجاب الجزئي . واعلم أنه يشترط في تتحقق التناقض مع ما تقدم في الموجهات اختلاف الجهة ، فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة ، لأن الامكان العام كلام سلب الضرورة عن الطرف المخالف ، فالإمكان العام السالب سلب ضرورة الإيجاب فيكون تقسيمه ، وهكذا في الإيجاب ، ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة ، لأن الإيجاب في كل الأوقات ينافي السلب في

العَكْس

وهو ثلاثة أقسام : الأول « عَكْس النَّقِيْض المُوَافِق » - وهو تبديل « الطرف الأول من القضية بنقضه الثاني منها ، وعكسه مع بقاء الصدق والكيف : أي السلب والإيجاب نحو : كل إنسان حيوان » كل ما ليس بحيوان » ليس بانسان . الثاني « عَكْس النَّقِيْض المُخَالِف »

البعض وبالعكس ، وإنما عبرنا بالمناقشة لأن ماذكر لازم النقض كما هو ظاهر ، ونقض المشروطه العامة الحينية الممكنة ، لأن نسبتها اليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة ، فكما أن الضرورة الذاتية ينافقها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية ينافقها سلب الضرورة الوصفية ، ونقض العرفية العامة الحينية المطلقة ، ونسبتها إليها كنسبة الدائمة إليها ، فكما أن الدوام الذاتي ينافقه الاطلاق بحسب الذات ، كذلك الدوام الوصفي ينافقه الاطلاق بحسب الوصف : وهذا كله في البساط . وأما المركبات فان كانت كلية فنقضها برفع مجموع جزائها ، ولا يحصل إلا برفع أحد هما لا على التعيين ، فطريق أخذ نقضها أن تفصل إلى جزأيها ويؤخذ نقضاها ، ويركب منه منفصلة مانعة خلو مساوية لنقضها مثلا الوجودية اللادائمة لكونها مركبة من مطلقتين عامتين متخالفتين في الكيف ، ونقض الاطلاق العام الدوام نقضها إما الدائم المخالف أو الدائم المتفق ، وقس على ذلك ، وإن كانت جزئية فنقضها بأن يردد بين نقضي الجزئين لكل فرد فرد ، فإذا قيل : بعض الانسان متحرك لدائما ، فنقضيه أن يقول : كل فرد من افراد الانسان إما متحرك دائمًا ، أو ليس بيتحرك دائمًا : أي كل فرد لا يخلو عن هذين : وهذا أمر إيجالي ، وإن أردت تفصيله عليك بالطاولات .

العَكْس

اعلم أنه من المطالب المحتاج إليها ، لأنها يستعان بمعرفته على تمييز الصادق من الساذج في القضايا كالتناقض ، وإنما أخره عن العكس ، لأن التمييز الذي اشتراك فيه أتم في التناقض منه في العكس لما علمت من قوة دلالة كذب النقض على صدق نقضه وبالعكس ضرورة أن النقضين لا يجتمعان ولا يرتفعان ، بخلاف العكس فإنه من باب الدلالة بصدق المزور على صدق لازمه [قوله عَكْس النَّقِيْض المُوَافِق] هذا هو الذي جرى عليه قدماء المناطقة وذكروه واعتبروه ، لأنه كثيراً ما يستنتج به ابن سينا وغيره من القدماء [قوله وهو تبديل الح] حاصله أن عَكْس نقض المتفق تبديل كل واحد من طرف القضية : أي ذات الترتيب الطبيعي بنقض الآخر مع بقاء الصدق والكذب : أي على وجه المزور السكري كالمثال المذكور في الشارح ، وإنما قلنا ذات الترتيب الطبيعي لخارج المنفصلات فإنه ليس في طبع أحد طرفيها ما يقتضي كونه مقدماً بخلاف المتصلات ، فإن في طبع الأول من طرفيها ما يقتضي كونه مقدماً لكونه مزوراً للثاني ودخل في ذلك ما إذا كان المقدم معلولاً للثاني أو كانا معلولين على واحدة أو كاما متضارفين ، فإن في طبع المقدم في كل مما ذكر استلزماته للثاني . وذكر بعض مشايخنا أن التبديل يقتضي أن يكون لكل من طرف القضية رتبة إذا زخر عنها تغير المعنى ، فزيادة القيد المذكور أنها هو لكون التعريف لا يكل فيها على العناية [قوله كل ما ليس بحيوان الح] من المعلوم أن كلة التي جزء من الموضوع والمحمول فتسكون القضية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عدمى على أمر عدمى [قوله عَكْس النَّقِيْض المُخَالِف] هذا هو الذي جرى عليه متأخر المناطقة لخدتهم دليل القدماء حيث قالوا : لأنهم أنه لم يصدق العكس المذكور لصدق بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان : بل إنما يلزم صدق نقضه الذي هو ليس بعض ما ليس بانسان ليس بحيوان : لأن

« وهو تبديل الطرف الأول » من القضية بنقض الثاني ، والثاني بين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف نحو : كل إنسان حيوان « لا شيء مما » ليس حيواناً بانسان ، وسمى هذا مخالفاً لخالق طرفه إيجاباً وسلباً والذى قبله موافقاً لتوافقه فيما ». الثالث العكس المسوى « وهو المراد عند الإطلاق ». وعليه اقتصر المصنف فقال (العكس) و « هو » أن يصير (الموضوع محولاً والمحمول موضوعاً « مع بقاء السلب » والإيجاب بالحال) يعني أن الأصل ان كان موجباً فيكون العكس موجباً، أو سالباً فسالباً (و) مع بقاء (التصديق والتکذيب بالحال) . وعبر بعضهم بالصدق والكذب ، وبعضهم بالصدق فقط « وهو الحق » لأن العكس لازم القضية ، ولا يلزم من كذب الملزم كذب اللازم ، فأن قولنا : كل حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه ، وهو : بعض الإنسان حيوان ، بخلاف صدق الملزم يستحيل معه كذب اللازم ، وليس المراد بصدقهما « في عبارة البعض » صدقهما في الواقع ، بل أن يكون الأصل بحيث لو فرض صدقه لزم صدق العكس ، ومع هذا فالتعبير بالتصديق أولى منه بالصدق ، لأن التصديق لا يتضمن وقوع الصدق « وعبارته قاصرة على الجملة » فلو قال : وهو أن يصير الأول ثانياً والثاني أولى « لتناوله الشرطيات » وأعلم أن العكس « يطلق كثيراً على القضية » الحاصلة بتبديل الموضوع بالمحمول وعكسه ، وأن المراد بهما الموضوع والمحمول في الذكر « أعني وصفهما العنوان » فلا يزيد السؤال بأن العكس لا يصير « ذات الموضوع » محولاً ووصف المحمول موضوعاً ، بل موضوع العكس ذات المحمول ، ومحولة وصف الموضوع (والموجة الكلية لا تعكس كلية) .

السالبة المعدولة أعم من الموحدة المحصلة وصدق الأعم لا يستلزم صدق الأخص [قوله وهو تبديل الطرف الأول الخ] أي من القضية ذات الترتيب الطبيعي لتخرج المنفصلة نظير ما تقدم . وقوله مع بقاء الصدق الخ : أي على جهة الملزم كما مر [قوله لا شيء مما الخ] كلة ليس جزء من الموضوع وبه صار عدمياً ، والسلب حاصل بالسور وهو لا شيء فهي سالبة كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول [قوله لتوافقه فيما] أي لتوافق طرفيه في الإيجاب والسلب في الكلام مضاف ممحوف ، لأن التوافق ونحوه أنها يكون بين متعدد [قوله وهو المراد عند الإطلاق] أي اطلاق لفظ العكس . وقوله وعليه اقتصر المصنف : أي لأنه المستعمل في طرق الاتجاهات كما سيأتي [قوله أن يصيغ له] بتشديد الياء على صيغة المبني للمجهول ، وذلك لأن العكس يطلق على معنيين : الأول القضية المحصلة من التصريح . والثاني نفس التصريح ولو لم يشدد صار معنى ثالثاً لم يذكره القوم وهو الحصول الناشئ عن التصريح . وقوله الموضوع : أي بكله ، وكذا يقال في المحمول ، فإذا قيل الوند في الحاطن كان عكسه المستقر في الحاطن الوند كذا ذكره الأبدى [قوله مع بقاء السلب الخ] الآخر منه مع بقاء الكيف . وقوله بالحال : أي الذي كان في الأصل [قوله وهو الحق] أجب الفرزى عن السابق بأن معناه أنه ان صدق الأصل صدق العكس ، وأن كذب العكس كذب الأصل كما هو شأن اللازم لأن كذب الأصل كذب العكس كما فهم ، أو يقال معناه أن مجموعهما يكون بالحال ، لأن كلاً منها بالحال ، ويراد به كون التصديق أو الصدق بالحال اطلاقاً للفظ على أحد محملاته [قوله في عبارة البعض] أي المضاف فيها صر الشامل للبعضين السابعين [قوله وعبارته قاصرة على الجملة] . أجب عنه بأن المراد بالموضوع هو أو ما يقوم مقامه في الشرطية وهو المقدم ، والمحمول هو أو ما يقوم مقامه فيها وهو الثاني [قوله لتناوله الشرطيات] أي ذات الترتيب الطبيعي وهي المتصلات [قوله يطلق كثيراً على القضية الخ] أي كما يطلق على التصريح المقدم [قوله أعني وصفهما العنوان] أي المنسوب للعنوان : وهو الذكر ، من عنون عن الشيء بكلها يعني عرب به [قوله ذات الموضوع] أي أفراده ، ومن المعلوم أن الأفراد لا تصير محولاً . وقوله ذات المحمول : أي أفراده

« لثلا تنتقض بعادة » يكون المحمول فيها أعمّ من الموضوع (إذ يصدق قوله) - : كلّ انسان حيوان ، ولا يصدق : كلّ حيوان انسان) « وإلا تصدق الأخصّ » على جميع أفراد الأعمّ وهو محال (بل تتعكس جزئية - لأننا اذا قلنا : كلّ انسان حيوان يصدق بعض الحيوان انسان « فانا نجد الموضوع » شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان) وهو الحيوان الناطق (فيكون بعض الحيوان انساناً) ولأنه اذا صدق : كلّ انسان حيوان لزم أن يصدق : بعض الحيوان انسان ، والا تصدق تقضيه ، وهو : لا شيء من الحيوان بانسان « فلتلزم المنافاة » بين الانسان والحيوان ، فيصدق : ليس بعض الانسان بحيوان ، وقد كان الأصل : كلّ انسان حيوان « هذا خلف - أو يضم ذلك التقىض » الى الأصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا : كلّ انسان حيوان ، ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج : لا شيء من الانسان بانسان وهو محال (والموجبة الجزئية أيضاً تعكس) موجة (جزئية)

لامفهومه . وقوله وصف الموضوع : أي مفهومه . والحاصل أن المعتبر في الموضوع أصلاً وعكساً الذات وفي المحمول كذلك الوصف تأمل [قوله لثلا تنتقض بعادة الخ] أي واذا ثبت عدم انعكاس الموجبة الكلية الى الكلية في هذه المادة ثبت عدم انعكاسها الى الكلية مطلقاً ، لأنّ معنى عدم انعكاس القضية الى شيء أنه لا يلزمها العكس اليه لزوماً كلياً [قوله اذا يصدق قوله الخ] حاصل القول في عكس القضيّاً أن الموجبات كلية وبجزئية وشخصية ومهمله تعكس موجبة جزئية ، وأن السوال لا يتعكس منها إلا السالبة الكلية ، وما هو في قوتها وهو السالبة الشخصية كنفسها [قوله وإلا تصدق الأخصّ الخ] أي في الخلية كما فرضه المصنف ، ولزم استلزم الاصغر للأعمّ في الشرطية وهو باطل ، لأنه يستلزم وجود الأخصّ كلاماً وجد الأعمّ ، وهو ظاهر البطلان [قوله بل تعكس جزئية] أي لأنه الصادق دائماً والمطرد . ومثل الكلية الشخصية لكونها في قوتها [قوله فانا نجد الموضوع] أي نفرضه الخ ، وهذا إشارة إلى برهان يسمى عندهم برهان الافتراض ، وهو أن تفرض الموضوع شيئاً معيناً وتحمل عليه المحمول ثم الموضوع فيحصل قياس ينتج المطلوب لأن تفرض الانسان شيئاً معيناً هو الناطق ، فتقول : كلّ ناطق حيوان ، وكلّ ناطق انسان ينتج من الشكل الثالث : بعض الحيوان انسان وهو المطلوب . واما اقتصر المصنف على هذا واحتاره على البرهانين الآتيين لتوقفهما على بيان عكس السوالب ، ولم يتكلم عليها المصنف بعد ، ولا يصح أن يبرهن شيء متوقف على شيء آخر لم يذكر [قوله فلتلزم المنافاة الخ] كان الأولى أن يقول : وتعكس الى لا شيء من الانسان بحيوان ، فلتلزم المنافاة لأن ترتب المنافاة ابداً هو على عكس التقىض لاعلى التقىض وهذا إشارة الى برهان آخر يسمى عندهم برهان العكس ، وهو أن يعكس تقىض المطلوب الى ما ينافي الأصل أو ينافقه ، فما أدى الى منافاة الأصل المفروض الصدق كاذب ، فيكون تقىضه وهو العكس حقاً . وفي القليوبى أن هذا البرهان هو المعنى برهان الخلف ، وأن برهان العكس هو الآتى ، والصواب ما تقدم . وبيان ذلك البرهان أن تقول : لو لم يصدق بعض الحيوان انسان الذى هو عكس : كلّ انسان حيوان لصدق تقىضه ، وهو : لا شيء من الحيوان بانسان ، ثم تعكسه كنفسه الى : لا شيء من الانسان بحيوان ، وهو مناف للأصل الذى هو : كلّ انسان حيوان ، وما مناف الصادق فهو كاذب ، فيكذب مازومه : وهو العكس الذى هو تقىض المطلوب فيصدق المطلوب ، أو تقول : لا شيء من الانسان بحيوان يستلزم جزئية سالبة تناقض الأصل ، لأن الكلية تستلزم جزئيتها ، ف تكون الجزئية كاذبة ، ويلزم كذب معكوسها ، فيلزم صدق تقىضه الذى هو العكس المطلوب . . وقول الشارح : يصدق الخ فيه إشارة خفية الى ذلك [قوله هذا خلف] بفتح الخاء : أي باطل [قوله او يضم ذلك التقىض الخ] هذا اشارة الى برهان يسمى عندهم : برهان الخلاف ، وهو ضم تقىض المطلوب الى قضية صادقة لينتج

« بهذه الجهة) فعكس بعض الانسان حيوان بعض الحيوان انسان لأنها جد شيئاً موصفاً بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان انساناً ، وأنه اذا صدق بعض الانسان حيوان لزم أن يصدق بعض الحيوان انسان والا صدق تقىضه وهو لاشيء من الحيوان فيلزمها لاشيء من الانسان بحيوان ، وقد كان الأصل بعض الانسان حيوان ، هذا خلف ، أو يضم هذا التقىض الى الأصل ليتسع سلب الشيء عن نفسه كامراً (والسالبة الكلية تعكس سالبة كلية ، وذلك) أي انعكسها كلية (يin بنفسه فإنه اذا صدق) قولنا : (لاشيء من الانسان بحجر صدق) قولنا : (لاشيء من الحجر بانسان) والا لصدق تقىضه ، وهو : بعض الحجر انسان ، وينعكس الى قولنا : بعض الانسان حجر ، وقد كان الأصل : لاشيء من الحجر بانسان ، هذا خلف ، أو يضم هذا التقىض الى الأصل ليتسع سلب الشيء عن نفسه ، هكذا : بعض الانسان حجر ، لاشيء من الحجر بانسان يتسع : بعض الانسان ليس بانسان وهو محال ، وانما قال كلية ولم يقل كنفتها ، لأنها انما تعرض للعكس بحسب الحكم « دون الجهة » والكلام عليه بحسبها طويلاً يطلب من المطلولات (والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوماً) « والا لا تنتقض » عادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول ، فيصدق سلب الأخص عن بعض الأعم ، ولا يصدق سلب الأعم عن بعض الأخص (فإنه يصدق) قولنا (بعض الحيوان ليس بانسان ، ولا يصدق عكسه) وهو : بعض الانسان ليس بحيوان لصدق تقىضه ، وهو : كل انسان حيوان ، والا لو جد الكل بدون الجزء وهو محال ، وقىد بقوله لزوماً لأنه قد يصدق العكس « في بعض المقادير » مثلاً : يصدق بعض الانسان ليس بحجر ، ويصدق عكسه أيضاً ، وهو : بعض الحجر ليس بانسان . ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس من القضايا وما يعرض لها من تناقض وغيره أخذ في بيان القياس « وهو المقصود الأهم » لأنه العمدة في تحصيل المطالب التصديقية فقال .

المجموع محالاً ، ثم يقول : ما أدى الى هذا الحال الا تقىض المطلوب . وسمى خلافاً لأنه يؤدى الى الخلف ، وهو الحال على تقدير عدم حقيقة المطلوب ، وقيل لأن المطلوب يأتى من خلفه : أي من ورائه الذي هو تقىضه [قوله بهذه الجهة] أي التي هي برهان الافتراض ، لأن المذكور في كلامه [قوله دون الجهة] أي جهة القضية ، ولو قال : كنفتها لا تقضي أن العكس للأصل في الجهة ، وليس كذلك [قوله والا لا تنتقض الخ] أي والا ينتقض أن لها عكس لزوماً بأن كان لها عكس لزوماً لا تنتقض بتلك المادة [قوله في بعض المقادير] أي الموضع أو الصور ، وهو ما اذا كان بين الموضوع والمحمول تبادل على أو جزئي . وأعلم أن الموجهات بالنظر للعكس قسمان : موجبات وسوالب ، أما الموجبات فالضرورية والدائمة المشروطة العامة ، والعرفية العامة تعكس حينية مطلقة . والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تعكس مطلقة عامة . وأما المكتنن فذهب بعض المناطقة الى أنهما ينعكسان ممكناً عامة ، وبعضهم توقف حيث لم يظهر له دليله ، وبعضهم ذهب الى أنهما لا ينعكسان . وأما السوالب فان كانت كلية فالدائمتان ينعكسان دائمة والعامتان ينعكسان عرفية عامة ، والخاستان ينعكسان عرفية عامة مقيدة باللاردوام في البعض ، والوقتيتان والوجوديتان والمكتنن والمطلقة العامة لا عكس لها ، وان كانت جزئية فلا ينعكس منها الا الخاستان عرفية عامة ، وهذا كلام اجحى ، وان أردت تفصيله وبيان أدلة فعليك بشرح الشمية وغيرها [قوله وهو المقصود الأهم] أي للنطق ، وانما لم يقدم في ذلك لكون التصديق مسبوقاً بالتصور ، إذ الحكم بالمحظوظ أو عليه لا يفيد ، والتصورات انما تكتسب بالحدود والرسوم المتوقفة على معرفة السماتيات الجنس ، فذلك وجوب تقديمها . ولما كان القياس متوقفاً على معرفة القضايا قدم الكلام عليها وعلى أحکامها .

القياس

وهو لغة « تقدير شيء » على مثال آخر ، واصطلاحا (هو قول ملفوظ - أو معقول - مؤلف - من أقوال) قولهن فأكثر (منى سلمت لزم عنها لذاته - قول آخر) أي مغاير لكل منها ، فالمؤلف من قولهن كقولنا : العالم متغير ، وكل متغير حادث : فهذا مؤلف من قولهن يلزم عندهما قول آخر ، وهو : العالم حادث « والممؤلف من أكثر من قولهن » كقولنا : النباش آخذ للال خفية ، وكل آخذ للال خفية سارق ، وكل سارق تقطع يده : فهذا مؤلف من ثلاثة أقوال يلزم عنها قول آخر ، وهو : النباش تقطع يده ، والأول يسمى قياسا بسيطا ، والثانى قياسا صريرا لتركيبه من قياسين « نفرج عن أن يكون قياسا » القول الواحد وإن لزم عنه لذاته قول آخر كعكسه المستوى وعكس تقضيه ، لأنه لم يتافق من أقوال « والاستقراء والتسليل » لأنهما وإن تألفا من أقوال ، لكن لا يلزم عندهما شيء آخر لامكان التخلف في مدلولهما عندهما ، وما يلزم عنه قوله آخر لذاته ، بل بواسطة مقدمة أجنبية كما في قولنا « فلان المريض يتحرّك » فهو حي ، لأن لزوم أنه حي إنما هو بواسطة أن كل متتحرّك بالارادة حي « وكما في قياس المساواة » وهو ما يترك من قولهن يكون متعلق

القياس

[قوله تقدير شيء] أي تبيين قدره على مثال آخر : أي على مثال شيء آخر كتقدير الشيء على حديده هي مثال لما في الذهن ، فالذراع حقيقة هو مافي الذهن والذى في الخارج مثال له فقط [قوله أو معقول] أي قول متعقل ، والمعقول هو القياس حقيقة كاذبة السيد ، وسمى الملفوظ قياسا لدلالة عليه فيكون مجازا : أي بحسب الأصل والا فقد صار حقيقة عرفية [قوله من أقوال] . قال بعض مشائخنا من تعصيية فلا حاجة إلى تأويل الأقوال بما فوق الواحد [قوله قول آخر] أي مغاير بالذات ، وإن لم يقل مغاير : لأن المفارقة يكفي في تتحققها اختلاف الصفات بخلاف الآخر [قوله والممؤلف من أكثر من قولهن الح] الحق أن ما أفال من أكثر من قولهن قياسان فأكثر في الحقيقة وأنه ليس لنا إلا قياس بسيط مما يتراوحت تركه من ثلاثة كمثال الشارح قياسان نتيجة القياس الأول منها صغرى القياس الثانى لكنها طويت وضم كبرى الثنائي إلى الأول يجعل ذلك قياسا واحدا في الصورة [قوله نفرج عن أن يكون قياسا الح] أي بقوله مؤلف من أقوال القول الواحد الح [قوله والاستقراء والتسليل] إن أريد بهما ماتركب من قضايا استقرائية أو تسليلية ، فلا نسلم خروجهما ، وكونهما ظنين لا يقضى خروجهما والا لزم خروج الخطابة والجدل والشعر والسفسطة ، وحينئذ فيجب كونهما داخلين ، لأن مقدماتهما بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر وإن أريد بهما القضية الاستقرائية أو التسليلية فهما خارجان بمؤلف . وأجب بعض مشائخنا بأن الاستقراء قضايا ناشئة عن التصفح نحو : الإنسان يحرّك فكه الأسفل والفرس كذلك الح ، والتسليل قضيتان دالتان على تشيهي جزئي بجزئي ، فقولهم : النبيذ حرام كالتمر بجامع الاسكار مشتمل على نتيجة هي قولهم : النبيذ حرام ، وقولهم كالتمر خبر مبتدأ ممحوظ وكذلك قولهم بجامع الاسكار ، وحينئذ فهما داخلان في مؤلف من أقوال خارجان ببعدهما تأمل . واعلم أن الحكم في الاستقراء ان كان موجودا في جميع الجزيئات سمى استقراء تماما وقياسا مقصما كقولنا : كل جسم إما حيوان أو جاد أو نبات ، وكل واحد منها متخيّر ، فكل جسم متخيّر ، وان كان موجودا في أكثر الجزيئات فقط سمى استقراء ناقصا [قوله فلان المريض يتحرّك] ان أريد به مجرد هذه القضية ، فهي خارجة بالمؤلف ، وإن أريد بهذه مع أخرى ممحوظة مطوية ، وهي : وكل من يتحرّك فهو حي كان قياسا صحيحا منتجعا لذاته غير متوقف على شيء فلا وجه لآخر اوجه تأمل [قوله وكما في قياس المساواة] أي القياس المسمى بذلك بالنظر لبعض

محول أو تهمماً موضوع الآخر كقولنا أ مساو ل وب مساو ل فإن هذين القولين يستلزمان أ مساو ل لأن أحدهما بل بواسطة مقدمة أجنبية ، وهي أن مساوى المساوى لشيء مساوله : ولذلك لا يتحقق الاستلزم في الا حيث تصدق هذه المقدمة كما في قوله : ملزوم ل وب ملزوم ل فملزوم ل ، لأن ملزوم الملزوم ملزوم ، فإن لم تصدق تلك المقدمة لم يحصل منه شيء كما إذا قلنا : أ مباین ل وب مباین ل لا يلزم منه أن أ مباین ل ، لأن مباین المباین لشيء « لا يلزم أن يكون مباینا له » وكذا إذا قلنا أ نصف ب وب نصف ج لا يلزم منه أن نصف ج لأن نصف نصف الشيء لا يكون نصفا له . والمراد باللزوم ما يعمّ بين وغيره فيتناول القياس الكامل : وهو الشكل الأول ، وغير الكامل « وهو باق الأشكال » . وأشار به قوله : متى سامت إلى أن تلك الأقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها ، بل أن تكون بحيث لو سامت لزم عنها قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة كما صرّ ، والذى مقدماته كاذبة كقولنا : كل انسان جاد ، وكل جاد حمار : فهذا ان القولان وان كذبا في نفسهما لا أنهما بحيث لو ساما لزما عنهما أن كل انسان حمار ، لأن لزوم الشيء للشيء كون الشيء بحيث لو وجد وجد لازمه وان لم يوجد في الواقع ، وانما قال من أقوال ولم يقل من مقدمات لثلا يلزم الدور « لأنهم عرفوا المقدمة » بأنها ماجعلت بجزء قياس فأخذوا القياس في تعريفها ، فلو أخذت هي أيضا في تعريفه لزم الدور (وهو) أي القياس (إما اقراني) وهو الذي لم يذكر فيه نتيجة ولا تقيضها بالفعل (كقولنا : كل جسم ، وكل مؤلف حادث ، فكل جسم حادث) وسمى اقرانيا « لا قران الحدود فيه » بلا استثناء (وإما استثنائي) « وهو الذي ذكر فيه نتيجة » أو تقيضها بالفعل بأن يكون طرفاها أو طرف تقضها مذكورين فيه بالفعل (كقولنا) « في الثاني » (ان كانت الشمس طالعة فالمهار موجود ، لكن المهر ليس موجود فالشمس ليست طالعة) وفي الأول : ان كانت الشمس طالعة فالمهار موجود ، لكن الشمس طالعة فالمهار موجود « ولا يشكل بما صرّ » من أنه يعتبر في القياس أن يكون القول اللازم وهو النتيجة « مغايرا لـ كل من مقدماته » وهنا ليس كذلك . لأننا نقول : بل هو كذلك لأنه ليس بوحدة منها « وانما هو بجزء احدهما » اذا المقدمة ليست قوانينا : النهار موجود .

مواده وإنما يمكن قياسا منطقيا لعدم وجود أحد الوسط فيه ، لأن أحد الوسط هو المحمول ، أو التالى في إحدى المقدمتين ، والموضع أو المقدم في الأخرى ، أو المحمول أو التالى فيهما ، أو الموضع أو المقدم فيهما ، والمكرر في قياس المساواة ليس ماذكر فليس بقياس ، لكن لما لم يذكر في التعريف قيد تكرر الوسط احتاج إلى إخراجه بقوله لذاته [قوله لا يلزم أن يكون مباینا له] أي بل قد يكون مباینا كقولنا : الانسان مباین للفرس ، والفرس مباین للحمار ، وقد لا يكون كقولنا : الانسان مباین للفرس ، والفرس مباین للصاحث مثلا [قوله وهو باق الأشكال] أي لأن بيان اللزوم فيها متوقف على ردتها الى الشكل الأول [قوله لأنهم عرفوا المقدمة لـ] أي ذلك يستلزمأخذ المعرف في التعريف بواسطة أخذ المقدمة المأخذ في تعريفها القياس [قوله لا قران الحدود فيه] أي لا قران حدود القياس الثلاثة فيه بحيث ان الوسط يقترن بكل من طرفي المطلوب [قوله وهو الذي ذكر فيه نتيجة] أي ان كان المستثنى العين . وقوله أو تقيضها : أي ان كان المستثنى التقيض كما يظهر مما يأتي ذكر فيه نتيجة] هو قوله أو طرفا تقيضها . وقوله في الأول هو قوله بأن يكون طرفاها [قوله ولا يشكل بما صرّ] أي لا يشكل على قوله ذكر فيه النتيجة بالفعل . ومن المعلوم أنه لا يشكل على قوله أو تقيضها بالفعل كما لا يخفى [قوله مغايرا لـ كل من مقدماته] أي مغايرة ذاتية ، والا فطلق المغایرة يكفي في تحتمقها المخالفة باعتبار الصفات كامر ، وذلك لا يكفي هنا لأن النتيجة يجب أن تكون ذاتها غير ذات المقدمات [قوله وانما هو بجزء احدهما] أي ولا يجب في النتيجة الاكونتها ليست إحدى المقدمتين . وأما كونها غير جزء من إحدى

« بل استلزم طلوع الشمس » له الحاصل ذلك من المقتم والتالي ، وسمى ذلك استثنائيا لاشتماله على أدلة الاستثناء - أعني لكن - (والملکر - بين مقدمتي القياس) فأكثروه كأن محولاً أم موضوعاً مقدماً ام تالياً (يسمى حداً أوسط) لتوسيطه بين طرف المطلوب (وموضع المطلوب) في الجملة « ومقدمته في الشرطية » (يسمى حداً أصغر) - لأنه أخص في الأغلب - والأخص أقل أفراداً (محولاً) في الجملة وتاليه في الشرطية (يسمى حداً أكبر) « لأنه أعم في الأغلب » والأعم أكثر أفراداً (المقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى) لاشتمالها على الأصغر (والتي فيها الأكبر تسمى بحري) لاشتمالها على الأكبر « واقتران الصغرى » بالبخاري في الإيجاب والسلب ، وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضرباً (وهيئه التأليف) الحاصلة من اجتماع الصغرى والبخاري (تسمى شكلًا - والأشكال أربعة ، لأن الحد الأوسط ان كان محولاً في الصغرى موضوعاً في البخاري) نحو: كل ج ب وكل ب أ (فهو الشكل الأول ، وان كان محولاً فيهما) نحو: كل ج ب وكل ج د (فهو الشكل الثاني ، وان كان موضوعاً في الصغرى محولاً في البخاري) نحو: كل ب ج وكل أ ب (فهو الشكل الثالث ، وان كان موضوعاً في الصغرى محولاً في البخاري) نحو: كل ج ب وكل ج د (فهو الشكل الرابع) .

المقدمتين فليس بشرط ولا واجب ، لكن يد عليه أن النتيجة محتملة للصدق والكذب ، وأجزاء المقدمة ليست كذلك فلا يصح كون النتيجة جزءاً من المقدمة . وأجيب بأن احتمال الصدق والكذب في النتيجة عرضي نشأ بعد إخراج الجزء عن الجزئية وجعله نتيجة تأمل [قوله بل استلزم طلوع الشمس الح] أي دال ذلك الاستلزم ضرورة أن الاستلزم ليس بمقدمة [قوله أعني لكن] تسميتها أدلة الاستثناء اصطلاح للناظفة ، والا فأهل العريمة يسمونها أدلة استدراك [قوله بين مقدمتي القياس] أي فيما ، والا فلا يسميان مقدمتين بدونه . وقوله فأكثر: أي بحسب الظاهر كما مر ، وأم في كلامه مانعة خلو تجويف الجمع ، لأنه في الثاني محول فيما ، وفي الثالث موضوع فيما إلا أنه في الأول محول في الصغرى وموضوع في البخاري ، وفي الرابع بالعكس . وقوله أم مقدماً الح: أي في القياس الاقترافي " الشرطي " ، كقولنا: إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وكلما كان النهار موجوداً فالأرض مضيئة [قوله يسمى حداً أوسط] أما تسميته حداً فلوقوعه طرفاً للقضية . والحد في اللغة: الطرف . وأما تسميتها أوسط فقد أشار إليه الشارح ، والتوضيح في غير الأول بحسب المعنى ، وان لم يتوسط صورة لأنها تردد إلى الأول كما سيأتي [قوله ومقدمته في الشرطية] نبه به على أن عبارة المصنف قاصرة ، ولو عبر بدل الموضوع بالمحكوم عليه ، وبدل المحول بالمحكوم به لم " الجلي " والشرطى " والمتلط منها [قوله لأنه أخص في الأغلب] هذا غير ظاهر في السالبة ، لأن موضوعها لا يجوز كونه أخص ، ولا في الجزئية الموجبة ، لأن موضوعها غير أخص في الأغلب [قوله لأنه الأعم في الأغلب] أي ومن غير الأغلب كونهما متساوين ، كقولنا: كل إنسان ضاحك ، وكل ضاحك ناطق ، فكل إنسان ناطق [قوله واقتران الصغرى الح] أي ذو اقتران الح ، لأن المسمى بالقرينة والضرب إنما هو ما وقع فيه الاقتران لا نفس الاقتران ، ووجه تسميته قرينة وقوع الاقتران فيه ، وضرباً كونه نوعاً ، والضرب من معانيه النوع [قوله وهيئه التأليف] أي التألف . الظاهر أن المراد بالتأليف: ما يرجع إلى الحدود من جهة الجملة والوضع للحد الأوسط الذي تتنوع به الأشكال ، وبالهيئة ما يرجع إلى الكمية والكيفية التي تتنوع به ضروب الأشكال ، ويصح أن يراد بهما شيء واحد وتكون الإضافة بيانية وأن يراد بالتأليف تقديم الصغرى على الكبير في التضاد وبالهيئة ما أريد بالتأليف في المعنى الأول ، والخطب في ذلك سهل [قوله تسمى شكلًا] أي تشبهاً بها بالهيئة الحسية الحاصلة من إلحاطة

« فان قلت فلا يسكن ر » الحد الأوسط الا في الثاني والثالث ، لأن المراد بالأوسط اذا وقع موضوعا ذات ،
و اذا وقع ممحولا المفهوم . قلنا : وقوعه ممحولا وان أريده به المفهوم ، لكن ليس المراد أن ذات الموضوع عين
المفهوم ، بل ^{له} يصدق عليه المفهوم ، فيسكن الأوسط في جميع الأشكال « لأنه منزلة أن يقال » ذات
الأصغر يصدق عليه مفهوم الأوسط ، وكل ما يصدق عليه مفهوم الأوسط ثبت له الأكبر ، وقد تم الشكل
الأول « لأنه المنتج للطالب الأربع » كسيّاني ، ولأنه على النظم الطبيعي : وهو الانتقال من الموضوع الى الحد
الأوسط ، ثم منه الى المحمول « حتى يلزم الانتقال » من الموضوع الى المحمول ، ثم الثاني « لأنه أقرب الأشكال »
الباقية اليه لمشاركته إياه في صغراء التي هي أشرف المقدمتين لاشتراكها على الموضوع الذي هو أشرف من
المحمول ، لأن المحمول « إنما يطلب لأجله » ايجايا أو سلبا ، ثم الثالث لأن له قرابة اليه لمشاركته إياه في
أحسن المقدمتين « بخلاف الرابع » لا قرب له أصلا لخلافته إياه فيما وبعده عن الطبع جدا (والثاني) منها
(يرتد الى الأول بعكس الكبرى) لأنها المخالفة للنظم الطبيعي بأن تقول في مثاله السابق ولا شيء من بـأ
(والثالث يرتد اليه بعكس الصغيرى) لأنها المخالفة لذلك بأن تقول في مثاله السابق بعض بـج (والرابع يرتد

الحدود بالمقدار [قوله فان قلت فلا يسكن ر الح] حاصل هذا ال弋اد أن المراد من الموضوع ذاته : أي أفراده
و المراد من المحمول مفهومه ولا يسكن ر الحد الوسط الا اذا كان المراد به واحدا في المقدمتين ولا يكون كذلك
اذا كان ممحولا فيما كان في الشكل الثاني او موضوعا فيها كما في الشكل الثالث . وأما في الأول والرابع فلا
يسكن ر لكونه ممحولا في الصغرى موضوعا في الكبرى في الأول وبالعكس في الرابع . ولا يخفى أن هذا ال弋اد
انما يأتي في الجليتين لا الشرطيتين . وحاصل الجواب أن مرادهم أن ذات الموضوع يصدق عليها مفهومات
ثلاث : مفهوم الموضوع ومفهوم الوسط ومفهوم المحمول ، فإذا قيل كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ، فللمراد
أن ذات الانسان الصادق عليها مفهومه يصدق عليها مفهوم الحيوان والجسم ، وليس المراد أن ذات الانسان
هي مفهوم الحيوان والا كانت القضية كاذبة لأن الأفراد ليست نفس المفهوم بل المراد ما نقدم فعرفت من ذلك
أن المراد بسكن ره أن يكون مفهومه معتبرا من حيث صدقه على الأفراد في المقدمتين ولاشك أنه متذكر بهذا
الاعتبار ، وهذا هو مراد الشارح كما يظهر بالتأمل في كلامه [قوله لأنه منزلة أن يقال الح] ظاهره تخصيص ذلك
بالشكل الأول وعدم جريانه في الرابع وليس كذلك إلا أن يقال : فرض البيان في الأول ويقاس عليه الرابع
تأمّل [قوله لأنه المنتج للطالب الأربع] أي باعتبار اختلاف ضربه المنتجة ، والمطالب الأربع هي الكلية
والجزئية والإيجاب والسلب بخلاف الثاني فإنه لا ينتج الا السالبة كلية أو جزئية ، والثالث فإنه لا ينتج الا جزئية
سالبة أو موجبة . والرابع فإنه انما ينتج ماعدا الموجبة الكلية كما سيّاني [قوله حتى يلزم الانتقال الح] أي
في النتيجة بعد حذف الحد الوسط ، أو من حيث ان ما ثبت له الأوسط من جملة الأصغر ثبت الحكم له
[قوله لأنه أقرب الأشكال الح] أي لما ذكره ، ولأنه قد ينتج الكل بخلاف الثالث فإنه لا ينتج إلا جزئيا
ولا يعارض هذا أن الثالث قد ينتج الإيجاب ، بخلاف الثاني لأن فضل الكلية على الجزئية أكثر من فضل
الإيجاب على السلب ، لأن من السوابق ما هو في قوة الإيجاب ، وليس من الجزئي ما هو في قوة الكل .
والرابع وان أنتج الإيجاب والكلية إلا أن بعده عن الطبع اقتضى تأخيره [قوله إنما يطلب لأجله] أي لأجل
الحكم عليه به ايجايا ان كان المراد الحكم بتبوته له ، أو سلبا ان كان المراد الحكم بسلبه عنه [قوله بخلاف
الرابع] أي فإنه وضع في المرتبة الرابعة لكونه أبعد الأشكال عن الأول لما ذكر ، ولذلك كان بعيدا عن
الطبع جدا ، لأنه لا يستحصل المطلوب به الا بعسر لاحتياجه الى كثرة الأعمل عند استنتاج النتيجة .
ولذا أصفعه ابن سينا عن درجة الاعتبار [قوله يرتد الى الأول بعكس الكبرى] أي من غير نظر الى كونه

إليه يعكس الترتيب) بأن تقول في مثاله السابق : كلّ أب وكلّ بـج (أو بعكس المقدمتين - جيما) بأن تقول فيه بعض جـ بـ وبعض بـأ ، وإن كان هذا غير منتج لعدم كافية الكبـرى ، ومثال ما ينتج منه كلّ جـ بـ ولا شيء من أـجـ فيـرد بالعكس إلـى بعض بـجـ ولا شيء من جـأ (والكامل بين الاتـاجـ) إنـما (هو) الشـكلـ (الأولـ) لـماـرسـ (والرابعـ منهاـ) «يـعيد عن الطـبعـ» جـداـ ، والذـى له عـقلـ سـليمـ «وطـبعـ مـسـتـقـيمـ» لاـحتاجـ إلـى ردـ الثانيـ إلـى الأولـ) فـيـ استـنـتـاجـهـ لأـقـرـيـتـهـ إلـيـهـ كـماـ صـرـ (وـانـماـ يـنـتـجـ الثـانـيـ)ـ عندـ اختـلـافـ مـقـدـمـيـهـ بـالـإـيجـابـ والـسـلـبـ)ـ بـأنـ تـكـونـ إـحـدـاهـاـ مـوـجـةـ وـالـأـخـرـ سـالـبـةـ ،ـ إـذـ لوـ كـاتـاـ مـوـجـيـتـيـنـ أوـ سـالـبـيـتـيـنـ «ـلـاخـلـفـ النـتـيـجـةـ»ـ أـمـاـفـ المـوـجـيـتـيـنـ ،ـ فـلـأـنـ يـصـدـقـ فـيـ :ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ ،ـ وـكـلـ نـاطـقـ حـيـوانـ ،ـ وـالـحـقـ إـيجـابـ ،ـ وـلـوـ بـدـلـنـاـ السـكـبـىـ بـقـولـنـاـ :ـ وـكـلـ فـرسـ حـيـوانـ كـانـ الحـقـ السـلـبـ ،ـ وـأـمـاـفـ السـالـبـيـتـيـنـ فـلـأـنـ يـصـدـقـ :ـ لـاـشـيـهـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـحـجـرـ ،ـ لـاـشـيـهـ مـنـ الفـرسـ بـحـجـرـ ،ـ وـالـحـقـ السـلـبـ ،ـ وـلـوـ بـدـلـنـاـ السـكـبـىـ بـقـولـنـاـ :ـ لـاـشـيـهـ مـنـ النـاطـقـ بـحـجـرـ كـانـ بـحـجـرـ ،ـ وـلـاـشـيـهـ مـنـ الفـرسـ بـحـجـرـ ،ـ وـالـحـقـ السـلـبـ ،ـ وـلـوـ بـدـلـنـاـ السـكـبـىـ بـقـولـنـاـ :ـ لـاـشـيـهـ مـنـ الـحـقـ إـيجـابـ ،ـ وـيـشـرـطـ فـيـ إـنـتـاجـهـ أـيـضـاـ كـلـيـةـ السـكـبـىـ وـالـلـاـ اـخـلـفـ النـتـيـجـةـ كـقـولـنـاـ :ـ لـاـشـيـهـ مـنـ الـإـنـسـانـ بـفـرسـ ،ـ وـبـعـضـ الـحـيـوانـ فـرسـ ،ـ وـالـحـقـ إـيجـابـ ،ـ وـلـوـ قـلـنـاـ :ـ وـبـعـضـ الصـاهـلـ فـرسـ كـانـ الحـقـ السـلـبـ ،ـ وـكـقـولـنـاـ :ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ ،ـ وـبـعـضـ الـجـسـمـ لـيـسـ بـحـيـوانـ وـالـحـقـ إـيجـابـ ،ـ وـلـوـ قـلـنـاـ :ـ وـبـعـضـ الـجـرـبـ لـيـسـ بـحـيـوانـ كـانـ الحـقـ السـلـبـ «ـفـشـرـطـ إـنـتـاجـ الثـانـيـ»ـ بـحـسـبـ الـكـيفـ اـخـلـفـ مـقـدـمـيـهـ ،ـ وـبـحـسـبـ الـكـمـ كـلـيـةـ السـكـبـىـ ،ـ وـشـرـطـ إـنـتـاجـ الثـالـثـ بـحـسـبـ الـكـيفـ إـيجـابـ الصـغـرـىـ ،ـ وـبـحـسـبـ الـكـمـ كـلـيـةـ إـحـدـاهـاـ مـقـدـمـيـهـ ،ـ وـشـرـطـ إـنـتـاجـ الـرـابـعـ بـحـسـبـ الـكـيفـ إـلـىـكـمـ إـمـاـ إـيجـابـ المـقـدـمـيـنـ مـعـ كـلـيـةـ الصـغـرـىـ ،ـ أـوـ اـخـلـافـهـمـاـ بـالـكـيفـ مـعـ كـلـيـةـ إـحـدـاهـاـ ،ـ وـشـرـطـ إـنـتـاجـ الـأـولـ بـحـسـبـ الـكـيفـ إـيجـابـ الصـغـرـىـ ،ـ وـبـحـسـبـ الـكـمـ كـلـيـةـ السـكـبـىـ كـامـةـ الـآـتـيـ (ـوـالـشـكـلـ الـأـولـ هـوـ الـذـىـ جـعـلـ مـعيـارـ الـعـلـومـ)ـ أـىـ مـيـزـانـهاـ لـأـرـنـدـادـ الـبـقـيـةـ إـلـيـهـ كـماـ صـرـ (ـفـورـدهـ هـنـاـ)ـ وـحـدـهـ مـعـ ضـرـوبـهـ (ـلـيـجـعـلـ دـسـتـورـاـ)

منـتـجاـ أـولاـ .ـ وـلـاـشـكـ أـنـ كـلـ ضـرـبـ منـ ضـرـوبـ الثـانـيـ يـرـتـدـ إـلـىـ الـأـولـ سـوـاءـ كـانـ ذـلـكـ الضـرـبـ المـرـدـودـ مـنـتـجاـ أـوـ عـقـمـاـ ،ـ وـسـوـاءـ كـانـ مـارـدـ إـلـيـهـ مـنـتـجاـ أـوـ عـقـمـاـ ،ـ وـلـذـاـ قـدـمـ ذـكـرـ الرـدـ عـلـىـ ذـكـرـ شـرـطـ إـنـتـاجـ الثـانـيـ ،ـ وـانـماـ أـلـجـلـانـاـ إـلـىـ ذـلـكـ كـونـ الرـدـ إـلـىـ ضـرـبـ مـنـ الـأـولـ بـعـكـسـ السـكـبـىـ إنـماـ هـوـ فـيـ الـأـولـ وـالـثـالـثـ ،ـ لـأـنـ كـبـراـهـاـ سـالـبـةـ كـلـيـةـ تـنـعـكـسـ كـنـفـسـهاـ .ـ وـأـمـاـ الثـانـيـ وـالـرـابـعـ فـلـاـ يـرـتـدـانـ إـلـىـ ضـرـبـ مـنـتـجاـ بـعـكـسـ السـكـبـىـ ،ـ لـأـنـ كـبـراـهـاـ مـوـجـةـ كـلـيـةـ وـهـيـ لـاـ تـنـعـكـسـ إـلـىـ جـزـئـيـةـ ،ـ وـشـرـطـ كـبـرـىـ الـأـولـ كـوـنـهـاـ كـلـيـةـ [ـقـوـلـهـ أـوـ بـعـكـسـ المـقـدـمـيـنـ]ـ أـىـ بـأـنـ تـنـعـكـسـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـمـاـ مـعـ بـقـائـهـاـ فـيـ مـخـلـعـهـاـ [ـقـوـلـهـ لـماـرسـ]ـ أـىـ مـنـ كـوـنـهـ عـلـىـ النـظـمـ الـطـبـيـعـيـ الخـ [ـقـوـلـهـ بـعـيدـ عـنـ الطـبـعـ]ـ أـىـ لـماـرسـ قـرـيـباـ [ـقـوـلـهـ وـطـبـعـ مـسـتـقـيمـ]ـ عـاطـفـ تـفـسـيرـ ،ـ لـأـنـ الطـبـعـ هـوـ الـقـلـ .ـ وـالـمـرـادـ باـسـقـامـتـهـ سـلامـتـهـ مـاـ يـعـوـقـهـ عـنـ الـإـدـرـاكـ [ـقـوـلـهـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ رـدـ الثـانـيـ الخـ]ـ أـىـ لـأـنـ حـاـصـلـهـ الـإـسـتـدـلـالـ بـتـنـافـيـ الـلـواـزـمـ عـلـىـ تـنـافـيـ الـلـازـمـاتـ فـنـحـوـ :ـ كـلـ إـنـسـانـ حـيـوانـ ،ـ لـاـشـيـهـ مـنـ الـجـرـبـ بـحـيـوانـ قدـ تـنـافـيـ فـيـ الـإـنـسـانـ وـالـجـرـبـ فـيـ لـازـمـ ،ـ وـهـوـ الـحـيـوانـ الـلـازـمـ لـلـإـنـسـانـ حـيـثـ أـبـنـتـ لـلـإـنـسـانـ وـنـفـيـ عـنـ الـجـرـبـ ،ـ فـيـلـزمـ تـنـافـيـ الـإـنـسـانـ وـالـجـرـبـ فـيـلـهـ يـنـهـمـاـ [ـقـوـلـهـ وـانـماـ يـنـتـجـ الثـانـيـ الخـ]ـ أـمـاـ خـصـصـ هـذـاـ الشـرـطـ مـنـ شـرـطـيـهـ الـأـثـنـيـنـ بـالـذـكـرـ هـذـاـ لـلـإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ قـرـبـهـ مـنـ الـطـبـعـ وـعـدـمـ اـحـتـيـاجـ إـلـىـ الرـدـ إـلـىـ الـأـولـ مـنـ عـرـاتـ هـذـاـ الشـرـطـ فـلـلـتـنـيـهـ عـلـيـهـ فـائـدـةـ مـخـصـصـةـ بـالـذـكـرـ [ـقـوـلـهـ لـاـشـفـتـ النـتـيـجـةـ]ـ أـىـ بـكـونـ الـحـقـ إـيجـابـهـاـ فـيـ بـعـضـ الـمـوـادـ وـسـلـبـهـاـ فـيـ بـعـضـ آخـرـ كـاـمـةـ يـؤـخـذـ مـنـ كـلـامـهـ بـعـدـ [ـقـوـلـهـ فـشـرـطـ إـنـتـاجـ الثـانـيـ الخـ]ـ أـمـاـذـكـرـ هـذـاـ الشـرـطـ مـعـ قـدـمـهـ فـيـ الـمـنـ لـيـرـبـطـ بـهـ قـوـلـهـ وـبـحـسـبـ الـكـمـ كـلـيـةـ السـكـبـىـ ،ـ وـفـيـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـهـ حـيـثـ ذـكـرـ هـذـاـ الشـرـطـ كـانـ الـمـنـاسـبـ أـنـ يـضـمـ إـلـيـهـ الشـرـطـ الثـانـيـ ،ـ أـوـيـقـالـ إنـماـ ذـكـرـهـ هـنـاـ لـتـكـونـ شـرـاطـ إـنـتـاجـ الـأـشـكـالـ كـلـهاـ فـيـ سـلـكـ وـاحـدـ تـسـهـلـاـ عـلـىـ الـمـبـتـدـىـ [ـقـوـلـهـ مـعيـارـ الـعـلـومـ]ـ أـىـ

«أى قانونا» (ويستخرج منه المطالب كلها) وهي : الموجب الكلى ، والسائل الكلى ، والموجب الجزئي ، والسائل الجزئي ، بخلاف بقية الأشكال (وضروربه) كضروربسائر الأشكال بحسب القسمة العقلية ستة عشر ، لأن كلاما من مقدمتيه إما موجبة أو سالبة ، وكل من هاتين إما كلية أو جزئية ، بجملة كل منها أربعة «والحاصل من ضرب أربعة في أربعة» ستة عشر يسقط منها بشرطه إنتاجه السابعين اثنا عشر عقيدة : ثمانية منها بالأول حاصلة من ضرب الكلية والجزئية السابعين «من الصغرى» في الأربع الكبريات ، وأربعة بالثانية حاصلة من ضرب الجزئية الموجبة والجزئية السابعة من الكبري في الكلية والجزئية الموجبتين من الصغرى «ضروربه» (النتجة أربعة : الضرب الأول) أن تكون المقدمتان موجبتين «كليتين» والنتيجة كلية موجبة نحو (كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف حادث ، فكل جسم حادث . الثاني) أن تكونا كليتين ، والكبري سالبة والنتيجة سالبة كلية نحو (كل جسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقدم فلا شيء من الجسم بقدم . الثالث) أن تكونا موجبتين «والصغرى جزئية» والنتيجة موجبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، وكل مؤلف حادث ، فبعض الجسم حادث . الرابع) أن تكون الصغرى موجبة جزئية ، والكبري سالبة كلية ، والنتيجة سالبة جزئية نحو (بعض الجسم مؤلف ، ولا شيء من المؤلف بقدم بعضاً الجسم ليس بقدم) «والمتى من ضرورب الشكل الثاني أربعة» أيضا «ومن الثالث ستة - ومن الرابع ثمانية عند المقدمتين ، وعليه ابن الحاجب ، وتفصيل ذلك وأمثاله وإقامة البرهان عليه يتطلب من المطولات .

النظرية . قوله أى ميزانها هو أحد إطارات المعيار . قال السعد في حواشى المطالع : معيار ككيال ما يعلم به مقدار الانظار في المواد الجزئية من العلوم [قوله أى قانونا] هو أحد إطارات الدستور ، ويطلق أيضا على المرجع للأشياء الذي يكتفى به فيها . ولما كان الشكل الأول واردا على النظم الطبيعي وكان دستورا في هذا الفن ، وكان الشكل الثاني لا يحتاج صاحب العقل السليم إلى رده إلى الأول في الاستنتاج ، بخلاف الثالث والرابع اهتم المصنف بالأول والثاني حيث تعرض ليان شرط إنتاجهما فإنه تعرض لشرط الثاني صراحة ، ولشرط الأول حيث بين ضروربه المنتجة فإنه يؤخذ منه أن شرط إنتاج الأول يحاب الصغرى وكليية الكبري كما يظهر بالتأمل [قوله والحاصل من ضرب أربعة في أربعة] أى الأربع الكبريات في الأربع الكبريات وهذا مبني على عدم اعتبار الشخصية والمحصلة في الاستنتاج ، ولا فالأقسام أربعة وستون حاصلة من ضرب ثمانية في ثمانية [قوله من الصغرى] حال من الكلية والجزئية . قوله في الأربع متعلق بضرب ، وكذا يقال في نظائره [قوله ضروربه] أى المنتجة لوجود الشرطين فيها [قوله كليتين] أى حقيقة أو حكم كالشخصيتين [قوله والمصغرى جزئية] أى حقيقة أو حكم كالمهملة [قوله والمنتج من ضرورب الشكل الثاني أربعة] أى لأنه يسقط بالشرط الأول من شرطيه وهو اختلاف المقدمتين بالإيجاب والسلب ثمانية أضرب أيضا الموجبتين كليتين أو جزئيتين ، والموحدة الكلية صغرى مع الموجبة الجزئية كبرى وبالعكس ، والسائلتان كليتين أو جزئيتين ، والسائلة الكلية صغرى مع السالبة الجزئية كبرى وبالعكس ، وبالشرط الثاني وهو كليية الكبري أربعة : الموجبة الجزئية كبرى مع السائلتين الجزئيتين صغرى ، والسائلة الجزئية كبرى مع الموجبتين صغرى [قوله ومن الثالث ستة] أى لأنه يسقط بالشرط الأول وهو إيجاب الصغرى ثمانية أضرب أيضا : السائلتان الصغيرتان مع الكبريات الأربع ، وبالشرط الثاني وهو كليه إحدى المقدمتين اثنان : الموجبة الجزئية صغرى مع الموجبة الجزئية أو السالبة الجزئية كبرى [قوله ومن الرابع ثمانية عند المتأخرین الح] أى لأنهم جعلوا الشرط في إنتاجه أحد أمرين : إما إيجاب المقدمتين مع كليه الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كليه إحداهما

(وأقياس الاقراني يتركب - إما من المليتين - كاما) في قولنا : كل جسم مؤلف ، وكل مؤلف محدث (وإما من) الشرطيتين - (المتصلين) كقولنا : إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ، وكل كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينبع أن كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة «وإما من) الشرطيتين (المفصلتين» كقولنا : كل عدد) فهو (إما زوج) وهو المنقسم بتساوين (أو فرد) وهو ما ليس كذلك (وكذلك زوج فهو إما زوج الزوج) « وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج » - (أو زوج الفرد) « وهو ما تركب من ضرب زوج في فرد » . وفسره بعضهم « بما لو قسم قسمة واحدة » لانتهت قسمته إلى عدد فرد غير الواحد كستة عشرة (ينتج : كل عدد إما فرد ، أو زوج الزوج ، أو زوج الفرد) - « وبقى زوج الزوج والفرد » وهو ما اقسام أكثر من صفة وانتهى تنصيفه إلى عدد فرد ليس بوحدة كافية عشر ، إذ كل من فصفيها ستة ، وهي : زوج وكل من نصف الستة ثلاثة وهي فرد : فهذا مركب من القسمين قبله ، لأنه من

والقسم الثاني يقتضي إنتاج ثلاثة أضرب زيادة على ما عند المقدمين ، وهي : السالبة الجزئية الصغرى مع الموجبة الكلية الكبرى ، والموجبة الكلية الصغرى مع السالبة الجزئية الكبرى ، والسالبة الكلية الصغرى مع الموجبة الجزئية الكبرى : فهذه الثلاثة متنبعة عند المتأخرتين وان اجتمع في كل منها خستان . وقوله وخمسة عند المقدمين : أي لأنهم اشتراكوا فيه عدم جمع الحسنين الا في صورة وهي ما إذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية ، فيسقط باشتراك عدم جمع الحسنين ثمانية : السالبة مع السالبة كليتين أو جزئيتين أو الأولى كلية والثانية جزئية أو بالعكس ، والسالبة بقسمتها صغرى مع الموجبة الجزئية كبيرة ، والسالبة الجزئية صغرى أو كبيرة مع الموجبة الكلية ، وباشتراك كون الكبيرة سالبة كلية في الصورة المستثناء ثلاثة : الموجبة الجزئية صغرى مع غير السالبة الكلية [قوله وأقياس الاقراني يتركب الخ] حاصل ما ذكره أنه ينقسم أولا إلى ثلاثة : حلقات محسنة وشرطيات محسنة ومركب من المليتين والشرطيتين ، وثانيا إلى ستة لأن القسم الثاني إما مركب من المتصلات المحسنة أو من المفصلات المحسنة أو منها ، والقسم الثالث إما مركب من حلقة ومتصلة أو من حلقة ومنفصلة ومتأنى أمثلتها [قوله إما من المليتين] هذا الذي ذكره عادة المخاطفة واقتصروا عليه ولم ينبعوا على ما تركب من الشرطيات [قوله إما من الشرطيتين الخ] من المعالم أن الأشكال الأربع متأتية فيه ، لأن الوسط ان كان تاليًا في الأولى ومقدما في الثانية فالأول ، أو تاليًا فيما فالثالث ، أو مقدما فيما فالثالث ، وإن كان يعكس الأول فالرابع [قوله إما من الشرطيتين المفصلتين] ذكر المخاطفة أن شرط إنتاج هذا القسم يحاب المقدمتين ، وكلية إحداثها ، وصدق من الخلو عليهم كالمثال الذي ذكره المصنف [قوله وهو ما تركب من ضرب زوج في زوج] أي فقط بمعنى أنه لا يمكن قيامه من ضرب زوج في فرد ، فالاثنتان عشر ليست منه [قوله وهو ما تركب من ضرب زوج في فرد] أي سو ، تركب من ضرب زوج في زوج أيضا أولا : الأول كالاثني عشر ، والثانوي كالستة . والمراد بالفرد غير الواحد ، إذ لو اعتبر لا يقتضي أن كل شفع زوج فرد ، وليس كذلك ، وعلى هذا فالاثنتان ليست من زوج الفرد كما أنها ليست من زوج الزوج ، وحيث فالكبيرة وهي قولنا : وكل زوج فهو إما الحمانعة جع تحقق الخلو لامكان الارتفاع في الاثنين [قوله بما لو قسم قسمة واحدة] أي على نصف واحد وطريقة واحدة ، وليس المراد قسمة واحدة ، وحيث إن هذا التفسير صادق بالاثني عشر ، لأنها إذا قسمت على نصف واحد انتهت إلى ما ذكر كالتقسيم إلى ستة وستة ، وتقسيم كل منها إلى ثلاثة وثلاثة ، فقد انتهت القسمة على نصف واحد : وهو التنصيف إلى سبعة غير الواحد ، وبما ذكرناه عرفت أن زوج الزوج والفرد داخل فيما ذكر ، ولم يبق خلافا لما يقتضيه عبارة الشارح [قوله وبقى زوج الزوج والفرد] عرفه بعضهم بأنه ما قام من ضرب زوج في

زوج والخارج في فرد كالاتي عشر باعتبار ثلاثة وأربعة لا باعتبار اثنين وستة ، فإنه بهذا الاعتبار ليس من زوج الزوج والفرد تأمل [قوله سواء كانت محلية الح] أي سواء كانت الشركة مع محلية في تلك المتصلة أو مقدمها ، فالأقسام أربعة : لكن المطبوع منها كما أشار إليه الشارح أجلا : أي الآتي على الطبع من كون الانتقال يكون من الأصغر إلى الأوسط ، ومن الأوسط إلى الأكبر أن تكون محلية كبيرة ، والشركة في تلك المتصلة كمثال المصنف ، وشرط اتاج ذلك إيجاب المتصلة ، فالشروط المعتبرة في اتاج المحليتين فيما تقدم متعتبرة هنا بين التالى والمحلية [قوله فنتيجة هذا] أي المثال المذكور لامطلق القياس الذى تعمد فيه محلية بعدد أجزاء الانقسام ، لأن نتيجته أنها تكون محلية اذا وجد اتحاد التأليف كما في المثال أما اذا اختلفت التأليفات في النتيجة كقولنا : كل " كلة اما اسم او فعل او حرف ، وكل " اسم كلذا ، وكل " فعل كلذا ، وكل " حرف كلذا فالنتيجة فيه منفصلة ، وهي كل " كلة : اما كلذا او كلذا او كلذا ، وهذه المسئلة متشعبة طويلاً التيل ، فلذا اقتصر المصنف على ما ذكره تشخيصاً لل亨 المبتدى ولم يتركها بالكلية ، ذكره الأستاذ الوالد في حاشيته [قوله مانعة خلو] أي وجع ، لأن الانقسام يتمتساوين لا يجتمع الفرد [قوله مما لم يشارك] أي من العارف الذى لم يشارك ، وهو المقدم في النتيجة الذى هو اما فرد فإنه لم يوجد في الكبرى ، ويسارك بفتح الراء وكسرها [قوله ومن نتيجة التأليف الح] أي ومن نتيجة قياس مؤلف مما يشارك وهو زوج ، ومن محلية التي هي كبرى القياس الذى ذكره المصنف ونظمها هكذا : العدد زوج ، وكل " زوج منقسم يتمتساوين ينتج العدد منقسم يتمتساوين ، فتؤخذ تلك النتيجة وتضم إلى الفرد الذى لم يشارك ، وترك المتصلة منهما ، هكذا : كل " عدد اما فرد ، أو منقسم يتمتساوين ، وهو نتيجة ما نحن فيه ، قوله : ومن محلية عطف على ما يشارك تأمل [قوله كقولنا : كل " ج الح] أي كل " حيوان اما انسان واما فرس واما حمار ، وكل " انسان متحرك ، وكل " فرس متحرك ، وكل " حمار متحرك ينتج : كل " حيوان متحرك [قوله ويسمى القياس المقسم] أي لوجود التقسيم الى ما ذكر فيه [قوله بين الشرطيتين] أي أو بين الشرطية والمحلية ، لأن الجزء الغير التام لا يختص بالشرطيتين ، بل يكون فيما وفي الشرطية والمحلية [قوله فالناتم كقولنا الح] انما كانت الشركة في جزء تام ، لأن التالى في الأولى هو عين المقدم في الثانية كما ترى [قوله وغير التام كقولنا الح]

كلّ حـ أوز ، وتفصيل ذلك وبيان شروطه يطلب من المطلولات ، وشرط الجملة والمتعلقة فيما ذكر لزوميتها (وأما القياس الاستثنائي) فيتركب من مقدمتين إحداهما شرطية والأخرى « وضع أحد جزئها » أي ابنته أو رفعه : أي نفيه ليلزم وضع الجزء الآخر أو رفعه (فالشرطية « الموضوعة فيه » إن كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينبع عين التالي) « والا لزم » انفكاك اللازم عن الملزم فيبطل اللزوم (قولنا : إن كان هذا انسانا فهو حيوان ، لكنه إنسان فهو حيوان) فلا ينبع استثناء عين التالي عين المقدم « إذ لا يلزم من وجود اللازم » وجود الملزم (واستثناء تقىض التالي ينبع تقىض المقدم) « والا لزم » وجود الملزم بدون اللازم فيبطل اللزوم (قولنا : إن كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان ، لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا) فلا ينبع استثناء تقىض المقدم تقىض التالي ، إذ لا يلزم من عدم الملزم عدم اللازم ، وشرط اتّاج المتعلقة « لزوميتها - وإنجاح الشرطية » وكليتها أو كليّة الاستثناء (وان كانت) أي الشرطية الموضوعة في الاستثناء (منفصلة حقيقة فاستثناء عين أحد الجزئين) مقدماً كان أو تالياً (ينبع تقىض الثاني) أي الآخر « لامتناع الجمع بينهما» (قولنا: العد ما زوج أو فرد ، لكنه زوج ، ينبع أنه ليس بفرد ، أو لكنه فرد ينبع أنه ليس بزوج واستثناء تقىض أحد هما ينبع عين الثاني) أي الآخر « لامتناع رفعهما » كقولنا في هذا المثال لكنه ليس بزوج ينبع أنه فرد ، أو لكنه ليس بفرد ينبع أنه زوج ، أما مانعة الخلو وهي المركبة من قصيدين كلّ منها أعمّ من تقىض الأخرى ، فاستثناء تقىض أحد الطرفين ينبع عين الآخر لامتناع الخلو عنهما ، واستثناء العين لا ينبع لاحتمال اجتماعهما على الصدق كقولنا : هذا الشيء إما لا شجر أو لا حجر ، لكنه شجر فهو لا حجر ، أو لكنه حجر فهو لا شجر ..

إنما كانت الشركة في جزء غير نـ لأن مجمل التالي في الأولى هو موضوع المقدم في الثانية ولم يستتر كافـ تمام مقدم أو تال تأمل [قوله وأما القياس الاستثنائي] أي المشتمل على أدلة الاستثناء وهي لكن . ولما قسم القياس أولاً إلى اقتراني واستثنائي ، وقسم الاقتراني إلى جمل وشرطى أخذ يقسم الاستثنائي أيضاً ، وجملة أقسامه ستة عشر ، لأن الشرطية التي فيه إما متصلة أو منفصلة حقيقة ، أو مانعة جع فقط ، أو مانعة خلو فقط ، وعلى كلّ إما أن يستثنى عين المقدم أو تقىضه أو عين التالي أو تقىضه : وهذه ستة عشر المنتج منها عشرة : اثنان من أقسام المتصلة ، واثنان من أقسام مانعة الجمع ، واثنان من أقسام مانعة الخلو ، وأقسام الحقيقة الأربع ، والستة الباقية عقيمة : وهي استثناء تقىض المقدم ، أو عين التالي في المتصلة ، واستثناء تقىض كلّ في مانعة الجمع ، وعين كلّ في مانعة الخلو تأمل [قوله وضع أحد جزئها] أي ذات وضع الخ ، وكذلك يقال فيما بعده لأن المقدمة ليست هي الوضع والرفع بل القول المتضمن لذلك [قوله الموضوعة فيه] أي المذكورة في القياس الاستثنائي [قوله والا لزم الخ] أي والا ينبع عين التالي بل أنتج تقىضه لزم الخ [قوله اذا لا يلزم من وجود اللازم الخ] أي لجواز كون اللازم أعمّ من الملزم ، والعام يوجد بدون الخاص كالحيوان بالنسبة للإنسان [قوله والا لزم الخ] أي والا ينبع تقىض المقدم لزم وجود الملزم بدون لازمه : وذلك يبطل اللزوم [قوله لزوميتها] أي وجود اللزوم بين طرفيها لتحقيق الاتّاج المذكور [قوله وإنجاح الشرطية] أي متصلة أو منفصلة ، وذلك لأن السالبة عقيمة من حيث انه اذا لم يكن بين أمرين اتصال أو اقصال كما هو مقتضى السلب لم يلزم من وجود أحد هما أو عدمه وجود الآخر أو عدمه . وقوله وكليتها : أي الشرطية أو كليّة الاستثناء : أي المقتمة المشتملة على أدلة الاستثناء ليتحقق الاتّاج . وقال بعض مشايخنا : المدار على كون وقت الاستثناء هو وقت اللزوم وان لم نكن كليّة [قوله لامتناع الجمع بينهما] أي سواء جاز الخلو أولاً ، وامتناع الجمع يقتضي أنه مني ثبت أحد هما لا يثبت الآخر [قوله لامتناع رفعهما] أي عدمهما

« بخلاف لكته » لاشجر أو لكته لا حجر . وأما مانعة الجع وهي المركبة من قضيتين كلّ منها أخصّ من تقىض الأخرى ، فاستثناء أحد الطرفين ينفع تقىض الآخر لامتناع اجتماعهما على الصدق « واستثناء التقىض لا ينفع » لامتناع اجتماعهما على الكذب كقولنا : هذا الشيء اما شجر أو حجر ، لكنه شجر فهو لا حجر ، أو لكنه حجر فهو لا شجر ، بخلاف لكته لا شجر أو لكته لا حجر

البرهان

(هو قياس مؤلف من مقدمات يقينية) قوله (لانتاج يقينيات) ذكره تكميلاً لأجزاء حد البرهان لأنّه علة غائية له « واليقين اعتقاد » أن الشيء كذا مع اعتقاد أنه لا يكون الاكدا مع مطابقته للواقع وامتناع تغيره . والبرهان قسمان : أحدهما ملبي ، وهو ما كان الحد الوسط فيه علة لنسبة الأكبر الى الأصغر في التهـن والخارج كقولنا : زيد « متعمـن الاختلاـط » وكلـ متعمـن الاختلاـط مجمـوم فـزيد مـجمـوم ، فـمتعمـن الاختلاـط عـلة ثـبوت المـحـى لـزيد فـفي التـهـن والـخـارـج . وسـمـيـليـاـ لـيـادـهـ الـلـيـةـ « أـىـ الـعـلـةـ » إـذـ يـجـابـ بـهـ السـؤـالـ بـلـ كـذـاـ . وـالـثـانـيـ إـنـيـ ، وـهـوـ مـاـ كـانـ الـحدـ الـوـسـطـ عـلـةـ ذـلـكـ فـيـ التـهـنـ لـافـ الـخـارـجـ كـقـولـناـ : زـيدـ مـجمـومـ وـكـلـ مـجمـومـ مـتـعمـنـ الـأـخـلـاطـ فـزيدـ مـتـعمـنـ الـأـخـلـاطـ ، فـلـمـحـىـ عـلـةـ ثـبـوتـ تـعـنـنـ الـأـخـلـاطـ لـزيدـ فـيـ التـهـنـ وـلـيـسـ عـلـةـ لـهـ فـيـ الـخـارـجـ ، بـلـ الـأـمـرـ بـالـعـكـسـ ، إـذـ تـعـنـنـ عـلـةـ لـلـحـمـىـ كـمـرـ . وـسـمـيـ إـيـاـ لـاقـصـارـهـ عـلـىـ إـيـةـ الـحـكـمـ « أـىـ ثـبـوـتـ » دـونـ لـيـتـهـ مـنـ قـوـلـمـ : إـنـ الـأـمـرـ كـذـاـ فـوـ مـنـسـوبـ ، لـأـنـ ، وـالـأـوـلـ لـمـ (ـ والـيـقـيـنـاتـ «ـ أـقـسـامـ »ـ ستـةـ)ـ (ـ أـوـلـيـاتـ)ـ وـهـيـ مـاـ يـحـكـمـ فـيـ الـعـقـلـ «ـ بـعـجـرـدـ تـصـورـ طـرـيفـهـ »ـ (ـ كـقـولـناـ : الـواـحـدـ نـصـفـ الـاثـنـيـنـ ، وـالـكـلـ أـعـظـمـ مـنـ الـجـزـءـ)ـ

المقتضى أنه متى اتفق أحدهما ثبت الآخر [قوله بخلاف لكته الح] أى فلا ينفع شيئاً لما علمت من أن عين كلّ منها أعمّ من تقىض الأخرى ، وحيثـنـدـ فـيـحـتـمـلـ كـوـنـهـ مـنـ أـفـرـادـ التـقـىـضـ ، وـكـوـنـهـ مـنـ غـيرـهاـ فـلاـ يـتـحـقـقـ الـأـنـتـاجـ تـأـمـلـ [قوله واستثناء التقىض لا ينفع] أى لا العين ولا التقىض لما علمت من أن عين كلّ منها أخصّ من تقىض الأخرى تأمل .

البرهان

[قوله واليقين اعتقاد الح] أى اليقين المأخوذ من قوله يقينية ويقينيات . ولا يعني أن تعريف اليقين بما ذكر المقتضى لخلافاته يقتضى عدم جواز أخذـهـ فـيـ التـعـرـيفـ لأنـ حـقـيـقـتـهـ بـعـهـوـلـةـ حـيـثـنـدـ فـيـشـوـلـ الـأـمـرـ الـتـعـرـيفـ بـالـجـمـهـوـرـ ، هـكـذاـ قـيلـ ، وـرـدـ بـأـنـ الـيـقـيـنـ مـعـلـومـ لـكـلـ عـاقـلـ وـانـ لـمـ يـحـسـنـ التـعـيـرـ عـنـ حـقـيـقـتـهـ وـهـذـاـ الـقـدـرـ كـافـ [قوله متعمـنـ الاختلاـطـ] أـىـ خـارـجـ طـبـائـهـ عـنـ الـإـسـتـقـامـةـ لـأـنـ الـأـخـلـاطـ مـأـخـوذـةـ مـنـ الـخـالـطـ وـهـوـ اـجـتمـاعـ الـجـفـافـ وـالـبـرـودـةـ لـلـسـوـدـاءـ كـافـ الـأـرـضـ أـوـ الـجـفـافـ وـالـحـرـارـةـ لـلـصـفـرـاءـ كـافـ الـنـارـ أـوـ الـنـدـاوـةـ وـالـبـرـودـةـ لـلـبـلـغـمـيـةـ أـوـ الـسـدـاوـةـ وـالـحـرـارـةـ الـمـسـمـوـيـةـ كـافـ الـهـوـاءـ [قوله أـىـ الـعـلـةـ]ـ فـيهـ تـسـاعـ لـأـنـ الـلـيـةـ هـيـ الـعـلـيـةـ :ـ أـىـ كـوـنـ الشـئـ عـلـةـ لـأـنـسـ الـعـلـةـ [ـ قوله أـىـ ثـبـوـتـهـ]ـ يـعـنـيـ تـحـقـقـهـ فـيـ الـوـاقـعـ ،ـ وـقـولـهـ دـونـ لـيـتـهـ :ـ أـىـ عـلـةـ تـحـقـقـ النـسـبةـ [ـ قوله أـقـسـامـ ستـةـ]ـ وـجـهـ الـحـصـرـ فـيـهـ أـنـ الـحـاـكـمـ إـمـاـ الـعـقـلـ بـعـجـرـدـهـ وـهـوـ الـأـوـلـيـاتـ أـوـ بـوـاسـطـةـ ذـهـنـيـةـ حـاضـرـةـ فـيـهـ وـهـوـ الـقـضـيـاـ الـتـيـ قـيـاسـتـهـاـ أـوـ الـحـسـنـ وـهـوـ الـمـشـاهـدـاتـ ،ـ فـانـ كـانـ الـحـسـنـ ظـاهـراـ كـالـبـصـرـ فـيـ الـحـسـيـنـاتـ ،ـ فـانـ كـانـ الـحـسـنـ باـطـنـاـ فـيـ الـوـجـدـانـيـاتـ ،ـ وـانـ كـانـ الـحـاـكـمـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ الـحـسـنـ ،ـ فـانـ كـانـ حـسـنـ السـمعـ فـيـ الـمـتـواـزـاتـ وـانـ كـانـ غـيرـهـ ،ـ فـانـ اـسـتـاجـ الـعـقـلـ فـيـ الـجـزـمـ إـلـىـ تـكـرـرـ الـمـشـاهـدـةـ مـرـةـ بـعـدـ أـخـرىـ فـيـهـ الـجـرـبـاتـ وـانـ لـمـ يـجـتـجـ بـلـ جـزـمـ مـنـ أـوـلـ مـرـةـ فـيـ الـحـدـسـيـاتـ ،ـ وـسـيـأـنـ ذـلـكـ فـيـ كـلـامـهـ مـفـصـلـاـ [ـ قوله بـعـجـرـدـ تـصـورـ طـرـيفـهـ]ـ أـىـ الـمـوـضـوعـ

والسود والبياض لا يجتمعان (ومشاهدات) وهي مالا يحكم فيه العقل بمجرد ذلك ، بل يحتاج الى المشاهدة بالحس ، فان كان الحس ظاهرا «قسمى حسيات» (كقولنا : الشمس - شرقة والنار حرقه) وان كان باطننا «فوجدانات» كقولنا : إن لنا جوعا وغضبا (ومجربات) وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه « الى تكرر المشاهدة » مرأة بعد أخرى (كقولنا : السقونيا تسهل الصفراء . وحدسيات) وهي ما يحكم فيه العقل بحدس مفيد للعلم (كقولنا : نور القمر مستقاد من نور الشمس) لاختلاف «تشكلاته» التورانية بحسب قربه من الشمس وبعده عنها « وفرق بينها وبين المجربات » بأنها واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات « والحدس سرعة الانتقال » من المبادى الى المطالب (ومتوازرات) وهي « ما يحكم فيه العقل بواسطة الساع » من جمع يومن تواظوهم على الكذب (كقولنا : محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المجزءة على يده - وقضايا قياساتها معها) وهي ما يحكم فيه العقل بواسطة لاتuib عن الذهن عند تصور الطرفين (كقولنا الأربعه : زوج بسبب وسط حاضر في الذهن ، وهو الانقسام بمساوين) والوسط ما يقرن بقولنا لأنـه كقولنا : بعد الأربعه زوج لأنـها منقسمة بمساوين ، وكلـ منقسم بمساوين زوج : فهذا الوسط متصور في الذهن عند تصور الأربعه زوجا . ثم أخذـ في بيان غير اليقينيات فقال (والجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات

والمحمول ، أو المقدم والثالـى . والمراد تصوـرـها في الجلة وانـ كانـ في معرفـةـ حقيقـتها صـعـوبةـ كـتصـورـ حـقـيقـةـ الواحدـ والـاثـنينـ فـانـهـ نـظـريـ كـسـيـ [قولهـ وـمـشـاهـدـاتـ]ـ هيـ ماـ يـحـكـمـ فـيهـ العـقـلـ بـوـاسـطـةـ الحـسـ "الـخـاصـ"ـ ،ـ وـلاـ تـقـومـ بـهـ الـجـلـةـ إـلـاـ عـلـىـ مـنـ شـارـكـ الـمـسـتـدـلـ بـهـ فـيـ الـحـسـ"ـ ،ـ فـلـاـ يـحـكـمـ عـلـىـ الـأـكـهـ بـعـثـلـ قولـناـ :ـ الشـمـسـ مـضـيـةـ لـعـدـمـ حـاسـةـ الـبـصـرـ فـيـهـ .ـ وـذـهـبـ بـعـضـهـ إـلـىـ أـنـ الـحـسـ"ـ لـاـ يـفـيدـ الـيـقـيـنـ لـفـاطـ الـحـسـ"ـ فـيـ أـمـورـ ،ـ فـانـهـ قدـ يـرـىـ الـأـشـجـارـ عـلـىـ الـمـاءـ مـنـ كـوـسـةـ ،ـ وـالـقـمـرـ يـسـيرـ مـعـهـ فـيـ حـكـمـ بـذـلـكـ .ـ وـلـاـ كـانـ عـرـضـةـ لـلـغـلـطـ لـاـ يـحـصـلـ مـعـهـ الـيـقـيـنـ ،ـ وـرـدـ بـأـنـ شـرـطـهـ جـزـمـ الـعـقـلـ بـالـحـكـمـ عـنـ إـدـرـاكـ الـحـسـ"ـ ،ـ وـمـاـذـ كـوـلـيـسـ كـذـلـكـ لـأـنـهـ لـمـ يـجـزـمـ الـعـقـلـ فـيـ الـحـكـمـ [قولهـ قـسـيـ حـسـيـاتـ]ـ عـدـلـ عـنـ التـعـيـرـ بـمـحـسـوـسـاتـ لـأـنـهـ أـنـماـ يـقـالـ :ـ أـحـسـ"ـ زـيـدـ بـكـذـاـ .ـ قـالـ تـعـالـىـ فـلـمـ أـحـسـ"ـ عـيـسـىـ مـنـهـ الـكـفـرـ .ـ غـيـرـ أـنـ أـكـثـرـ أـهـلـ الـلـاـغـةـ توـسـعـواـ فـعـلـوـاـ بـلـفـظـ مـحـسـوـسـ [قولهـ كـقولـناـ الشـمـسـ أـخـ]ـ المـثالـ الـأـوـلـ لـلـدـرـكـ بـالـبـصـرـ ،ـ وـالـثـانـيـ لـلـدـرـكـ بـالـلـسـ [قولهـ فـوـجـدـانـاتـ]ـ مـفـسـوـبةـ لـلـوـجـدانـ ،ـ وـهـوـ الـحـسـ"ـ الـبـاطـنـيـ [قولهـ وـمـجـرـبـاتـ]ـ .ـ لـاـ يـخـفـيـ أـنـ الـعـلـمـ الـحـاـصـلـ بـهـ وـبـالـحـدـسـ وـبـالـتـواـزـرـ لـاـ يـكـوـنـ جـهـةـ عـلـىـ الغـيـرـ لـجـواـزـ أـنـ لـاـ يـكـوـنـ حـاـصـلـاـهـ [قولهـ إـلـىـ تـكـرـرـ الـمـشـاهـدـةـ]ـ أـيـ المـفـيدـ الـيـقـيـنـ بـوـاسـطـةـ قـيـاسـ خـفـيـ"ـ ،ـ وـهـوـ الـوـقـوعـ الـتـكـرـرـ عـلـىـ نـهـيـجـ وـاحـدـ لـابـدـهـ مـنـ سـبـبـ ،ـ وـكـلـاـ عـلـمـ وـجـودـ السـبـبـ عـلـمـ وـجـودـ السـبـبـ قـطـعاـ [قولهـ تـشـكـلـاتـهـ]ـ أـيـ اـتـصـافـةـ بـالـأـشـكـالـ الـتـورـانـيـةـ [قولهـ وـفـرقـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـمـجـرـبـاتـ]ـ أـيـ بـعـدـ اـشـتـرـاـكـهـاـ فـيـ تـكـرـرـ الـمـشـاهـدـةـ وـمـقـارـنـةـ الـقـيـاسـ الخـفـيـ"ـ ،ـ وـفـرقـ بـيـنـهـمـ أـيـضاـ بـيـنـ السـبـبـ فـيـ الـمـجـرـبـاتـ مـعـلـومـ الـسـيـبـيـةـ غـيـرـ مـعـلـومـ الـمـاهـيـةـ ،ـ وـفـيـ الـحـدـسـيـاتـ مـعـلـومـ الـوـجـهـيـنـ [قولهـ وـالـحـدـسـ سـرـعـةـ الـاـنـتـقـالـ أـخـ]ـ أـيـ بـحـيثـ تـتـمـلـ المـطـالـبـ مـعـ الـمـبـادـىـ دـفـعـةـ ،ـ اـنـ الـحـدـسـيـاتـ مـعـلـومـ الـوـجـهـيـنـ [قولهـ وـالـحـدـسـ سـرـعـةـ الـاـنـتـقـالـ أـخـ]ـ أـيـ بـحـيثـ تـتـمـلـ المـطـالـبـ مـعـ الـمـبـادـىـ دـفـعـةـ ،ـ فـيـ الـعـبـارـةـ تـسـاحـعـ ،ـ لـأـنـ الـاـنـتـقـالـ فـيـ دـفـعـةـ لـاـ تـنـرـيـجـيـ"ـ ،ـ فـلـاـ يـصـحـ وـصـفـهـ بـالـسـرـعـةـ الـاـلـىـ تـحـقـزـ [قولهـ مـاـ يـحـكـمـ فـيـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ السـاعـ أـخـ]ـ أـيـ قـضـيـاـ يـحـكـمـ فـيـهـ الـعـقـلـ بـوـاسـطـةـ سـاعـ منـ جـمـعـ يـحـصـلـ الـوـثـوقـ بـصـدـقـهـ وـأـنـهـ لـاـ يـجـمـعـونـ عـلـىـ الـكـذـبـ .ـ قـالـ السـعـدـ :ـ وـيـشـرـطـ الـاـسـتـنـادـ عـلـىـ الـحـسـ"ـ حتـىـ لـاـ يـسـتـرـتـ الـتـواـزـرـ الـاـفـهـاـ يـسـتـدـىـ الـمـشـاهـدـةـ .ـ وـالـضـابـطـ فـيـ الـتـواـزـرـ حـصـولـ الـيـقـيـنـ بـالـحـكـمـ وـزـوـالـ الـاـحـتمـالـ [قولهـ وـقـضـيـاـ قـيـاسـاتـهـاـ معـهاـ]ـ هـوـ مـنـ مـقـابـلـةـ الـجـمـعـ بـالـجـمـعـ .ـ أـيـ كـلـ قـضـيـةـ مـعـهاـ قـيـاسـهاـ ،ـ وـتـسـمـيـ النـظـرـيـاتـ وـالـقـضـيـاـ النـظـرـيـةـ .ـ وـذـهـبـ بـعـضـ الـمـقـيـنـ إـلـىـ أـنـهـ لـيـسـ مـنـ الـضـرـورـيـاتـ بـلـ هـىـ فـيـ الـأـصـلـ كـسـيـةـ ،ـ لـكـنـ لـمـ كـانـ بـرـهـاـ ضـرـورـيـاـ لـاـ يـغـيـبـ عـنـ

« مشهورة أو مسلمة » هند الناس أو عند الخصمين كقولنا : العدل حسن ، والظلم قبيح) وصراحته الضخاء محمودة ، وكشف العورة مذموم « والفرض منه إلزام الخصم » وإقناع من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان (والخطابة وهي قياس مؤلف من مقدمات مقبولة - من شخص معقد فيه) كما هو معروف (أو) مقدمات (مظنونة) كقولنا : فلان يطوف بالليل ، وكل من يطوف بالليل سارق . والفرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعداتهم كفعل الخطباء والوعاظ (والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة متخيّلة تبسط منها النفس أو تقبض) كما إذا قيل : إنحر يا قونة سيالة انبسطت النفس ورغبت في شرها ، وإذا قيل : العسل « صرة مهوة » اقبحت النفس وفررت عنه . والفرض منه « انفعال النفس بالترغيب والترهيب ». قال العلامة الرازي : « ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن » أو ينشد بصوت طيب (والمغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة « شبيهة بالحق » أو بالمشهور أو من مقدمات وهمية كاذبة « وهي بقسمها » لافيد يقينا ولا ظنا ، بل مجرد الشك والشبهة الكاذبة ، وهذا أنواع بحسب مستعملها وما يستعملها فيه ، فمن أوجه بذلك العوام أنه حكم مستنبط للبراهين .

الخيال عند الحكم صارت ضرورية [قوله مشهورة أو مسلمة] المراد أن قضايا الجدل معتبرة من حيث كونها مشهورة أو مسلمة ، وإن كانت في الواقع يقينية بل أولية فهو أعم من البرهان باعتبار الصورة [قوله والفرض منه إلزام الخصم الح] أي لا أدبات الحق في نفسه ، فلذلك اعتبر في مقدماته كونها بحيث يسلمها الناس وهي المشهورات والمسلمات ولو كانت في نفسها كاذبة [قوله من شخص معقد فيه] أي بسبب من الأسباب وقد تقبل من غير أن تنسب إلى أحد كالأمثال السائرة . وقال الأبدى من شخص معقد فيه : أي غيربني ، لأن ما يتلقى من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قسم البرهان ، لأن كلامهم مقطوع بصدقه وهو واضح [قوله صرة مهوة] المرأة بكسر الميم وتشديد الراء : مأفي المرأة من الصفراء ، والمرارة : مئي « لاصق بالكبد لكل ذي روح غير الإبل والغنم ، ومهوة : أي مقيمة [قوله انفعال النفس بالترغيب والترهيب] وذلك لأن النفس للتخيّلات أطوع منها للتصديق لأنها أغرب . ومن ذلك قول الشاعر :

تقول هذا بجاج التحل تمدحه وإن ذمت فقل قه الزناير
مدح ودم ذات الشيء واحدة إن البيان يرى الظلاماء كالنور

وقول الآخر في غلام جيل أبوه أسود :

ومهفهفه ليس البياض أديمه بربا وطرزه الجمال المعلم

بابوا أباه بسمة فأجيتهم إن الصباح أبوه ليل مظلم

[قوله ويزيد في ذلك أن يكون الشعر على وزن الح] أي كالأمثلة المقدمة والقدماء كانوا لا يهتمون في الشعر : أي المراد هنا الوزن ، بل يقتصرن على التخيّل ، والمحذفون اعتبروه أيضاً . وقوله أو ينشد بصوت طيب : أي فإن ذلك يزيد النفس انفعالاً ، والسر في ذلك كما قاله بعض المحققين أن الأرواح سمعت خطابه تعالى بأسألت بريمك وخطابه أذن الأشياء ، فإذا سمعت صوتاً حسناً حتى إلى ما عهدته [قوله شبيهة بالحق الح] عبارة غيره من المقدمات وهمية أو شبيهة بالأولياء مع إسقاط أو بالمشهورة ، وكأنها مبنية على كون الشبيهة بالمشهورة داخلة في الوهبية ، بل ذكر بعضهم أن الوهبية شبيهة بالمشهورات معنى ، وحيثئذ فقول : المغالطة قياس إحدى مقدمتيه شبيهة بالأولياء ، أو بالمشهورات من جهة اللفظ أو المعنى ، فالوهبية قضية كاذبة يحكم بها الوهم في غير المحسوسات ، كقولنا : وراء العالم فضاء لا ينتهي ، وإنما قيدها بغير المحسوسات ، لأن حكمه في المحسوسات حق يصدقه العقل [قوله وهي بقسمها] . القسم الأول هو المؤلف من قضايا شبيهة بالحق أو

يسمى سوفسطائياً . ومن نصب نفسه للجدال وخداع أهل التحقيق والتشوّش عليهم بذلك « يسمى مشاغباً » مماريا . ومنها نوع يستعمله الجهلة ، وهو أن يغيب أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ويغضبه ، كأن يسبه أو يعيّب كلامه « أو يظهر له عيّباً » يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو يغرّ عليه بعبارة غير مأوبة ، أو يخرج به عن محل النزاع « ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية » وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة تقصد بأفعاله إيهاد خصميه وإيهام العام أنه قهقه وأسكنه « أكثر استعمالاً » في زماننا لعدم معرفة غالٍ أهله بالقوانين ومحبتهن الغلبة وعدم اعترافهم بالحق » ، والغلط إما « من حيث الصورة - كقولنا في صورة فرس » متقوشة على جدار أو غيره : هذه فرس ، وكل فرس صدّاً ينتج : هذه الصورة صدّاً . وسبب الغلط فيه اشتباه الفرس المجازى الذى هو محول الصغرى بالحقيقة الذى هو موضوع الكبرى ، وإما من جهة المعنى ، كقولنا : كل إنسان وفرس إنسان ، وكل إنسان وفرس فرس ، ينتج : بعض الإنسان فرس ، وسبب الغلط فيه أن موضوع المقدمتين غير موجود ، إذ ليس لنا موجود يصدق عليه أنه إنسان وفرس ؛ وكقولنا : كل إنسان بشر ، وكل بشر ضحاك ، ينتج : كل إنسان ضحاك ، وسبب الغلط فيه ما فيه « من المصادر على المطلوب » لما مرت في تعريف القياس أن النتيجة يجب أن تكون قولاً آخر وهى هنا ليست كذلك ، بل هي عين إحدى المقدمتين لمرادة الإنسان للبشر . ومن غير اليقينيات

بالشهرة . والقسم الثاني هو المؤلف من قضيائنا وهمية كاذبة [قوله يسمى سوفسطائيا] مأخذ من سوف وهي الحكمة واسطا ، وهو التلبيس ، ومعناه الحكمة المفهومة [قوله يسمى مشاغبا] أي مهيجا للشر ، ماريما : أي متصرف بالمراء وهو الباطل ، المستعمل للغافطة ان لم يعرف ذلك فهو مغالط لنفسه . وفي كلام السعد : ان المغالطة والسفسطة والمشاغبة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار ، فقول الشارح وها أنواع الحج : أي أنواع اعتبارية [قوله أويظهر له عينا] كان يذكر له شيئا من عيوبه ، أو يعرض بآياته ، أو يقول له : نحن في فن كذا تجاهلا له [قوله ويسمى هذا النوع : المغالطة الخارجية] أي لكونها بأمر أجنبي خارج عن البحث التكلم فيه سوء وقفت قبل البحث أو في أثناءه أو بعده [قوله أكثر استعمالا الح] . قال بعضهم : لكن إذا أريده به قع من قصد الاستخفاف بالناس فلا بأس كما وقع للقاضي الطلقاني حين أقبل للاظهار مع ابن المعلم أحد رؤساء الرافضة ، فالتفت لأصحابه وقال : قد جاءكم الشيطان فسمعه القاضي ، فلما جلس قال له ولاصحابه - ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين توزّهم أزا - وكما وقع للعلامة الكنكسي حين حضر عند بعض المدرسين وتكلم معه ، فقال له المدرس يعنيه : هذا الذي نقرأ فيه علم الأصول معرفة بأنه لا يفرق بينه وبين غيره ، فقل له الأستاذ : لم يشتبه على بتوراه معرضا به ، لأنه كان في الأصل من اليهود [قوله من حيث الصورة] أي من حيث اللفظ [قوله كقولنا في صورة فرس الح] ان أريده بالفرس الصورة في الصغرى وحقيقة في الكبرى ليتكرر الحد الوسط وصدق ، وان أريده حقيقة فيما كذبت الصغرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط ، وان أريدت الصورة فيما كذبت الكبرى وجاء كذب النتيجة منها وان اتحد الوسط أيضا ، وان أريده عكس الأول كذبنا ، وجاء كذب النتيجة من ذلك ، ومن عدم تكرر الوسط . ومثل ذلك قولنا: الواجب لذاته إماماً كن الوجود أو غير ممكن ، وكل ما هو ممكن الوجود فهو ممكن العدم ، وكل ما هو غير ممكن الوجود فهو ممتنع ينتهي : الواجب إما ممكن العدم أو ممتنع ، والغلط في ذلك عارض من جهة اللفظ ، لأنه ان أريده بالأمكان الامكان العام ، فالواجب لذاته ممكن الوجود بهذا المعنى ، ولا يلزم منه أن يكون ممتنعا [قوله من المصادر على المطلوب] أي بسبب جعل الأوسط والأصغر عين الأكبر بتعديل اللفظ عوادفة . قال بعض مشايخنا : وهذا اذا لم يرد أن الانسان يسمى بشرا والا حصل التغافر باعتبار

« الاستقراء الناقص وهو - حكم على كلّي » لوجوده « في أكثر جزئياته » كقولنا: كلّ حيوان يحرّك فكه الأسفل عند المضخ استقراء بما شاهدنا ، ويجوز في بعض الأفراد ما يخالف ذلك كالمساح لما قيل إنه يحرّك فكه الأعلى ، والتسلّل ، وهو « إثبات حكم » واحد في بجزئي ثبوته في بجزئي آخر لمعنى مشترك بينهما ، والفقهاء يسمونه قياساً (والعمدة) أي ما يعتمد عليه من هذه القياسات (هو البرهان) لتركه من المقدمات اليقينية ولكونه كافياً في اكتساب العلوم التصديقية .

(في نسخة ما نصه) قال رحمة الله تعالى : تم الشرح المبارك بحمد الله وعونه في خامس عشر رمضان سنة خمس وثمانين وثمانمائة ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

ملاحظة مفهوم التسمية إذ التسمية بالبشر مغایرة لمدلول الإنسان ، وكذا إذا لوحظة التسمية أيضاً في الإنسان بأنّ أريد كلّ ما يسمى إنساناً يسمى بشراً ، فالمغایرة أيضاً حاصلة إذ التسمية بالبشر غير التسمية بالإنسان ، وحيثند فالقياس صحيح والتبيّحة صحيحة وهي كلّ إنسان ضحاك ، وذلك مغایر لـ الكبّرى لاختلاف عنوان الموضوع ، ويمكن الجواب عن الشارح بأنّ التسمية أمر لغو لا يتعذّر في القياس بل يعرف بنقله عن الواضح [قوله الاستقراء الناقص] أما التام فإنه من اليقينيات ، وصورة قياس الاستقراء الناقص : كلّ حيوان إما إنسان أو فرس أو حمار ، وكلّ إنسان وفرس وحمار يحرّك فكه الأسفل عند المضخ ، ينبعج : كلّ حيوان يحرّك فكه الأسفل عند المضخ ، وهي كاذبة لـ كذب الصفرى ، لأنّ الحيوان لا ينحصر فيما ذكر ، فربما يكون من أفراد الحيوان الخارجة عن هذه الأقسام ما لا يحرّك فكه الأسفل عند المضخ كالمساح فائهم ذكروا أنه إنما يحرّك فكه الأعلى عند ذلك [قوله حكم على كلّ] فيه مساحة ، لأنّ هذا الحكم مطلوب من الاستقراء ل نفسه ، فـ كأنهم أرادوا أن إثبات المطلوب بالاستقراء هو ما ذكر . وحقيقة تصفح أمور بجزئية ليحكم بـ حكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات [قوله في أكثر جزئياته] أي فقط ، وبذلك يخرج الاستقراء التام فإنه يقيني كـ ماض [قوله إثبات حكم الحال] فيه مساحة أيضاً لأنّ حقيقته كـ ذكرـوا: تشبيه بجزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك [قوله هو البرهان] أي المقدّم تعريفه المتقدّم إلى الأقسام السالفة . وهذا آخر ما أردناه ، وفيه كفاية للطالب ، والحمد لله أولاً وأخراً .

(قال مؤلفه) الفقير يوسف الحفناوى : تم صيحة يوم الجمعة رابع عشر شعبان سنة ١١٧١ هـ على يد مؤلفة الفقير : يوسف الحفناوى الشافعى ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



[يقول الفقير الى الله تعالى «أحمد سعد على» خادم العلم ورئيس لجنة التصحيح بطبعه
شركة : مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده مصر]

الحمد لله الذي شرح صدور أحبابه بالتصورات والتصديقات ، فيروا بين الجزئيات والكليات والقضايا ،
والصلة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالحجج والبراهين ، حتى ساد على الخلق وأعلى مناره رب العالمين ،
وعلى آله الذين جعلوا أتباعهم لبنينا صلى الله عليه وسلم ساماً لطلع الدرجات ، وعلى أصحابه الذين هم الأقطاب
لمن أراد أن تشرق عليه شمس التجليات .

وبعد : فقد تم طبع حاشية الشيخ « يوسف الحفناوى - المعروف بالحفى » على شرح شيخ الإسلام
« ذكر يا الأنصارى » المسمى « بالمطلع » على متن ايساغوجى ، لعلامة زمانه « أثير الدين الأهرى » رحم الله
الجميع ، وجعل مقرّهم في الجنة المكان الأعلى الرفيع .

وقد امتازت هذه الطبعة عن غيرها بدقة التصحيح ، وبوضع كل جلة بالشرح يكتب عليها صاحب
الحاشية بين هذه العلامات « - - تسهيل على القارىء » ، فإنه بحمد الله بهذا الشكل البديع يسر
الناظر ، ويفرح الخاطر .

وذلك بالمطبعة المذكورة أعلاه بسرى رقم ١٣ بشارع التبلیغة بجوار الأزهر الشريف .

* * *

وكان تمام طبع هذا الكتاب في يوم الاثنين ١١ شوال سنة ١٣٥١ هـ (فبراير سنة ١٩٣٣ م)
مدير المطبعة

تم مصطفى البابي

فهرس

صحيفة	صحيفة
٣٣ القول الشارح	٢ خطبة الكتاب
٢٨ القضايا	٩ تعريف علم المنطق ، و موضوعه
٤٧ التناقض	١٢ تقسيم الدلالة إلى ثلاثة أقسام
٥٠ العكس وأقسامه	١٧ « اللفظ إلى مفرد وغيره
٥٤ القياس وأقسامه	٢٠ « المفرد إلى كلي وجزئي »
٦٣ البرهان	٢٣ « الكلى إلى خمسة أقسام ، وتعريف كل قسم

LIBRARY
OF
PRINCETON UNIVERSITY

(NEC)
B748
.A584
A667
1933

EC